

# التداول على السُّلطة التنفيذية

د. علي محمد محمد الصَّلابي

دار المعرفة  
بيروت - لبنان

## الإهداء

إلى الشعوب التي حطمت أغلال عبودية البشر، وقدمت قوافل الشهداء، ودفعت الثمن غالياً من دماء أبنائها وابتليت بالجوع والخوف والفرع، فما وهنت لما أصابها في سبيل الله وما ضعفت وما استكانت للوصول إلى حريتها وكرامتها وتحقيق العدالة والشورى بين أبنائها ولسان حال مواطنيها قول الشاعر:

الهول في دربي وفي هدفي

وأظل أمضي غير مضطرب

ما كنت من نفسي على خور

أو كنت من ربي على ريب

ما في المنايا ما أحاذره

الله ملء القصد والأرب

أهدي هذا الكتاب سائلاً المولى عز وجل بأسمائه الحسنی وصفاته العُلا أن يكون خالصاً لوجهه الكريم، قال تعالى: "فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا" (الكهف، آية: ١١٠).

## المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران، آية : ١٠٢).

- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء، آية : ١).

- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (الأحزاب، آية: ٧٠ - ٧١).

**أما بعد:**

فيا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك ولك الحمد حتى ترضى، ولك الحمد إذا رضيت، ولك الحمد بعد الرضى.

هذا الكتاب حلقة مهمة من حلقات المشروع الفكري السياسي الذي تحدثت عنه في كتبي السابقة، الدولة الحديثة المسلمة دعائمها ووظائفها، والبرلمان في الدولة الحديثة، وقد

**صدرت عدة كتب تخدم هذا التوجه منها:**

- الشورى فريضة إسلامية.

- الحريات من القرآن الكريم حرية التفكير والتعبير والاعتقاد والحريات الشخصية.

- العدالة والمصالحة الوطنية ضرورة دينية وإنسانية.

**وهذا الكتاب يتناول التداول على السلطة التنفيذية وقد قسمته إلى مباحث:**

**المبحث الأول:** السلطة التنفيذية، يتحدث عن تعريفها في اللغة والاصطلاح والمفهوم السياسي والإسلامي ولدى الفقهاء المعاصرين ومما تتكون السلطة التنفيذية وتعريف الخليفة "الرئيس" وألقاب من يتولى السلطة التنفيذية وجذورها التاريخية كالخليفة وأمير المؤمنين، والإمام، والسلطان، والملك، والرئيس، ووجوب الرئيس والأدلة من القرآن الكريم والسنة القولية والفعلية، والإجماع، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ودفع أضرار الفوضى وأن الرئاسة مما تقتضيها الفطرة وعادات الناس.

**المبحث الثاني:** التداول على الحكم بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم وكان الحديث في هذا المبحث عن انتقال الرئاسة لأبي بكر الصديق بالشورى والتحليل السياسي للأحداث في سقيفة بني ساعدة، كموقف الأنصار وترشيحهم لسعد بن عباد، وخشيتهم من الانشقاقات السياسية على كيان الدولة الوليدة، وكيف تغير موقفهم لصالح أبي بكر الصديق صاحب المواهب المتميزة والقدرات العالية في الإقناع والتعامل مع النفوس، وكيف تمت بيعته الخاصة ثم العامة وحرص الجميع على وحدة الأمة، وتم شرح الحديث النبوي الشريف: «الأئمة من قريش»، وبيّنت أهم المبادئ التي أفرزتها الحوارات الجادة في سقيفة بني ساعدة منها: أن قيام الأمة لا تقام إلا بالاختيار وأن البيعة هي أصل من أصول الاختيار وشرعية القيادة وأن الخلافة لا يتولاها إلا الأصلب ديناً والأكفأ إدارة. فاختيار الخليفة رئيس الدولة وفق مقومات إسلامية وشخصية وأخلاقية، وأن تولي السلطة التنفيذية لا يدخل ضمن مبدأ الوراثة النسبية أو القبلية، وأن إشارة "قريش" في سقيفة بني ساعدة باعتباره واقعاً يجب أخذه في الحسبان، ويجب اعتبار أي شيء مشابه ما لم يكن متعارضاً مع أصول الإسلام، وأن الحوار الذي دار في سقيفة بني ساعدة قام على قاعدة الأمن النفسي السائد بين المسلمين حيث لا هرج ولا مرج، ولا تكذيب ولا مؤامرات، ولا نقض للاتفاق، ولكن تسليم للنصوص التي تحكمهم حيث المرجعية في الحوار إلى النصوص الشرعية.

وقد استدلت الدكتور توفيق الشاوي على بعض الأمثلة التي صدرت بالشورى الجماعية:

- أول ما قرره اجتماع يوم السقيفة هو أن: نظام الحكم ودستور الدولة يقرر بالشورى الحرة تطبيقاً لمبدأ الشورى الذي نص عليه القرآن، ولذلك كان هذا الإجماع كشف وأكد أول أصل شرعي لنظام الحكم في الإسلام وهو الشورى الملزمة وهذا أول مبدأ دستوري تقرر بالإجماع بعد وفاة رسولنا صلى الله عليه وسلم ثم إن هذا الإجماع لم يكن إلا تأييداً وتطبيقاً لنصوص الكتاب والسنة التي أوجبت الشورى.

- تقرر يوم السقيفة أيضاً أن اختيار رئيس الدولة أو الحكومة الإسلامية وتحديد سلطاته يجب أن يتم بالشورى، أي البيعة الحرة التي تمنحه تفويضاً ليتولى الولاية بالشروط والقيود التي يتضمنها عقد البيعة الاختيارية الحرة - الدستور في النظم المعاصرة - وكان هذا ثاني المبادئ الدستورية التي أقرها الإجماع وكان قراراً إجماعياً كالقرار السابق.

- تطبيقاً للمبدأين السابقين قرر اجتماع السقيفة اختيار أبي بكر ليكون الرئيس الأول للدولة الإسلامية، ثم أن هذا الترشيح لم يصح نهائياً إلا بعد أن تمت له البيعة العامة، أي موافقة جمهور المسلمين في اليوم التالي بمسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، ومفهوم البيعة: العهد على الطاعة لولي الأمر، العقد الاجتماعي.

**وفي المبحث الثاني:** تم الحديث عن نظرية العقد الاجتماعي لجان جاك روسو وبيّنت الفروق الأساسية بين العقد الاجتماعي والبيعة في الإسلام ووضحت طرق اختيار الحاكم بطريقة الانتخاب المباشر وغير المباشر وشرحت خطاب أبي بكر رضي الله عنه بعد البيعة العامة وأهم الأسس والمبادئ التي جاء ذكرها في الخطاب:

- كحق الأمة في مراقبة الحاكم ومحاسبته.

- الصدق أساس التعامل بين الحاكم والمحكوم.

- إقرار مبدأ العدل والمساواة بين الناس.

- إعلان مبدأ التمسك بالجهاد وإعداد الأمة لذلك.

- رئيس الدولة وتطبيق الشريعة.

وكان الحديث عن إقرار مشروع توثيق دستور الأمة وتحديد مدة الرئاسة وأن التوقيت لا ينافي طبيعة العقد، وكيف تحدد مدة الرئاسة؟ وتكلمت عن مدنية دولة الصديق وتحديد

مسؤولية الحاكم وعن تولي عمر بن الخطاب للرئاسة وانعقاد الإجماع على خلافته وخطبة الفاروق لما تولى الخلافة وعن تولي عثمان بن عفان الرئاسة.

والفقه العمري في الاستخلاف.

- كالعدد الذي حدده للشورى وأسمائهم.

- طريقة اختيار الخليفة.

- مدة الانتخابات أو المشاورة.

- عدد الأصوات الكافية لاختيار الخليفة.

- الحكم في حال الاختلاف.

- جواز تولية المفضل مع وجود الأفضل.

- جمع عمر بين التعيين وعدمه.

- الشورى ليست بين الستة فقط.

- أهل الشورى أعلى هيئة سياسية.

- وصية عمر رضي الله عنه للخليفة الذي بعده.

وبيّنت منهج عبد الرحمن عوف رضي الله عنه إدارة الشورى وحكمته في تنفيذ خطة الشورى، وانعقاد الإجماع على خلافة عثمان ومنهجه في الحكم، وذكرت الكتب التي كتبها عثمان إلى جميع ولاته وقادة جنده، وعمّال الخراج، وإلى العامة وكيف تمت بيعة علي رضي الله عنه وانعقاد الإجماع على بيعته وشروطه في بيعته وخطبته الأولى، وكيف تولى الحسن بن علي بن أبي طالب الرئاسة؛ وبيعته وبطلان قضية النص على خلافة الحسن وتطور الفكر السياسي الشيعي وكيف تولى معاوية بن أبي سفيان الحكم، وما هو الصلح الذي تمّ بينه وبين الحسن بن علي؟ وكانت الإشارة في هذا الكتاب إلى انتهاء عهد الخلافة الراشدة وبداية الملك العضوض والجبري.

ووضحت فكرة ولاية العهد وكيف تولى يزيد بن معاوية؛ وما هي الانتقادات التي وُجّهت لمعاوية بشأن البيعة ليزيد، وكان الحديث عن خلافة معاوية بن يزيد ثم بيعة عبد الله بن الزبير وخروج مروان بن الحكم على ابن الزبير وانعقاد مؤتمر الجابية بالشام وزعامة

مروان بن الحكم لمعارضى أهل الشام ومعركة مرج راهط ونتائجها وبيعة عبد الملك بن مروان بعد وفاة أبيه واجتماع الأمة عليه بعد مقتل عبد الله بن الزبير وهو أول حاكم ينتزع الخلافة بقوة السيف والقتال مما أثر على الفقه السياسي بعد ذلك أكبر الأثر وبدأ عصر الخليفة المتغلب، وهو ما لم يكن للأمة به عهد من قبل.

وبدأ هذا الأمر يفرض نفسه، وصار بعض الفقهاء - بحكم الضرورة - يتأولون النصوص لإضفاء الشرعية على توريثها وأخذها بالقوة لتصبح هاتان الصورتان بعد مرور الزمن هما الأصل الذي يمارس على أرض الواقع وما عداهما نظريات لاحظ لها من الواقع التطبيقي العملي إلا في حالات نادرة وأصبح الفقه السياسي الهرقلي والقيصري بديلاً عن الفقه الراشدي في تولي رئاسة الدولة.

واليوم تتطلع الشعوب إلى حقها الطبيعي لاختيار حكامها بإرادة حرّة وعن طريق صندوق الاقتراع والتداول السلمي ونجحت شعوب أوروبا وأمريكا وغيرها وأصبحت الشعوب العربية، والإسلامية من مطالبها التي خرجت من أجلها إلا إن محاولة منع الشعوب من حقها في اختيار حكامها ما زالت مستمرة، وهذا تدافع طبيعي بين الخير والشر، والهدى والضلال، والحق والباطل، وفي النهاية تنتصر إرادة الشعوب على إرادة الطغاة، وهذا من سنن الله: ﴿ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا ﴾ (فاطر، آية: ٤٣).

هذا وقد انتهيت من هذا الكتاب يوم الجمعة ٢٠١٤/٢/٢٨ م الموافق ١٤٣٥/٤/٢٨ هـ الساعة الواحدة والنصف بعد صلاة الجمعة، والفضل لله من قبل ومن بعد، وأسأله سبحانه وتعالى أن يتقبل هذا العمل قبولاً حسناً، وأن يكرمنا برفقة النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، قال تعالى: ﴿ مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (فاطر ، آية : ٢).

ولا يسعني في نهاية هذا الكتاب إلا أن أقف بقلب خاشع منيب أمام خالقي العظيم وإلهي الكريم، معترفاً بفضلته وكرمه وجوده، متبرئاً من حولي، وقوتي ملتجئاً إليه في كل حركاتي وسكناتي، وحياتي ومماتي، فالله خالقي هو المتفضل، وربّي الكريم هو المعين، وإلهي العظيم هو الموفق، فلو تخطى عني ووكلني إلى عقلي ونفسي، لتبدل مني العقل ولغابت الذاكرة وليبست الأصابع ولجفت العواطف، ولتحجرت المشاعر، ولعجز القلم عن البيان.

اللهمّ بصّرني بما يرضيك، واشرح لي صدري وجنّبي اللهمّ ما لا يرضيك، واصرفه عن قلبي وتفكيري وأسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك العلى أن تجعل عملي لوجهك خالصاً ولعبادك نافعاً، وأن تثيبني على كل حرف كتبتّه وتجعله في ميزان حسناتي، وأن تثيب إخواني الذين أعانوني على إتمام هذا الجهد الذي لولاك ما كان له وجود، ولا انتشار بين الناس، ونرجو من كل مسلم يطلع على هذا الكتاب ألا ينسى العبد الفقير إلى عفو ربه ومغفرته ورحمته ورضوانه من دعائه.

قال تعالى: ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدِيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾ (النمل ، آية : ١٩).

وأختم هذه المقدمة بقول الله تعالى: ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (الحشر ، آية : ١٠).

الفقير إلى عفو ربه ومغفرته

ورحمته ورضوانه

**علي محمد محمد الصلابي**

غفر له ولوالديه ولجميع المسلمين



## المبحث الأول

### السلطة التنفيذية

#### أولاً: تعريف السلطة التنفيذية:

يقول ابن خلدون: إن الإجماع الإنساني ضروري، ويعبّر الحكماء عن هذا بقولهم: الإنسان مدني بالطبع، أي لأبد له من الاجتماع .. ثم إن هذا الاجتماع إذا حصل للبشر كما قررناه وتم عمران العالم بهم فلا بد من وازع يدفع بعضهم لما في طباعهم الحيوانية من العدوان والظلم .. ثم بيّن ذلك الوازع أنه: واحد منهم يكون له عليهم الغلبة والسلطان واليد القاهرة حتى لا يصل أحد إلى غيره بعدوان وهذا هو معنى الملك<sup>١</sup>. وهكذا يبيّن ابن خلدون أهمية السلطة في حياة البشر، وأن أمور الناس لا تستقيم إلا بوجودها.

#### ١ - السلطة في اللغة:

وردت مادة هذه اللفظة في القرآن الكريم على صيغة الفعل والسلطان لعدة معان - منها: القهر والغلبة، قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطْنَا عَلَيْهِمُ﴾ (النساء، آية: ٩٠).

- وقال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ﴾ (الحشر، آية: ٦).

ومنها: الحجة والبرهان كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ (هود، آية: ٩٦).

قال الداغاني: وكل سلطان في القرآن في أمر موسى أراد به حجة موسى<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> مقدمة ابن خلدون، ص: ٤١ - ٤٤.

<sup>٢</sup> قاموس القرآن، ص: ٢٤٢.

وقال الراغب الأصفهاني: سُمي الحجة سلطاناً وذلك لما يلحق من الهجوم على القلوب، لكن أكثر تسلطه على أهل العلم والحكمة من المؤمنين، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ

اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ﴾ (غافر، آية: ٣٥)، وقال تعالى: ﴿فَاتُونَا بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ (إبراهيم، آية: ١٠).

ومنها: الملك - بكسر الميم - كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ﴾ (إبراهيم، آية: ٢٢).

يعني: من ملك فأقهركم على الشرك<sup>١</sup>.

والسلطان: الوالي.

وبالنظر في المعاني الواردة لكلمة (السلطة والسلطان) نجد أنها على معنى القوة والقهر والغلبة والحجة والقدرة، والتمكين.

ومن هذه المعاني أخذ المعنى الاصطلاحي إذ أن صاحب السلطة تكون لديه المكنة على حمل الغير حسب ما يراه بمقتضى القوة الممنوحة له من لدن مانح هذه السلطة على من سلط عليهم<sup>٢</sup>.

## ٢- السلطة في المفهوم الإسلامي:

الشعب هو الذي يختار الحاكم وهو مفوض من قبله بتنفيذ أوامر الله تعالى، فالسلطة الإسلامية ليست سلطة (ثيوقراطية) وهي التي تجعل الحاكم يستمد سلطته من الإله، ويضفي عليه التقديس والتفوق على البشر بحيث لا يعارض حكمه ولو استبد بالأمر، بل الحاكم المختار مقيد بالكتاب والسنة ومن حق المواطنين النقد والمعارضة والنصيحة.

<sup>١</sup> السلطة التنفيذية، محمد يعقوب الدهلوي (١/ ٣٤).

<sup>٢</sup> المصدر نفسه (١/ ٣٥).

روى ابن إسحاق في خطبة أبي بكر رضي الله عنه حين وُلِّي الخلافة أنه قال: «أما بعد .. أيها الناس فإني وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني .. أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم»<sup>١</sup>

### ٣- التنفيذ لغة:

مأخوذ من مادة (نَفَذ) وبابه (دَخَلَ) ويأتي نفذ لمعان كثيرة متقاربة منها:

الجواز، تقول نفذت، أي جرت، ونفذ، ينفذ، نفاذًا ونفوذًا. وفي حديث عمر بن الخطاب أنه طاف بالبيت مع فلان، فلما انتهى إلى الركن الغربي الذي يلي الأسود قال له: ألا تستلم؟ فقال له: انفذ عنك، فإن النبي صلى الله عليه وسلم، لم يستلمه، أي: دعه يتجاوزه.

يقال: سر عنك وانفذ عنك، أي امض عن مكانك وجُزه<sup>٢</sup>.

ووردت مادة "نفذ" في الكتاب بمعنى الجواز والخلوص والهروب كما في قوله تعالى:

﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ إِنَّ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا

بِسُلْطَانٍ﴾ (الرحمن، آية: ٣٣).

قال الشوكاني: أي إن قدرتم أن تخرجوا من جوانب السموات والأرض ونواحيها هرباً

من قضاء الله وقدره " فانفذوا " منها وخلصوا أنفسكم، يقال: نفذ الشيء من الشيء، إذا

خلص منه كما يخلص السهم<sup>٣</sup>.

ومنها: الإمضاء: تقول انفذ بكذا. أي امض به وفي حديث بر الوالدين "الاستغفار لهما

وإنفاذ عهدهما، أي: إمضاء وصيتهما وما عهدا به قبل موتهما<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> البداية والنهاية (٢٤٨ / ٥) إسناده صحيح.

<sup>٢</sup> النهاية لابن الأثير (٩١ / ٥).

<sup>٣</sup> فتح القدير (١٣٧ / ٥).

ومنها مخالطة الشيء لجوف شيء آخر وخروج بعضه عنه.  
يقال نفذ السهم الرمية، ونفذ فيها ينفذها نفذاً ونفاذاً: خالط جوفها ثم خرج طرفه الشق  
الآخر وسائر فيه.

- ومنها: الجريان إلى الشيء: قال في اللسان: ونفوذ الشيء إلى الشيء نحو في المعنى  
من جريانه نحوه.

- ومنها: أنفذه بمعنى قضاة.

- ومنها: المخرج والمخلص وهو النفذ بالتحريك، ويقال لمنفذ الجراحة نفذاً<sup>٢</sup>.

- ومنها: الخرق والمشى في وسط القوم.

يقال: أنفذت القوم إذا خرقتهم، ومشيت في وسطهم فإن جزتهم حتى تخلفهم، قلت: نفذتهم  
بلا ألف، وقيل فيها بالألف.

- ومنها: السلوك، يقال طريق نافذ: أي سالك وقد نفذ إلى موضع كذا ينفذ، والطريق  
النافذ الذي يسلك وليس بمسدود بين خاصة دون عامة يسلكونه، ويقال: هذا الطريق ينفذ  
إلى مكان كذا وكذا، وفيه منفذ للقوم، أي: مجازاً<sup>٣</sup>.

- ومنها: المحاكمة، يقال: نافذت الرجل إذا حاكمته، ومنه حديث عبد الرحمن بن

الأزرق: ألا رجل ينفذ بيننا، أي: يحكم ويمضي أمره فينا.

**والخلاصة:** أن مادة نفذ تدل على الجواز، والإمضاء والمخالطة، الجريان إلى الشيء

والقضاء، والمخرج، والمخلص، والخرق والمشى وسط القوم، والسلوك والمحاكمة.

ولو نظرنا إلى هذه المعاني مجتمعة نجد أن المعنى الاصطلاحي للسلطة التنفيذية أخذ من

مدلولين من معاني كلمة "نفذ" فباعتبار أن السلطة التنفيذية إنما تنفذ أوامر السلطة

التشريعية فقد ناسبها المعنى اللغوي الذي هو الإمضاء أي إمضاء أوامر السلطة

<sup>١</sup> سنن أبي داود، رقم: ٥١٤٢.

<sup>٢</sup> لسان العرب (٥١/٥)، ٥٢.

<sup>٣</sup> المصدر نفسه (٥٢/٥).

<sup>٤</sup> السلطة التنفيذية (٧٢/١) للدلوي.

التشريعية، وباعتبار أن السلطة التنفيذية تؤثر بسلطاتها على المحكومين فقد ناسبها المعنى اللغوي الذي هو "السلوك" ومخالطة الشيء لجوف شيء آخر كما ينفذ السهم الرمية<sup>١</sup>.

#### ٤ - السلطة التنفيذية اصطلاحاً:

إن اصطلاح السلطة التنفيذية وإن لم يكن معروفاً في الفقه الإسلامي من قبل إلا أن محتواه ومضمونه موجود منذ بداية العهد الإسلامي، حيث خاطب الله رسوله صلى الله عليه وسلم بصيغة الأمر المحتوية على طلب التنفيذ، فقد وردت آيات كثيرة تفيد ذلك.

- قال عز وجل: ﴿وَأَن أَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ (المائدة، آية: ٤٩) وهذا أمر بتنفيذ حكم الله بينهم.

- وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ (طه، آية: ١٣٢) وهذا أمر بتنفيذ أمر الله بإقامة الصلاة والاصطبار عليها.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ (التوبة، آية: ٧٣).

وهذا أمر بتنفيذ جهاد الكفار والمنافقين، والتغليظ عليهم<sup>٢</sup>.

وكذلك وردت أحاديث وآثار مختلفة تدل على مفهوم التنفيذ، كقوله صلى الله عليه وسلم: «انفذوا جيش أسامة»<sup>٣</sup>.

وقال أبو بكر رضي الله عنه وهو يشيع أسامة وجيشه: إني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يوصيك، فانفذ لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإني لست أمرك ولا أنهاك عنه، إنما أنا منفذ لأمر أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> السلطة التنفيذية (٧٢ / ١).

<sup>٢</sup> المصدر نفسه (٧٢ / ١).

<sup>٣</sup> صحيح البخاري مع فتح الباري (١٥٢ / ٨)، رقم: ٤٤٦٩.

<sup>٤</sup> السلطة التنفيذية (٧٥ / ١).

وقال عمر بن عبد العزيز: ألا وإني لست بقاض، ولكني منفذ<sup>١</sup>.

---

<sup>١</sup> سنن الدارمي (١/ ١١٥).

## ٥- تعريف السلطة التنفيذية لدى الفقهاء والمعاصرين:

عرف الفقهاء المعاصرون السلطة التنفيذية بتعريفاتٍ توضح وظيفتها وتكوينها العنصري فقال بعضهم:

**سلطة التنفيذ:** هي السلطة المختصة بتنفيذ الشريعة، وهي التي تعمل على تيسير المرافق العامة وانتظامها بحيث تكفل إشباع حاجات المسلمين<sup>١</sup>.

وقال بعضهم: السلطة التنفيذية كما يتبين من اسمها هي: السلطة المنوط بها تنفيذ القوانين التي تضعها السلطة التشريعية<sup>٢</sup>.

وقال بعضهم: يُراد بالسلطة التنفيذية مجموع الموظفين الذين يقومون بتنفيذ إرادة الدولة فتشمل رئيس الدولة وجميع أعوانه من وزراء وموظفين وجميع القائمين بالأعمال العامة عدا رجال السلطتين التشريعية والقضائية<sup>٣</sup>.

**خلاصة القول:** أن السلطة التنفيذية في الدولة الحديثة المسلمة: هي الهيئة الحاكمة التي تقوم بتنفيذ القوانين وتيسير الإدارة والمرافق العامة، وهي تتكوّن من جميع المسؤولين في الدولة من رئيس الدولة والوزراء والموظفين<sup>٤</sup>.

وتُعتبر السلطة التنفيذية أكبر مؤسسات السلطة الحاكمة في الأمة الإسلامية، وهي في الحقيقية تتكون من مؤسستين غير منفصلتين:

الأولى: مؤسسة الخلافة "الرئاسة".

والثانية: الجهاز الإداري والثانية منهما منضوية تحت لواء الأولى، وداخلة تحت سلطانها، بل ومنبثقة عنها.

ويطلق الفقهاء المسلمون عبارة "الولاية العامة" على جميع سلطات الدولة التي يمارسها الخلفاء والوزراء، والولاة والقضاة والأعوان، وقد استعملوا هذه العبارة للدلالة على السلطة التنفيذية أو الحكومة بوجه خاص.

<sup>١</sup> الدولة والسيادة في الفقه الإسلامي، ص: ٢٥٢ فتحي عثمان.

<sup>٢</sup> نظام الحكم الإسلامي، د. محمود حلمي، ص: ٢٤٣.

<sup>٣</sup> معالم الدولة الإسلامية محمد مذكور، ص: ٣٧١.

<sup>٤</sup> النظم السياسية، د. ثروت بدوي (١/١٥٣).

وقد كان الخلفاء الراشدون، لاسيما الخليفة الراشد عمر بن الخطاب، من واضعي أسس ومبادئ السلطة التنفيذية في الإسلام<sup>١</sup>.

ولم يضع الإسلام شكلاً محدداً للسلطة التنفيذية، فالحكومة في الدولة الحديثة المسلمة تشكل وفق رغبات الشعب ومقتضيات العصر، وقد تكون حكومة دستورية برلمانية، أو دستورية غير برلمانية أو نظاماً رئاسياً، أو غير ذلك من الأشكال بشرط أن تكون حكومة شورية غير دكتاتورية أو متسلطة طاغية باغية، ونحو ذلك من الأشكال القائمة على الظلم، والاستبداد والتعسف، مما يرفضه الإسلام وسلطان الحكومة الشورية في الدولة الحديثة المسلمة هي تلك السلطات المعترف بها في كافة الدول المعاصرة، ولكن ثمة ضوابط تحكم السلطات في الدولة الحديثة المسلمة تستلزم أن تمارس الدولة سلطاتها المختلفة على مستوى أخلاقي سام، بما يحقق مصلحة المواطنين وفي إطار العدل الإسلامي الذي لا يفرق بين مواطني الدولة بسبب أصل أول لون أو جنس أو عقيدته<sup>٢</sup>.

ولا تختلف السلطة التنفيذية في الدولة الإسلامية عن مثيلتها في النظم الوضعية المعاصرة؛ حيث تتكون من جميع المسؤولين والعاملين في الدولة، وفي مقدمة هؤلاء: رئيس الدولة سواء سمي خليفة أم إماماً أم أميراً للمؤمنين أم سلطاناً أم ملكاً أم سمي بأي اسم آخر، مثل ما أطلق عليه بعد ذلك، ومن أعضاء السلطة التنفيذية: الوزراء والولاة على الإقليم، وقواد الجيوش، والعمال والمحتسبون ورجال الشرطة، وسائر الموظفين في الدولة الإسلامية<sup>٣</sup>.

### ثانياً: تكوين السلطة التنفيذية:

تتكون السلطة التنفيذية من جميع الرجال العاملين بالدولة بدءاً من الخليفة، والوزراء والأمراء، وقواد الجيش، وجُباة الضرائب، ورجال الشرطة وجميع عمال الحكومة وقد تولى الرسول صلى الله عليه وسلم تنفيذ أحكام الله تعالى في العبادات والمعاملات والأخلاق ورد الحقوق إلى أصحابها.

<sup>١</sup> الأحلاف العسكرية والسياسية المعاصرة، د. هشام محمد يرغش (٢/ ١٠٩٩).

<sup>٢</sup> الأحلاف العسكرية والسياسية (٢/ ١١٠٠).

<sup>٣</sup> المصدر نفسه (٢/ ١١٠٠).



وكان صلى الله عليه وسلم يقوم بتنفيذ هذه الأحكام إما بنفسه، كإقامة الصلاة، وجهاده مع الكفار، وحجه بالناس، وعقده الصلح مع اليهود في المدينة والمشركين في مكة، أو يفوض بعض أصحابه من يقوم بتنفيذها، كأمره صلى الله عليه وسلم أبا بكر رضي الله عنه ليصلي بالناس، وبعثة السرايا، وأمره أبا بكر أن يحج بالناس وجعله حذيفة بن اليمان صاحب سره وبعثه عمر بن الخطاب جابياً<sup>١</sup> للزكاة، وتوكيله أنيساً في قصة العسيف من التثبت من ارتكاب المرأة الفاحشة وإقامة حد الرجم عليها<sup>٢</sup>.

وبعد لحوق النبي صلى الله عليه وسلم بالرقيق الأعلى تولى السلطة نيابة عنه الخليفة الأول أبو بكر رضي الله عنه ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم أجمعين فقاموا بتنفيذ أحكام الشريعة أتم قيام.

وقد ذكر الشيخ خلاف بعض الأسس التي قامت عليها السلطة التنفيذية في العهد الراشدي أذكرها ملخصاً وبتصرف:

**الأول:** اعتمدت السلطة التنفيذية على نظرية الخلافة "نيابة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا".

فتحمل بموجب هذه النيابة جميع مسؤوليات الدولة وكل عمال الدولة نواب عنه.

**الثاني:** اعتمدت السلطة التنفيذية في تسيير شؤون الدولة على قاعدة الشورى فكان الخليفة إذا حزبه أمر جمع كبار الصحابة واستشارهم فيما حل.

**الثالث:** فوض الخليفة تسيير شؤون المناطق إلى الولاة كل فيما يخص ولايته يعملون فيها ما فيه مصلحة ولايتهم تحت إشراف الخليفة.

**الرابع:** بذل الوسع في اختيار الأمراء والولاة الأكفاء دون محاباة أو مجاملة، مما أدى إلى حسن سير أعمال الدولة.

<sup>١</sup> مسلم (٦٧٦/٢)، رقم: ٩٨٣.

<sup>٢</sup> مسلم (٣/١٣٣٤ - ١٣٣٥)، رقم: ١٦٩٧.

هذا ولم تكتمل الصورة الكاملة لنظام الحكم - بتقسيم وظائف الدولة على أشخاص كل يختص بما كُلف به - إلا عقب وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، ولهذا فإن ما يتعلق بتنظيم السلطة التنفيذية هو في حقيقته من اجتهاد المسلمين<sup>١</sup>.

### ثالثاً: تعريف الخليفة "الرئيس" وألقابه:

يسمي الفقهاء السلطة التنفيذية العليا باسم "الخلافة" أو "الإمام" أو "أمير المؤمنين"<sup>٢</sup> أو "الرئاسة".

واشتهر استعمال لفظ "الخليفة" و "الخلافة" في التاريخ الإسلامي أكثر من غيره لأمرين. - لأن لفظ "الخليفة" هو الأقدم إطلاقاً لتسمية أبي بكر رضي الله عنه بـ"خليفة رسول الله" صلى الله عليه وسلم.

- ولأن لفظ "الخلافة" أطلق على الحكومات الإسلامية التي تعاقبت بعد لحوق النبي صلى الله عليه وسلم بالرقيق الأعلى "كالخلافة الراشدة" و"الخلافة الأموية" و"الخلافة العباسية" و"الخلافة العثمانية".

### رابعاً: تعريف الخليفة والخلافة لغة:

الخليفة مأخوذ من الخلف ضد قدام، وجلسْتُ خَلْفَ فلان: أي: بعده، وخلف فلان فلاناً: إذا كان خليفته، يقال خَلَفَهُ في قومه خلافة، وفي التنزيل العزيز: ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ

اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي﴾ (الأعراف، آية: ١٤٢).

وخلفته أيضاً: إذا جنّت بعده، ويقال: خلفت الرجل في أهله إذا أقمت بعده فيهم، وقمت عنه بما كان يفعل، وخلف فلان مكان أبيه يخلف خلافة: إذا كان في مكانه ولم يصر فيه غيره واستخلف فلاناً من فلان: جعله مكانه، وخلفت فلاناً أخلفه تخليفاً واستخلفته أنا: جعلته خليفتي، وأستخلفُهُ جعله خليفة.

<sup>١</sup> السلطة التنفيذية (١/ ٨٢).

<sup>٢</sup> المصدر نفسه (١/ ٨٥).

والخلافة: الإمارة، وهي الخليفة، والخليفة: الذي يستخلف ممن قبله، والسلطان الأعظم، والجمع خلائق، جاؤوا به الأصل، مثل، كريمة وكرائم، وهو الخليف والجمع خلفاء، وأما سيبويه، فقال: خليفة وخلفاء، كسروه تكسير فعيل لأنه لا يكون إلا للمذكر، وقال غيره: فعليه بالهاء لا يجمع على فعلاء، قال ابن سيده: وأما خلائف فعلى لفظ خليفة، ولم يعرف خليفة، وقد حكاه أبو حاتم<sup>١</sup>، وقال الغزالي<sup>٢</sup>: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ﴾ (فاطر، آية: ٣٩).

قال: جعل أمة محمد صلى الله عليه وسلم خلائف كل الأمم، قال: وقيل: خلائف في الأرض يخلف بعضهم بعضاً<sup>٣</sup>.  
ورود لفظ الخليفة في القرآن الكريم:  
ذكر الداغاني أن "خلف" وردت في القرآن الكريم على ثلاثة أوجه:  
الأول: الخليفة: النبي كما في قوله تعالى: ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ (ص، آية: ٢٦).

الثاني: الخليفة: البديل ممن مضى كما في قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ (البقرة، آية: ٣٠).

الثالث: الخليفة: الساكن، كما في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ (الأعراف، آية: ١٢٩).

أي: ويسكنكم في الأرض<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> لسان العرب (١٠/٤٣٠).

<sup>٢</sup> هو محمد بن الحسين بن خلف البغدادي.

<sup>٣</sup> لسان العرب (١٠/٤٣٢).

## خامساً: تعريف الخلافة والخليفة اصطلاحاً:

عرّف الفقهاء "الخلافة والخليفة" بتعريفات مختلفة لفظاً متقاربة معنى. يجدر ذكر ما تيسر منها ومناقشتها:

١- فقد عرّفها الماوردي بقوله: الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا.<sup>١</sup>

٢- وعرّفها ابن خلدون بقوله: فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا.<sup>٢</sup>

٣- وعرّفها إمام الحرمين الجويني بقوله: الإمامة رياسة تامة وزعامة، تتعلق بالخاصة والعامّة، في مهمات الدين والدنيا.<sup>٣</sup>

٤- وعرّفها ابن الهمام بقوله: استحقاق تصرف عام على المسلمين.

٥- وعرّفها الإيجي بقوله: هي خلافة الرسول صلى الله عليه وسلم في إقامة الدين بحيث يجب اتباعه على كافة الأمة.<sup>٤</sup>

وعرّفها بعض الفقهاء والمحدثين بقوله: والإمامة والخلافة وإمارة المؤمنين: مترادفة، والمراد بها الرياسة العامة في شؤون الدين والدنيا.<sup>٥</sup>

وعرّف بعضهم الخليفة: بقوله: هو الرئيس الأعلى للدولة الذي يلتزم بإقامة الدين وتدبير مصالح الناس اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم.<sup>٦</sup>

## سادساً: ألقاب من يتولى السلطة التنفيذية العليا:

لقب من تولى رئاسة السلطة التنفيذية بألقاب مختلفة، ولكل لقب منها مدلوله وخليفته وهي: الخليفة، وأمير المؤمنين، والإمام، والسلطان، والملك، والرئيس.

### ١- الخليفة:

---

<sup>١</sup> قاموس القرآن، ص: ١٦٢.  
<sup>٢</sup> الأحكام السلطانية للماوردي، ص: ٥.  
<sup>٣</sup> مقدمة ابن خلدون، ص: ١٩١.  
<sup>٤</sup> الغايشي للإيجي، ص: ٣٩٥.  
<sup>٥</sup> الموافق للإيجي، ص: ٣٩٥.  
<sup>٦</sup> المطبوعي في تكملة المجموع (١٩١ / ١٩).  
<sup>٧</sup> الخليفة توليته وعزله، د. صلاح الدين دبوس، ص: ٢٤.

عندما تولى أبو بكر الصديق رضي الله عنه أمر المسلمين سُمِّي بـ«خليفة رسول الله» وهذه التسمية أطلقت على من تولى أمر المسلمين لتشعر بالارتباط بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم الذي خلفه في الولاية على المسلمين<sup>١</sup>.

وفي ذلك يقول ابن خلدون: وأما تسميته خليفة فلكونه يخلف النبي في أمته فيقال: خليفة بإطلاق، وخليفة رسول الله<sup>٢</sup>.

وأيضاً سُمِّي من تولى أمر المسلمين بعد النبي صلى الله عليه وسلم بالخليفة، لأن ولاية أمر المسلمين إنما بدأ بالنبي صلى الله عليه وسلم فكل من يتولى أمر المسلمين من بعده فهو يخلف النبي صلى الله عليه وسلم.

والخليفة يقال لمن استخلفه غيره ولمن خلف غيره، فهو فعيل بمعنى فاعل، كما يقال: خلف فلان فلاناً، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «من جهز غازياً فقد غزا، ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا»<sup>٣</sup>، وفي الحديث الآخر: «اللهم أنت صاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم اصطحبنا في سفرنا واخلفنا في أهلنا»، ولفظ "الخليفة" هو أكثر الألقاب شيوعاً وأولها ظهوراً<sup>٤</sup>.

ولا يجوز تسمية الخليفة بـ"خليفة الله" لأن أبا بكر رضي الله عنه نهى عن ذلك: لما دُعي به، وقال: «لست خليفة الله ولكني خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم»<sup>٥</sup>، وعن أبي مليكة قال: قيل لأبي بكر رضي الله عنه: يا خليفة الله، قال: «أنا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا راض به وأنا راض به وأنا راض به»<sup>٦</sup>.

وكذلك نهى عمر بن عبد العزيز أن يُسمى خليفة، فقد روى ابن عبد الحكم أن رجلاً نادى عمر بن عبد العزيز قائلاً: يا خليفة الله، فقال له عمر: مه، إني لما ولدت اختار لي أهلي اسماً فلو ناديتني: يا عمر، أحببتك، فلما كبرت سني اخترت لنفسك الكنى فكنت بأبي

<sup>١</sup> إحكام الفصول في أحكام الأصول للباقي، ص: ٥٨٦.

<sup>٢</sup> مقدمة ابن خلدون، ص: ١٩١.

<sup>٣</sup> صحيح مسلم، رقم: ١٨٩٥.

<sup>٤</sup> السلطات الثلاث: لسليمان محمد الطماوي، ص: ٤٠٥.

<sup>٥</sup> مقدمة ابن خلدون، ص: ١٩١.

<sup>٦</sup> مجمع الزوائد للهيتمي رجاله رجال الصحيح (١٩٨/٥).

حفص، فلو ناديتني: يا أبا حفص، أحببتك، فلما ولّيتموني أموركم سميتموني أمير المؤمنين، فلو ناديتني يا أمير المؤمنين أحببتك وأما (خليفة الله) فلست كذلك<sup>١</sup>.  
كما أن الاستخلاف إنما هو في حق الغائب وأما الحاضر فلا؛ والمقصود هنا أن الله تعالى لا يخلفه غيره إنما الخلافة تكون عن غائب وهو سبحانه شهيد مدبر لخلقه لا يحتاج في تدبيرهم إلى غيره وهو سبحانه خلق الأسباب والمسببات جميعاً<sup>٢</sup>.  
والله لا يجوز له خليفة .. بل هو سبحانه يكون خليفة لغيره، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم اصحبنا في سفرنا واخلفنا في أهلنا»، وذلك لأن الله حي، شهيد، مهيم، قيوم، رقيب، حفيظ، غني عن العالمين، ليس له شريك ولا ظهير، ولا يشفع أحد عنده إلا بإذنه، والخليفة إنما يكون عند عدم المستخلف بموت أو غيبة، ويكون لحاجة المستخلف إلى الاستخلاف وكل هذه المعاني منتفية في حق الله تعالى وهو منزّه عنها، فإنه حي، قيوم شهيد، لا يموت ولا يغيب، وهو غني يُرزق ولا يُرزق .. ولا يجوز أن يكون أحد خلفاً منه ولا يقوم مقامه، لأنه لا سمي له، ولا كُفء له<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> النظام السياسي في الإسلام محمد أبو فارس، ص: ١٧٥.

<sup>٢</sup> منهاج السنة النبوية لابن تيمية (١/ ١٣٧).

<sup>٣</sup> مجموع الفتاوى (٤٥/ ٣٥).

## ٢- أمير المؤمنين:

هو اللقب الثاني الذي أطلق على من تولى السلطة التنفيذية العليا في الترتيب الزمني من حيث خلع الألقاب على ولاة أمور المسلمين وأول من لقب به الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثاني الخلفاء، وكان أبو بكر رضي الله عنه يسمى بخليفة رسول الله لأنه تولى الأمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم، فلما تولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الأمر دعوه خليفة خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الصحابة استنقلوا هذا اللقب بكثرتة وطول إضافته وأنه يتزايد فيما بعد دائماً فكانوا يعدلون عن هذا اللقب إلى ما سواه مما يناسبه ويدعون به مثله<sup>١</sup>، ثم أطلق عليه لقب أمير المؤمنين. وفي رواية: كتب عمر بن الخطاب إلى عامل العراق: ان ابعث إليّ برجلين جليدين نبيلين، أسألهم عن العراق وأهله، فبعث إليه صاحب العراق بليد بن ربيعة، وعدي بن حاتم، فقدا المدينة، فأناخا راحتيهما بفناء المسجد، ثم دخلا المسجد فوجدا عمرو بن العاص، فقالا له: يا عمرو، استأذن لنا على أمير المؤمنين، فدخل عمرو فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين، فقال له عمر: ما بدا لك في هذا الاسم يا ابن العاص؟ لتخرجن مما قلت، قال: نعم، قدم ليبد بن ربيعة وعدي بن حاتم فقالا: استأذن لنا على أمير المؤمنين، فقلت: أنتما والله أصبتما اسمه، إنه أمير ونحن المؤمنون، فجرى الكتاب من ذلك اليوم<sup>٢</sup>.

وفي رواية: أن عمر رضي الله عنه قال: أنتم المؤمنون وأنا أميركم، فهو سمي نفسه<sup>٣</sup>. وبذلك يكون عمر بن الخطاب رضي الله عنه أول من سمي بأمرير المؤمنين وأنه لم يسبق إليه وإذا نظر الباحث في كلام أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رأى أن جميعهم قد اتفقوا على تسميته بهذا الاسم وسار له في جميع الأقطار في حال ولايته<sup>٤</sup>.

وإذا كان لقب الخليفة يبرز الطابع الديني والاتصال القوي بالنبي صلى الله عليه وسلم، فإن لقب أمير المؤمنين أقرب لإظهار المعنى الدنيوي، لأنه يعني أن المؤمنين قد

<sup>١</sup> مقدمه ابن خلدون، ص: ٢٢٧.

<sup>٢</sup> المستدرك (٣/ ٨١، ٨٢) للذهبي: صحيح.

<sup>٣</sup> سيرة عمر بن الخطاب للصّلابي، ص: ١١٣.

<sup>٤</sup> المصدر نفسه، ص: ١١٣.

أصبحوا قوة، وأن رئيس الدولة قد صار المتصرف في شأن هذه القوة<sup>١</sup>، كما أن لقب أمير المؤمنين يشعر بأن اختيار الحاكم، أو الرئيس أو الخليفة، متروك للمؤمنين، وهم أصحاب الحق في اختيار أميرهم<sup>٢</sup>.

### ٣- الإمام:

الإمام هو اللقب الثالث من ألقاب من يتولى السلطة التنفيذية العليا، وقد ورد لفظ "الإمام" في القرآن الكريم بمعنى "القدوة" في قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْنَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ (البقرة، آية: ١٢٤).

قال القرطبي: "الإمام": القدوة، ومنه قيل لخيط البناء: إمام وللطريق: إمام، لأنه يؤم فيه للمسالك، أي: يقصده<sup>٣</sup>.

وفي التنزيل: ﴿وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ (الفرقان، آية: ٧٤)، قال القرطبي: أي: قدوة يقتدى بنا في الخير<sup>٤</sup>.

وأخذ من هذا المعنى الإمام في الصلاة ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامَ لِيُؤْتَمَ بِهِ»<sup>٥</sup>.

وتسمية الخليفة بالإمام يشعر بالصبغة الدينية التي يتصف بها الخليفة والتي تجعله صالحاً لأن يقتدي به الناس في أمورهم، والعنصر الديني يعد من أبرز ألوان الإمامة وإن كانت الإمامة في حقيقتها تشتمل على المعنى الديني والدنيوي.

وورد لفظ "الإمام" بمعنى من يتولى أمر المسلمين في أحاديث عدة منها:

١ السلطات الثلاث، سليمان الطماوي، ص: ٤٠٦.  
٢ النظام السياسي لأبي فارس محمد أبو فارس، ص: ١٧٦.  
٣ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠٧/٢).  
٤ المصدر نفسه (٨٣/١٣).  
٥ متفق عليه، صحيح البخاري، رقم: ٦٨٨، ١١١٣، ١١١٤.



- ما رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل، وشاب نشأ في عبادة ربه ورجل قلبه معلق بالمساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق أخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه»<sup>١</sup>.

قال الحافظ في تفسير "الإمام العادل": والمراد به صاحب الولاية العظمى، ويلتحق به كل من ولي شيئاً من أمور المسلمين فعدل به<sup>٢</sup>.

وينبغي أن يعلم أن الخلافة والإمامة وإمارة المؤمنين والملك لا يقصد منها في نصوص القرآن إلا الرئاسة بمعناها العام، ولا يقصد منها الدلالة على نظام معين من أنظمة الحكم ذلك أن داود عليه السلام سمي في القرآن خليفة وسمي ملكاً.

- قال تعالى: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ (ص، آية: ٢٦).

- وقال تعالى: ﴿وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾ (البقرة، آية: ٢٥١).

كما أن إبراهيم سمي في موضع اماماً، ووعد أن يكون المهتدون من ذريته أئمة.

- قال تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾

(البقرة، آية: ١٢٤).

بينما وصف ذريته في موضع آخر بوصف الملوك.

- قال تعالى: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ (النساء، آية:

٥٤).

ووعد بني إسرائيل أن يكونوا أئمة بعد استضعافهم، واستعباد فرعون لهم.

<sup>١</sup> صحيح البخاري مع الفتح (١٤٣/٢)، رقم: ٦٦٠.

<sup>٢</sup> فتح الباري (١٤٤/٢).

- قال تعالى: ﴿وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾ (القصص، آية: ٥).

فلما تخلصوا من ظلم فرعون وكونوا لأنفسهم دولة مستقلة أخذ موسى يذكرهم بنعمة الله عليهم ويقول لهم: ﴿اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَ لَكُم مُلُوكًا﴾ (المائدة، آية: ٢٠).  
فالخلافة والملك والإمامة مترادفات تدل على الرئاسة العليا للدولة ولا تدل على أكثر من ذلك<sup>١</sup>.

#### ٤.السلطان:

السلطان في لغة العرب قد يستعمل في القدرة ومنه قوله تعالى: ﴿لَا تَتَفَدُونَ﴾  
إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ (الرحمن، آية: ٣٣).

وقد يستعمل بمعنى الحجة ومنه قوله تعالى: ﴿فَاتُونَا بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ (إبراهيم، آية: ١٠).

فسمى السلطان سلطاناً إما لقدرته وإما لكونه حجة على وجود الله وتوحيده، لأنه كما لا يستقيم أمر العالم وما فيه من الحكم بغير مدبر حكيم، وكما لا يستقيم أن يكون للوجود إلهان، قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ (الأنبياء، آية: ٢٢).

وقد عرّف بعضهم السلطان بقوله: السلطان: الوالي الذي لا والي فوقه<sup>٢</sup>.  
وذلك يدل على أن السلطان هو الذي يتولى أعلى سلطة في الدولة، ولذا كان يسمى بالسلطان الأعظم، وقد لقبه بذلك المتأخرون لأنه صاحب السلطة العليا في الأمة<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> النظام السياسي في الإسلام لأبي فارس، ص: ١٧٨.

<sup>٢</sup> السلطة التنفيذية (١/١٠٠).

<sup>٣</sup> السلطان والخلافة لرشدي عليان، ص: ٢٤.

وعرفه بعضهم بقوله: السلطان: هو الملك ومن له القدرة والسلطة على الملك، فجعل السلطان والملك بمعنى<sup>١</sup> واحد.

وقال ابن خلدون: "فحقيقة السلطان أنه المالك للرعية القائم في أمورهم عليهم"<sup>٢</sup>.

وقد ورد إطلاق لفظ "السلطان" على من يتولى أمر المسلمين في أحاديث عدة:

- منها: ما رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من كره من أميره شيئاً فليصبر فإنه من خرج من السلطان شبراً مات ميتة الجاهلية»<sup>٣</sup>، قال الحافظ ابن حجر: قوله: فإن من خرج من السلطان أي: من طاعة السلطان<sup>٤</sup>.

وقال المُراد - «الميتة الجاهلية»: وهي بكسر الميم حالة الموت، كموت أهل الجاهلية على ضلال وليس له إمام مطاع لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك وليس المراد أنه يموت كافراً بل يموت عاصياً<sup>٥</sup>.

وظهر بشكل لافت إطلاق لفظ السلطان على الحاكم أو رئيس الدولة في عهد الأيوبيين والمماليك ثم دولة بني عثمان<sup>٦</sup>.

وكان هذا اللقب معروفاً لدى الفقهاء والعلماء القدامى إذ نجد أن كلاً من الماوردي وأبي يعلى الغراء سمى كتابه: في السياسة الشرعية بالأحكام السلطانية وسمى ابن دقماق كتابه في التاريخ: الجوهر الثمين في سير الملوك والسلاطين<sup>٧</sup>.

## ٥- الملك:

ويطلق اسم الملك على من يتولى السلطنة<sup>٨</sup>، وهو أحد الأسماء التي أطلقت على المتولى لأمر المسلمين.

<sup>١</sup> السلطة التنفيذية (١٠٠/١).

<sup>٢</sup> المقدمة لابن خلدون، ص: ١٨٨.

<sup>٣</sup> صحيح البخاري مع فتح الباري (٥/١٣)، رقم: ٧٠٥٣.

<sup>٤</sup> فتح الباري (٦/١٣).

<sup>٥</sup> فتح الباري (٧/١٢).

<sup>٦</sup> موقف الشريعة من الدستور المصري، عز الدين عبد الوهاب، ص: ١٧٧.

<sup>٧</sup> السلطة التنفيذية (١٠٠/١).

<sup>٨</sup> المصباح المنير، ص: ٥٧٩.

وعرّف بعضهم: الملك بقوله: صاحب الأمر والسلطة، على أمة أو قبيلة أو بلاد<sup>١</sup>، وقال بعضهم الملك: بكسر اللام من تولى السلطنة بالاستعلاء على أمة أو قبيلة أو بلاد<sup>٢</sup>. قال الراغب: هو التصرف بالأمر والنهي في الجمهور، وذلك يختص بسياسة الناطقين<sup>٣</sup>. وقال بعضهم: الملك: الرئيس الأعلى في الدولة، وهو يقابل الخليفة أو أمير المؤمنين في عصر الخلفاء الراشدين<sup>٤</sup>، ويظهر من الأقوال التي عرفت الملك.

- أنه الذي يتولى بالسلطنة على قبيلة أو بلاد أو أمة.  
- وأن الملك بتوليته هذا المنصب يتصف بالاستعلاء على رعيته وأن الرعية تتصف بالخضوع للملك.  
- وأن هذا الاستعلاء والتملك لا يكون إلا بالغلب، والغلب إنما يكون بالعصبية، كما يرى ابن خلدون<sup>٥</sup>.

- وأن لفظ "الملك" يقوم مقام "الخليفة" أو أمير المؤمنين.  
وكان إطلاق لقب "الملك" على من يتولى أمور المسلمين قد ظهر بعد "الخليفة" وأمير المؤمنين في الترتيب ولم تذكر هذه التعريفات كيفية تنصيب الملك إلا عن طريق الاستعلاء أو التسلط غير أنه من المعروف أن الملك إنما يتولى السلطة إما عن طريق الاستيلاء عليها، وإما عن طريق الإرث وإما عن طريق العهد إليه، بالولاية ممن سبقه. وبذا يمكن تعريف الملك بأنه: من يتولى الحكم في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ وِرَاءَهُمْ مَلِكٌ يُأْخِذُ كُلَّ

سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ (الكهف، آية: ٧٩).

وكذلك ورد لفظ "ملك" في أحاديث متعددة.

<sup>١</sup> القامس الفقهي لسعدي أبو حبيب، ص: ٣٤٠.

<sup>٢</sup> السلطة التنفيذية (١/١٠٣).

<sup>٣</sup> المفردات في غريب القرآن، ص: ٤٧٢.

<sup>٤</sup> معجم لغة الفقهاء، ص: ٤٥٩.

<sup>٥</sup> السلطة التنفيذية (١/١٠٣).

- منها: ما رواه مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم، شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر»<sup>١</sup>.

وما رواه ابن ماجه عن أبي مسعود قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فكلمه، فجعل تُرعد فرائصه، فقال: «هُونْ عليك، فإني لست بملك، إنما أنا ابن امرأة تأكل القديد»<sup>٢</sup>.

- ويجدر بالذكر أن الألقاب التي مرَّ ذكرها والتي تَسَمَّى بها ولاية المسلمين من "خليفة أو أمير المؤمنين أو الإمام أو السلطان" أطلقت عليهم في الفترة التي بدأت بالخلافة الراشدة وحتى سقوط الخلافة العثمانية.

أما لقب "الرئيس" فإنه لقب محدث لم يظهر في البلاد الإسلامية إلا بعد إلغاء الخلافة، وتقطيع الدولة الإسلامية إلى دويلات صغيرة<sup>٣</sup>.

## ٦- الرئيس:

هو اللقب الذي تَسَمَّى به بعض ولاية أمور المسلمين بعد انتهاء الخلافة وتفرق كلمة المسلمين وانقسام الدولة الإسلامية إلى أقاليم صغيرة سميت بعضها بالجمهورية، وبعضها بالدولة وبعضها بالسلطنة، وبعضها بالمملكة<sup>٤</sup>.

### أ - تعريف الرئيس لغة:

إن كلمة "الرئيس" مأخوذة من الرأس، ورأس كل شيء أعلاه، ويأتي الرئيس بمعنى: الذي شبه رأسه ورأس القوم برأسهم رئاسة، وهو رئيسكم ورأس عليهم كأمر عليهم. والرئيس: سيد القوم والجمع رؤساء.

ويقال أيضا: "رئيس" بوزن قيم<sup>٥</sup>.

قال الشاعر<sup>١</sup>:

<sup>١</sup> صحيح مسلم (١/١٠٢)، رقم: ١٠٧.

<sup>٢</sup> سنن ابن ماجه (٢/١١٠١)، رقم: ٣٣١٢.

<sup>٣</sup> السلطة التنفيذية (١/١٠٤).

<sup>٤</sup> السلطة التنفيذية (١/١٠٥).

<sup>٥</sup> المصدر نفسه (١/١٠٥).

تلقى الأمان على حياض محمد

ثولاء<sup>٢</sup> وذئب أطلس

لا ذي تخاف ولا لهذا جرأة

تهدى الرغبة ما استقام الرئيس

وقوله تهدي الرغبة ما استقام الرئيس، أي: إذا استقام رئيسهم المدبّر لأموارهم صلحت أحوالهم باقتدائهم به<sup>٣</sup>.

ويُقَال لصاحب الشرف والوجاهة "الرئيس" كما أطلق على أبي الحصين بن معاوية الرئيس، فكان يقال له معاوية الرئيس.

**ب - إطلاق "الرئيس" على الحاكم:**

لم يشتهر إطلاق "الرئيس" على من تولى أمور المسلمين من قبل ظهور الجمهوريات في الدولة الإسلامية الحديثة ولذا لم يعرف الفقهاء "الرئيس" على أنه المتولي للسلطة، إلا أننا نجد أن إمام الحرمين عرف الإمامة بقوله: رئاسة تامة وزعامة عامة<sup>٤</sup>. وكذلك أطلق ابن خلدون لفظ "الرئاسة" كثيراً على السلطة العليا ولفظ "الرئيس" على من يتولى تلك السلطة فنجده يقول: "إن الرئاسة لا تكون إلا بالغلب".

ففرى أن لفظ "الرئاسة" و"الرئيس" ورد مرادفاً لكلمة "الخلافة" و"الخلافة" و"الإمامة" و"الإمام".

ويبدو أن هذا الإطلاق على هذا المنصب إنما هو مأخوذ من المعنى اللغوي السالف الذكر.

وقد استعمل لفظ "الرئيس" في الأندلس على من يتولى السلطة في مدينة ما مستقلاً عن الإمامة العظمى<sup>٥</sup>.

- قال ابن بشكوال: جمهور بن محمد: رئيس قرطبة، انفرد بالرياسة فيها.

<sup>١</sup> الشعر الكمييت يمدح محمد بن سليمان الهاشمي لسان العرب (٧/ ٣٩٥)، مختار الصحاح، ص: ٢٢٦.

<sup>٢</sup> ثولاء: مخرفة، النعجة التي بها ثول والمخرقة التي لها خروف يتبعها.

<sup>٣</sup> السلطة التنفيذية (١/ ١٠٥).

<sup>٤</sup> الغياشي، ص: ٢٢.

<sup>٥</sup> نظام الحكم في الشريعة لطاقر القاسمي (١/ ٣٧٤).

- ونجد في المرجع نفسه ترجمة محمد بن إسماعيل اللخمي: قاضي إشبيلية ورئيسها، كان من أهل العلم، وتولى القضاء بإشبيلية، ثم انفرد برياستها، وتدبير أمورها وسكن قصرها.

ونجد في تكملة الصلة تراجم لعدة رجال، أكثرهم من القضاة، أصبحوا رؤساء في مدنهم<sup>١</sup>.

ومن الجدير بالذكر، إن هذا النوع لم يقترن من الخلافة قط، وإنما ظهر بعد زوالها، فهو شبيه بجمهوريات القرون الوسطى التي كانت فيها كل مدينة جمهورية مستقلة، كجمهورية البندقية، وجمهورية نابولي وغيرها مع الاختلاف الواضح بين هذه الجمهوريات وأسباب ظهورها، وطرائق حكمها وبين الرئاسات التي ظهرت في الأندلس<sup>٢</sup>.

وقد عرف بعضهم "الرئيس" بقوله: كل من كانت له الولاية والتدبير<sup>٣</sup>، وهو يشمل الولاية الولاية العظمى وغيرها، على أن هذا اللفظ اقتصر إطلاقه في العصر الحاضر على من يتولى السلطة التنفيذية العليا في الدولة<sup>٤</sup>.

إن هذه الألقاب "ال خليفة" و"أمير المؤمنين" و"الإمام" ليست من الأمور التعبدية، فهي ألقاب وجدت بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، واصطاح الناس عليها، وقد أطلق المسلمون غير هذه الألقاب في وقت لاحق، ومن هنا فليس شرطاً أن يطلق على الحاكم في الدولة الإسلامية لقب من هذه الألقاب، إذ أن المهم في هذا المجال أن يكون المسلمون ورئيسهم خاضعين للتشريع الإسلامي عقيدة وشريعة بغض النظر عن الألقاب التي يمكن أن تطلق على هذا الرئيس، سواء كان لقبه الخليفة أم أمير المؤمنين، أم رئيس الدولة، أم رئيس الجمهورية فيمكن إطلاق أحد هذه الألقاب أو غيرها، وهذا يرجع إلى ما يتعارف عليه الناس<sup>٥</sup>.

١ المصدر نفسه (١/ ٣٧٤).

٢ المصدر نفسه (١/ ٣٧٦).

٣ السلطة التنفيذية (١/ ١٠٨).

٤ المصدر نفسه (١/ ١٠٨).

٥ نظام الحكم في الإسلام، د. عارف خليل، ص: ٨٢.

## سابعاً: وجوب نصب الرئيس:

ذهب جمهور الفقهاء إلى القول بوجوب تنصيب الخليفة أو رئيس الدولة وقالوا أنه واجب، وقالوا أن الأمة آثمة إذا لم تقم بهذا الواجب، وحيثما خلا عصر من العصور أو فترة من فترات حياتها من وجود إمام، أو رئيس للدولة فجميع أفراد هذه الأمة آثمون ولا يخرجهم من هذا الإثم ولا يرفع عنهم هذا الوزر إلا العمل بجد وبكل ما في وسعهم لإيجاد أمير عام ومبايعته وتنصيبه<sup>١</sup>، ومن الأدلة على ذلك:

١ - قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء، آية:

٥٨ - ٥٩).

**وجه الاستدلال:** أن الله تبارك وتعالى أمر المسلمين بأن يؤدوا الأمانات إلى أهلها والخطاب في الآية عام يشمل كل أمانة يتحتم على الأمة أدائها ومن بينها اختيار - الرئيس، أو الحاكم، أو الأمير فاختيار رئيس للمسلمين من بين المواطنين في دولة ما أمر في غاية من الخطورة والأهمية لما يترتب عليه من تسليمه مقاليد الأمور وزمام تسيير الأمة وسياستها بالطرق والتدابير التي يراها كفيلة بتحقيق الخير والرفاه لرعاياه، لذا، فاختيار الرئيس من أعظم الأمانات الملقاة على عاتق الشعوب الإسلامية، وأداء هذه الأمانة هو اختيار من هو أهل لذلك من جميع الوجوه أو من تتوافر فيه معظمها وإلا فتعتبر الشعوب مفرطة في أداء الأمانة في هذا الجانب<sup>٢</sup>.

**وقال القرطبي:** والأظهر في الآية أنها عامة في جميع الناس فهي تتناول الولاية فيما إليهم من الأمانات في قسمة الأموال ورد الظلمات والعدل في الحكومات وهذا اختيار

<sup>١</sup> النظام السياسي في الإسلام أبو فارس، ص: ٥٦.

<sup>٢</sup> الخلافة الإسلامية، صادق شافيف، ص: ١٩.



الطبري وتتناول من دونهم من الناس في حفظ الودائع والتحرر في الشهادات وغير ذلك<sup>١</sup>، كما جاء عن الإمام الزمخشري قوله: "أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا" الخطاب عام لكل أحد من كل أمانة<sup>٢</sup>.

**وجاء في تفسير المنار:** أمر الله تعالى برد الأمانات إلى أهلها، وبالحكم بين الناس بالعدل مخاطباً بذلك جمهور الأمة، ولما كان يدخل في رد الأمانات توسيد الأمة أمر الأحكام إلى أهلها القادرين على القيام بأعبائها، وكان يجب الحكم بالعدل مراعاة لما جاء عن الله تعالى وعن رسوله صلى الله عليه وسلم وما يتجدد للأمة من الأحكام وكانت المصلحة في ذلك لا تحصل إلا بالطاعة قال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا

الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾<sup>٣</sup>.

وهاتان الآيتان هما أساس الحكومة الإسلامية ولو لم ينزل في القرآن غيرهما لكفتا المسلمين في ذلك إذ هم بنوا جميع الأحكام عليها<sup>٤</sup>.

إن نصب رئيس للدولة واجب شرعي وفريضة دينية بحيث لو فرطت الأمة فيه كانت آثمة، فالقرآن الكريم أمرنا بطاعة ولاة الأمر ولم يتعرض لموضوع تنصيبهم على اعتبار أن موضوع التنصيب من الأمور المفروغ منها والتي لا تحتاج إلى أمر أو حث؛ لأن الناس سيسعون إليه بدافع الطبع والضرورة سعيهم إلى الطعام والشراب، ولأن الناس بدون أمن ولا استقرار يتعذر عليهم الحصول على الطعام والشراب وإن تحصلوا عليه فبمشقة ونكد يفقدون لذته وينغص عليهم حياتهم ويكدر عليهم صفو معيشتهم، والأمن

<sup>١</sup> الجامع لأحكام القرآن (٢/ ١٨٢٦).

<sup>٢</sup> تفسير الكشاف للزمخشري.

<sup>٣</sup> تفسير المنار محمد رشيد رضا (٥/ ١٧٩ - ١٨٠).

<sup>٤</sup> المصدر نفسه (٥/ ١٦٨).

والاستقرار لا يتحققان إلا بوجود الوازع المادي وهو السلطان القائم على مصالح العباد وحفظ الأمن في ربوع البلاد<sup>١</sup>.

٢ - ومن الأدلة قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ

بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ

عَزِيزٌ﴾ (الحديد، آية: ٢٥).

فمهمة الرسل عليهم الصلاة والسلام ومن أتى بعدهم من أتباعهم أن يقيموا العدل بين الناس على وفق ما في الكتاب المنزل، وأن ينصروا ذلك بالقوة، وهذا لا يتأتى لأتباع الرسل إلا بتنصيب إمام يقيم فيهم العدل وينظم جيوشهم ولهذا: فالدين الحق لا بد فيه من الكتاب الهادي والسيف الناصر، فالكتاب يبين ما أمر الله به وما نهى عنه والسيف ينصر ذلك ويؤيده<sup>٢</sup>.

٣ - ومن الأدلة القرآنية أيضاً جميع آيات الحدود والقصاص ونحوها من الأحكام التي يلزم بها وجود الرئيس فالواقع أن جميع الآيات القرآنية التي نزلت بتشريع حكم من الأحكام التي تتعلق بموضوع الرئاسة وشؤونها جاءت على أساس أن قيام الرئاسة والقيادة العامة في المجتمع شيء مفروغ من إثباته ولا نقاش في لزومه، ذلك لأن الأحكام المشار إليها من الأمور التي يتوقف امتثالها وتنفيذها على وجود الرئيس لأنها من مسؤولياته ووظائفه، فتشريع مثل هذه الأحكام يلزمه مسبقاً المفروغية من تشريع حكم لزوم الرئاسة وقيام الدولة في المجتمع وهذا ينبهنا إلى أن لزوم الرئاسة وإقامة الدولة في المجتمع الإسلامي من بديهيات وضروريات الشريعة الإسلامية<sup>٣</sup>.

٤ - الأدلة من السنة القولية:

<sup>١</sup> الخلافة الإسلامية صادق شافيف، ص: ٢٠.

<sup>٢</sup> منهاج السنة في نقض كلام الشيعة والقدرية لابن تيمية (١/ ٤٢).

<sup>٣</sup> الإمامة العظمى، عبد الله الدميحي، ص: ٤٩.

روي عن النبي صلى الله عليه أحاديث كثيرة فيها دلالة على وجوب نصب الرئيس، ومن هذه الأدلة ما يلي:

أ - ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»<sup>١</sup>.

أي: بيعة الإمام "الرئيس" وهذا واضح الدلالة على وجوب نصب الإمام لأنه إذا كانت البيعة واجبة في عنق المسلم، والبيعة لا تكون إلا لإمام، فنصب الإمام "الرئيس" واجب. ب - ومنها ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم»، ومثله عن أبي هريرة وعن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض إلا أمروا أحدهم»<sup>٢</sup>.

فالحديث إذن ينص على وجوب تأمير أمير على جماعة قليلة كالثلاثة في السفر وهذا يدل أن الوجوب يكون أكد وأوجب في حق الجماعة الكبيرة المستقرة على وجه الدوام ألا وهي المجتمع الإسلامي الكبير، الذي يعد بمئات الألوف والملايين.

وحديث عبد الله بن عمر ينص على أنه يحرم على ثلاثة أن يسيروا في أرض دون أن يؤمروا عليهم أحدهم، فمن باب أولى أن يحرم على أمة أن تعيش دون أن تنصب عليها أميراً<sup>٣</sup>.

إن ولاية أمر الناس من أعظم الواجبات، بل لا قيام للدين إلا بها، فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بد لهم عند الاجتماع من رأس فأوجب صلى الله عليه وسلم تأمير الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر تنبيهاً بذلك على سائر أنواع الاجتهاد<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> مسلم، الإمارة، رقم: ١٨٥١ (٣/١٤٧٨).

<sup>٢</sup> إرواء الخليل، صححه الألباني، رقم: ٢٤٥٤.

<sup>٣</sup> النظام السياسي في الإسلام، ص: ١٥٨.

<sup>٤</sup> السياسة الشرعية لابن تيمية، ص: ١٣٨، ١٣٩.

ج - وعن أبي أمامة الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تثبت الناس بالتي تليها، وأولهن نقض الحكم وآخرهن الصلاة»<sup>١</sup>.

قال الدكتور عبد الكريم زيدان: والمقصود بالحكم، الحكم على النهج الإسلامي، ويدخل فيه بالضرورة وجود الخليفة الذي يقوم بهذا الحكم، ونقضه يعني التخلي عنه وعدم الالتزام به، وقد قرن بنقض الصلاة وهي واجبة فدلّ على وجوبه<sup>٢</sup>.

عن العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال - من حديث طويل: «إنه من يعيش منكم فسيري اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة»<sup>٣</sup>.

إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على وجوب طاعة الحكام فيما لا معصية فيه، وأحاديث البيعة، والأمر بالوفاء بها للأول فالأول وحرمة الخروج على أئمة المسلمين، والحث على ضرب عنق من جاء ينازع الإمام الحق كل هذه الأحاديث توجب إيجاد رئيس للدولة الإسلامية.

#### ٥ - الأدلة من السنة الفعلية:

إن الرسول صلى الله عليه وسلم أقام أول حكومة إسلامية في المدينة وصار صلى الله عليه وسلم أول إمام لتلك الحكومة، فبعد أن هبّ الله لهذا الدين من ينصره ورسوله بدأ صلى الله عليه وسلم في تشييد أركانها، فأصلح ما بين الأوس والخزرج من مشاكل وحروب طاحنة قديمة، ثم آخى بين الأنصار والمهاجرين، ونظم الجيوش المجاهدة لنشر هذا الدين والذود عن حماه، وقد أرسل الرسل والدعوات إلى ملوك الدولة المجاورة يدعوهم إلى الإسلام، وعقد الاتفاقات والمعاهدات مع اليهود وغيرهم، وأبان أحكام الأسرى وما يتعلق بهم، وأحكام الحرب وأهل الذمة، وقام بتدبير بيت مال المسلمين،

<sup>١</sup> صحيح ابن حبان، رقم: ٢٥٧.

<sup>٢</sup> أصول الدعوة، عبد الكريم زيدان، ص: ١٩٥.

<sup>٣</sup> سنن الترمذي، رقم: ٢٦٧٦.

وأقام الحدود الشرعية والعقوبات إلى غير ذلك من مظاهر الدولة ووظائف الإمامة<sup>١</sup>، يقول الإمام الشاطبي رحمه الله: ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى أتى ببيان جميع ما يحتاج إليه من أمر الدين والدنيا، وهذا لا مخالف عليه من أهل السنة<sup>٢</sup>.

ومن المعلوم أن قيام هذه الدولة وزعامته صلى الله عليه وسلم لها لم يكن هدفاً له في حد ذاته، وإنما هو من مستلزمات هذا الدين الذي لا يتم إلا به، كيف وقد عرضت عليه قريش من أول وهلة الملك عليها من دون تعب ولا جهاد، إنما يترك سبَّ آلهتهم، فرفض ذلك رفضاً باتاً، وإنما كان هدفه الوحيد صلى الله عليه وسلم القيام بتبليغ هذه الرسالة وحملها إلى الناس واتخاذ كافة الوسائل المؤدية إلى ذلك، ومن هذه الوسائل قيام الدولة فهي واجبة لهذا الغرض، ولأنها من مستلزمات هذا الدين<sup>٣</sup>.

#### ٦- الإجماع:

أجمع الصحابة رضوان الله عليهم على وجوب تنصيب الإمام حتى أنهم قدموا ذلك على تجهيز الرسول صلى الله عليه وسلم ودفنه، وقد نقل الإجماع طائفة من العلماء وإليك أقوالهم:

أ - قال الماوردي: الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدين وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع<sup>٤</sup>.

ب - وقال النووي: لا بد للأمة من إمام يقيم الدين وينصر السنة وينتصف للمظلومين، ويستوفي الحقوق ويضعها في موضعها<sup>٥</sup>.

ج - وقال ابن حجر الهيتمي: اعلم أيضاً أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعوا على نصب الإمام بعد انقراض زمن النبوة وقالوا أنه واجب، بل جعلوه أهم الواجبات حيث اشتغلوا به عن دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> الإمامة العظمى، ص: ٥٢.

<sup>٢</sup> الإعتصام لأبي إسحاق (١/ ٤٩).

<sup>٣</sup> الإمامة العظمى، ص: ٥٣.

<sup>٤</sup> الأحكام السلطانية للماوردي، ص: ٥.

<sup>٥</sup> روضة الطالبين (١٠/ ٤٢).

د - وقال ابن خلدون: نصب الإمام واجب وقد عرف وجوبه في الشرع بإجماع الصحابة والتابعين، لأن أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم عند وفاته بادروا إلى بيعة أبي بكر - رضي الله عنه - وتسليم النظر إليه في أمورهم وكذا في كل عصر من بعد ذلك، ولم تترك الناس فوضى في عصر من الأعصار، واستقر ذلك إجماعاً دالاً على وجوب نصب الإمام<sup>٢</sup>.

#### ٧ - ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب:

ومن الأدلة على وجوب الرئاسة القاعدة الشرعية القائلة بأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وقد علم أن الله سبحانه وتعالى أمر بأمر ليس في مقدور آحاد الناس القيام بها؛ ومن هذه الأمور إقامة الحدود وتجهيز الجيوش، وإعلاء كلمة الله، وجباية الزكاة وصرفها في مصارفها المحدودة، وسد الشغور وحفظ حوزة المسلمين، ونشر العدل ودفع الظلم، وقطع المنازعات الواقعة بين العباد.. إلى غير ذلك من الواجبات التي لا يستطيع أفراد الناس القيام بها، وإنما لا بد من إيجاد سلطة قوية لها حق الطاعة على الأفراد، تقوم بتنفيذ هذه الواجبات، وهذه السلطة هي الرئاسة<sup>٣</sup>.

فبناء على ذلك يجب تعيين إمام يُخضع له ويطاع ويكون له حق التصرف في تدبير الأمور حتى يتأني له بهذه الواجبات<sup>٤</sup>.

يقول ابن حزم: وقد علمنا بضرورة العقل وبديهته أن قيام الناس بها أوجبه الله من الأحكام عليهم من في الأموال والجنايات والدماء والنكاح، والطلاق، وسائر الأحكام كلها، ومنع الظالم، وإنصاف المظلوم، وأخذ القصاص على تباعد أقطارهم وشواغلهم واختلاف آرائهم، وامتناع من تحرى في كل ذلك ممتنع غير ممكن. إلى أن قال: .. وهذا الذي لا بد منه بضرورة، وهذا مشاهد في البلاد التي لا رئيس لها، فإنه لا يقام هناك حكم

<sup>١</sup> الصواعق المحرقة، ص: ٧، لابن حجر الهيتمي.

<sup>٢</sup> مقدمة ابن خلدون، ص: ٢١٠.

<sup>٣</sup> الإمامة العظمى، ص: ٥٩.

<sup>٤</sup> المصدر نفسه، ص: ٥٩.

حق، ولا حدّ حتى قد ذهب الدين في أكثرها، فلا تصح إقامة الدين إلا بالإسناد إلى واحد أو أكثر<sup>١</sup>.

#### ٨- دفع أضرار الفوضى:

كما أن من الأدلة على وجوب الرئاسة دفع أضرار الفوضى، لأن عدم اتخاذ إمام معين من الأضرار والفوضى ما لا يعلمه إلا الله، ودفع الضرر وحماية الضروريات الخمس الدين والنفس، والعرض والمال، والعقل - واجب شرعاً ومن مقاصد الشريعة حفظها، وهذا ما لا يتم إلا بإقامة إمام للمسلمين، فدلّ على وجوبه<sup>٢</sup>.

قال الإمام أحمد في رواية محمد بن عوف بن سفيان الحمصي: الفتنة إذا لم يكن إمام يقوم بأمر المسلمين<sup>٣</sup>.

إن الدنيا والأمن على الأنفس والأموال لا ينتظم إلا بسُلطان مطاع، فتشهد له مشاهدة أوقات الفتن بموت السلاطين والأئمة، وإن ذلك لو دام ولم يتدارك بنصب سلطان آخر مطاع دام الهرج وعمّ السيف وشمل القحط وهلكت المواشي وتعطلت الصناعات وكان كل من غلب سلب، ولم يتفرغ أحد للعبادة والعلم إن بقي حياً، والأكثر يهلكون تحت ظلال السيوف ولهذا قيل؛ الدين والسلطان توأمان، ولهذا قيل الدين أسُّ والسلطان حارس، وما لا أسَّ له فمهذوم، وما لا حارس له فضائع<sup>٤</sup>.

#### ٩- الإمامة من الأمور التي تقتضيها الفطرة وعادات الناس:

ومن الأدلة أيضاً أن النزوع إلى تنصيب رئيس لأي شعب أمر فطري، جبل الله الخلق عليه، حيث إن الإنسان مدني بالطبع - كما يقال - فهو لا يستطيع أن يعيش بمفرده وحيداً مستقلاً عن أخيه الإنسان الآخر، بل لابد أن يعيش مع الناس حتى تستقيم أمور حياته، وتتحق مصالحه، ونتيجة لمخالطة الناس الآخرين قد تتعارض مصالحهم مع مصالحه، ويحدث الاحتكاك بينه وبينهم ويحصل التنازع، فلا بد من أمير يختصم إليه الناس،

<sup>١</sup> الفصل في الملل والنحل (٤ / ٨٧).

<sup>٢</sup> الإمامة العظمى، ص: ٦٠.

<sup>٣</sup> الأحكام السلطانية لأبي يعلى، ص: ١٩.

<sup>٤</sup> الإمامة العظمى، ص: ٦٠.

ويرتضونه ليحكم في منازلهم وخصوماتهم ومن هنا كان تنصيب الإمام أمراً ضرورياً للمحافظة على حقوق الناس، وضمان استقرار الحياة، والسلطة المسيرة للمجتمع هذه هي إحدى الأركان المكونة لأي مجتمع كان، فلا يمكن أن يقوم أي مجتمع ما لم تكتمل أركانه وقديماً قال الشاعر:

والبيت لا يبتيني إلا له عمد

ولا عماد إذا لم ترس أوتاد

فإن تجمع أوتاد وأعمدة

يوما فقد بلغوا الأمر الذي كادوا

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم

ولا سراة إذا جهالهم سادوا

والنزوع إلى اتباع قائد معين ليس مما فطر الله عليه بني الإنسان فحسب، بل يشاركونهم في ذلك بعض الحيوانات والحشرات، فأنت ترى الإبل تكون عادة تابعة لقائدها "الجمل الفحل" تتبعه حيث سار، ولذلك لا يهتم راعي الإبل إلا بتوجيه هذا القائد، ومن ثم تتبعه البقية، أما الحشرات فلا أدل من بروز تلك الفطرة منها عند النحل الذي يتخذ له "ملكة" من سلالة معينة يقوم بحمايتها وتوفير ما تحتاجه، ويتبعها حيث كانت، فما بالك بالإنسان الذي منح الله العقل، وجعله يدرك الخطأ والصواب، ويعرف ما ينفعه مما يضره<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> الإمامة العظمى، ص: ٦٤.



## المبحث الثاني

### التداول على الحكم بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم

من الثابت تاريخياً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يُعيّن للمسلمين من يقوم بأمر الدولة الإسلامية بعد وفاته بل لم يحدّد رسول الله الطريقة التي تتبع في اختيار الحاكم بعده، وإنما أوضح القواعد العامة التي يجب أن يراعيها الحاكم في سيرته في الناس وبيّن بسيرته وأقواله - المثل العليا التي يجب التمسك بها والمحافظة عليها من جانب الحاكم والمحكومين على السواء، وأعطى الإسلام فرصة للاجتهاد وفق الأصول والثوابت والقيم والمبادئ وراعى تغير الزمان والمكان، وتوالي الأجيال، وتقلبات الظروف الاجتماعية والاقتصادية وغيرها؛ مما يتحكم في النظام السياسي ويؤثر فيه. ومن ثم ترك الرسول صلى الله عليه وسلم أمر اختيار الحاكم ونظام الحكم للناس، ليقرروا - حسب مصالحهم - ما يناسب متطلبات الزمان والمكان والظروف المتغيرة، غير مقيدين إلا بالقواعد العامة للشريعة الإسلامية، وبالقواعد والمثل الأخلاقية العليا التي ضربها رسول الله صلى الله عليه وسلم، خلال سنين حكمه في المرحلة المدينة، منذ قامت الدولة الإسلامية الأولى حتى انتقل إلى الرفيق الأعلى<sup>١</sup>.

وهذا البُعد في الاعتراف بإرادة الأمة في اختيار الحكام، والنظام الذي يناسبها مع مراعاة مقاصد الشريعة في ذلك، يدل على مرونة التشريع الإسلامي وإنه صالح ومصلح لكل زمان ومكان.

#### أولاً: انتقال الرئاسة لأبي بكر الصديق سلمياً:

لما علم الصحابة بوفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمع الأنصار في سقيفة بني ساعدة في اليوم نفسه وهو يوم الاثنين الثاني عشر من شهر ربيع الأول من السنة الحادية عشرة للهجرة، وتداولوا الأمر بينهم في اختيار من يلي الخلافة من بعده<sup>٢</sup>، والتف الأنصار حول زعيم الخزرج سعد بن عبادة رضي الله عنه، ولما بلغ خبر اجتماع

<sup>١</sup> في النظام السياسي للدولة، محمد سليم الغواص، ص: ٧٣.

<sup>٢</sup> التاريخ الإسلامي للحميدي عبد العزيز (٢١ / ٩).

الأنصار في سقيفة بني ساعدة إلى المهاجرين وهم مجتمعون مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه لترشيح من يتولى الخلافة<sup>١</sup>، قال المهاجرون لبعضهم: انطلقوا بنا إلى إخواننا من الأنصار، فإن لهم في هذا الحق نصيباً<sup>٢</sup>، قال عمر رضي الله عنه: فانطلقنا نريدهم، فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلاً صالحاً، فذكرنا ما تمالأ<sup>٣</sup> عليه القوم. فقالوا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟، قلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار، فقالوا: فلا عليكم أن لا تقربوهم، اقضوا أمركم، فقلت: والله لنائينهم<sup>٤</sup>، فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا هم مجتمعون وإذا رجل مزمل بين ظهرانيهم، فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا سعد بن عباد، فقلت: ما له؟، فقالوا: يُوعك، فلما جلسنا قليلاً تشهد خطيبهم فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام وأنتم - يا معشر المهاجرين - رهط منّا، وقد دفت دافة<sup>٥</sup> من قومكم<sup>٦</sup>، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الأمر<sup>٧</sup>، فلما سكت أردت أن أتكلم - وكنت قد زورت<sup>٨</sup> مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر - رضي الله عنه - وكنت أداري منه بعض الحدة، فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر: على رسلك<sup>٩</sup>.

فكرهت أن أغضبه، فتكلم أبو بكر، فكان هو أحلم مني وأوقر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بدايته مثلها أو أفضل منها حتى سكت. فقال: ما ذكرتكم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولن يُعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسباً وداراً وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم - فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا - فلم أكره مما قال غيرها، وكان والله أن أقدم

١ عصر الخلافة الراشدة أكرم العمري، ص: ٤٠.

٢ المصدر نفسه.

٣ تمالأ: تشاور.

٤ الرجلان هما: عويمر بن ساعدة، ومعن بن عدي.

٥ الدافة: الجماعة تأتي من البادية إلى الحاضرة.

٦ أي عدد قليل.

٧ أي يخرجوننا من أمر الخلافة.

٨ أي: أعددت.

٩ على رسلك: على مهلك.

فتضرب عنقي لا يُقربني ذلك من إثم أحب إليّ من أن أتأمّر على قومٍ فيهم أبو بكر، اللهم إلا أن تسوّل إليّ نفسي عند الموت شيئاً لا أجده الآن.

فقال قائل من الأنصار: أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب<sup>١</sup>، منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش، فكثرت اللغظ، وارتفعت الأصوات، حتى خشيت من الاختلاف فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده، فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعه الأنصار<sup>٢</sup>.

وفي رواية أحمد .. فتكلم أبو بكر رضي الله عنه فلم يترك شيئاً أنزل في الانصار ولا ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم من شأنهم إلا وذكره، وقال: ولقد علمتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لو سلك الناس وادياً وسلكت الأنصار وادياً سلكت وادي الأنصار»، ولقد علمت يا سعد<sup>٣</sup> أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأنت قاعد: «قريش ولاة هذا الأمر فبِرُّ الناس تبع لبرِّهم، وفاجر الناس تبع لفاجرهم»، قال: فقال له سعد: صدقت نحن الوزراء وأنتم الأمراء<sup>٤</sup>.

ثانياً: التحليل السياسي للأحداث في سقيفة بن ساعدة:

١- الأنصار يعتقدون أنهم أحق بالخلافة من غيرهم:

وهذه القناعة لم تنشأ من فراغ، ولم تكن رغبة دنيوية في الحكم بل كان لها أسبابها، فالأنصار كفة أساسية ومؤسسة من فئات المجتمع الإسلامي، كانوا يرون في أنفسهم بأنهم مؤهلين لهذا الأمر، وكانت الدوافع خوفهم وحرصهم على الدولة الإسلامية من التفرق والتنازع، فهم يرون أنهم الأجدر لمجموعة من الأسباب من أهمها:

<sup>١</sup> الجذيل: تصغير جذل، وجذل: وهو عود ينصب للإبل الجربي، تحتك به من الجرب، فأراد أن يُستشفى برأيه كما كان تستشفى الإبل بالاحتكاك بذلك العود، والعذيق: تصغير عذق، والعذق، النخلة نفسها فأينما مالت النخلة الكريمة بنوا من ناحيتها المائل بناء مرتفعاً يدعمها لكيلا تسقط، فذلك الترجيب ولا يرجب إلا كرام النخل، والترجيب: التعظيم، يقال: رجبت الرجل رجباً أي عظمته، وإنما صغرها جذيل وعذيق على وجه المدح وإنما وصفهما بالكرم. شرح ابن بطل على البخاري.

<sup>٢</sup> البخاري، رقم: ٦٨٣٠.

<sup>٣</sup> يعني سعد بن عبادة الخزرجي رضي الله عنه.

<sup>٤</sup> مسند أحمد (٥/١) الخلافة والخلفاء، البهنساوي، ص: ٥٠.

أ - أنهم هم وليس غيرهم من مدحهم الله بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ

مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ

نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ (الحشر، آية: ٩).

فالأية تنصف الأنصار بمجموعة من المزايا وهي:

- الإيمان.

- تؤكد صدق حبهم للمهاجرين.

- صفاء ونقاء قلوبهم (سلامة فطرتهم).

- إثارة مما في أيديهم لإخوانهم المهاجرين.

- أنهم مفلحون من جراء أعمالهم هذه، فهي شهادة لهم لا تقدر بثمن.

ب - تأييدهم لرسول الله محمد صلى الله عليه وسلم منذ بداية الأمر، وأن قادتهم ونقباءهم هم بايعوه أول مرة عند الصفا وفي بيعتي العقبة، وتضحياتهم التي لا تعد ولا تحصى من أجل الإسلام، كما أنهم كانوا أساس الإسلام ومادته ولقد كانوا هم الأكثرية في بادئ الأمر، لأن المهاجرين كانوا قلة، وقد سلموا بلدهم وأرضهم لرسول الله محمد صلى الله عليه وسلم، وجعلوا أنفسهم وأولادهم وأموالهم وإمكاناتهم تحت تصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ج - مديح رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم بشكل خاص، وفي أكثر من مناسبة، ووصيته صلى الله عليه وسلم بهم ومن ذلك:

- قوله صلى الله عليه وسلم: «لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار ولو سلك الناس وادياً وشعباً لسلكت وادي الأنصار وشعبها الأنصار شعار والناس دثار»<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> الشعار: الثوب الذي على الجلد والذثار الثوب الذي فوقه.

وصيته صلى الله عليه وسلم بهم بقوله: «أوصيكم بالأنصار فإنهم كرشى وعيبتى، وقد قضاوا الذي عليهم، وبقي الذي لهم فاقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن سيئهم»<sup>١</sup>.

- ربطه صلى الله عليه وسلم حبَّ الأنصار بإيمان الإنسان بقوله: «الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق فمن أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله»<sup>٢</sup>.

- وفي حديث آخر قال رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم: «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار»<sup>٣</sup>.

- اختصاصهم بدعوته صلى الله عليه وسلم لجمع الأنصار، وأبنائهم وذرياتهم، بقوله صلى الله عليه وسلم: «اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار، وأبناء أبناء الأنصار»<sup>٤</sup>.

- قوله صلى الله عليه وسلم لهم يوم فتح مكة: «أنا محمد عبد الله ورسوله، هاجرت إلى الله وإليكم، فالمحيا محياكم والممات مماتكم»<sup>٥</sup>.

- تزكية رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم لهم في جانب نخوتهم وشهامتهم وأمانتهم، فعن أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها، يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حقهم: «ما ضر امرأة نزلت بين بيتين من الأنصار أو نزلت بين أبيها»<sup>٦</sup>.

د - بنى رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم عاصمة دولته على أرضهم، وانطلق منها لبقاع الأرض، واختارهم على قومه، فهو صلى الله عليه وسلم لم يبقَ في مكة يوم فتحها، بل رجع مع الأنصار إلى مدينتهم كأنه واحد منهم، وهذا الأمر كان وفاءً لهم بما سبق له صلى الله عليه وسلم أن واعدهم في لقاءاته الأولى بهم، وتحديدًا يوم بيعة العقبة الكبرى، حين قال لهم صلى الله عليه وسلم: «الدم الدم، والهدم الهدم»<sup>٧</sup>.

هـ - كانوا أبعد الناس عن الامتيازات والمغانم طيلة فترة حياة الرسول صلى الله عليه وسلم، فلم يكن يميزهم بشيء دون الناس بل على العكس من ذلك، فلربما فضل رسول

<sup>١</sup> البخاري، ك المناقب، باب غزوة الطائف.

<sup>٢</sup> البخاري، ك المناقب، باب حب الأنصار.

<sup>٣</sup> البخاري - ك الإيمان، باب: علامة الإيمان حب الأنصار.

<sup>٤</sup> مسند الإمام أحمد - مسند أبي سعيد الخدري.

<sup>٥</sup> مسلم، ك الجهاد والسير - باب فتح مكة.

<sup>٦</sup> صحيح ابن حبان، كتاب إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة.

<sup>٧</sup> التحليل السياسي، عبد الستار المرسومي (٢١ / ٢).

الله محمد صلى الله عليه وسلم الآخرين عليهم أحياناً، وقصة غزوة حنين ما زالت في الأذهان يوم أعطى للمؤلفة قلوبهم ما أعطى صلى الله عليه وسلم؛ وقال للأنصار: «أولا ترضون أن يرجع الناس بالغانم إلى بيوتهم، وترجعون برسول الله إلى بيوتكم»<sup>١</sup>.

و - خبرتهم وحنكتهم في أمر السياسة التي اكتسبوها من جراء ملازمتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم طيلة فترة بناء الدولة الإسلامية فقد كانوا معه خطوة بخطوة لم يفارقوه أبداً.

ز - تخصصهم بحمل القرآن الكريم الذي هو الركن الأساسي في دستور المسلمين، فلقد كان بعض من رجالهم هم من يحفظوه في صدورهم.

فقد اشتهر من الأنصار، كل من أبي، ومعاذ بن جبل، وأبو زيد، وزيد بن ثابت<sup>٢</sup>.

## ٢ - خطر الانشقاقات السياسية على كيان الدولة:

لما علم المهاجرون باجتماع الأنصار في سقيفة بني ساعدة، شعروا بخطر داهم يمكن أن يشق عصا مواطني الدولة، ويشتت جهودهم، ويمزق وحدتهم، ويهدد كيان دولتهم وكان بإمكان المهاجرين عقد مؤتمر خاص بهم والبحث في الموضوع لوحدهم ولكن من حنكتهم السياسية ورجاحة عقولهم، وفطنتهم وحكمة أبي بكر وعمر وأبي عبيدة رضي الله عنهم، حرصوا على الحضور مع إخوانهم لمواجهة الأمر بالعقل والتدبير الحسن وهذا هو الحل المناسب للموضوع، يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه قلت لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا من الأنصار<sup>٣</sup>، ولما اقترح على المهاجرين تجاوز الأنصار قال عمر رضي الله عنه: والله لنا تيئهم، لأن مصلحة الأمة والدولة فوق كل مصلحة ولا بد من الشورى.

<sup>١</sup> المصدر نفسه (٢٢ / ٢) البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب الأنصار.

<sup>٢</sup> التحليل السياسي (٢٣ / ٢).

<sup>٣</sup> صحيح البخاري، الحديث رقم: ٦٨٣٠.

<sup>٤</sup> المصدر نفسه.

لقد تعامل قادة المهاجرين مع الأمر الواقع بغاية الذكاء والدهاء السياسي، ودفعوا المخاطر المحتملة، وناقشوا وحاوروا الأنصار، ووصلوا إلى نتيجة تمّ الإجماع عليها وهي اختيار أبي بكر الصّدّيق رئيس الدولة.

ولو لم يحضروا لحدث واحد من الأمرين كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا"

- فإما بايعناهم على ما نرضى.

- وإمّا نخالفهم فيكون فساداً<sup>١</sup>.

### ٣ - الأنصار يرشحون سعد بن عبادة:

كان سعد بن عبادة رضي الله عنه سيد الخزرج، وأحد الأشراف الأمراء في الجاهلية والإسلام، وكان يلقب في الجاهلية بالكامل لمعرفة الكتابة والرمي والسباحة<sup>٢</sup>.

وكان الأنصار قد هيأوا سعد بن عبادة رضي الله عنه ليولوه الأمر، وهم يعتقدون أنه الأصلح لرئاسة الأمة الإسلامية بعد رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم أو في خدمة دولة الإسلام بشكل عام، وها هي فرصة الأمر بأعلى درجات المعروف وهو الحكم بما أنزل الله موثية، ولقد كانت لهم أسبابهم المنطقية فقد اشتمل تاريخ سعد بن عبادة رضي الله عنه:

أ - جاء في أسد الغابة في معرفة الصحابة للجزري: وكان نقيب بني ساعدة، وشهد بدرأ - عند بعض رواة السير - وكان سيداً جواداً، وهو صاحب راية الأنصار في المشاهد كلها، وكان وجيهاً في الأنصار ذا رياسة وسيادة، يعترف قومه له بها، ولأهله في الجواد أخبار حسنة<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> صحيح البخاري، الحديث رقم: ٦٨٣٠.

<sup>٢</sup> الأعلام، خير الدين الزركلي (٣/ ٨٥).

<sup>٣</sup> أسد الغابة في معرفة الصحابة ابن الأثير (٢/ ٤٤١).

ب - إنه كان من أوائل من أسلم من الأنصار وقد شهد بيعة العقبة الكبرى وكان نقيباً من الاثني عشر نقيباً، وكان ممن أمسكت به قريش فأسرتة بعد البيعة وضربوه وعذبوه ولكن الله نجاه منهم.

ج - موقفه المشرف يوم غزوة الخندق "الأحزاب" حين استشاره رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وسعد بن معاذ رضي الله عنه بأن يعطي ثلث ثمار المدينة لغطفان مقابل أن ينسحبوا من قريش ويعودوا إلى ديارهم، فكان له رضي الله عنه فهماً وكلاماً جميلاً؛ بأن عطفان وغيرهم كانوا لا يطمعون منهم بثمره واحدة وكانوا على جاهليتهم إلا إما كرمًا منهم أو بيعاً، فكيف وقد أعزهم الله بالإسلام، وكان رأيهم ليس لديهم لغطفان إلا القتال<sup>١</sup>.

د - حامل راية الأنصار في غزوة بني المصطلق وفي غزوة خيبر وفي فتح مكة.

هـ - له مكانة خاصة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا كان يسميه "أخي" فكان يخصه بزيارات خاصة في بيته، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أنه قال: كنا جلوساً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل من الأنصار فسلم عليه، ثم أدبر الأنصاري، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أخا الأنصار كيف أخي سعد بن عبادة؟» فقال: صالح، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من يعود منكم؟» فقام، وقمنا معه، ونحن بضعة عشر ما علينا نعال، ولا خفاف، ولا قلانس، ولا قمص نمشي في تلك السباح حتى جننا، فاستأخر قومه من حوله، حتى دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الذين معه<sup>٢</sup>.

و - التزامه الأدبي مع قرابته ووفائه اللافت لهم ولاسيما أمه فقد كان أصيلاً باراً بوالديه، فحين ماتت أمه جاء إلى رسول الله وقال: يا رسول الله إن أم سعد ماتت، فأبي الصدقة أفضل؟ قال: «الماء»، قال: فحفر بئراً، وقال: «هذه لأم سعد»<sup>٣</sup>.

ز - تكليفه من قبل النبي محمد صلى الله عليه وسلم ببعض المهام الخاصة ومن ذلك:

<sup>١</sup> التحليل السياسي (٢/ ٢٦).

<sup>٢</sup> التحليل السياسي (٢/ ٢٧)، صحيح مسلم، كتاب: الجنائز، عبادة المرض.

<sup>٣</sup> سنن أبي داود، كتاب الزكاة - باب: في فضل سقي الماء.



- اختاره صلى الله عليه وسلم ضمن الوفد الذي أرسل للتأكد من خيانة بني قريظة، وذلك أثناء غزوة الخندق، وأتمَّ مع الفريق الذي معه المهمة على أكمل وجه.

- استخلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثمائة من قومه يحرسون المدينة عند خروجه صلى الله عليه وسلم لغزوة الغابة لاسترداد إبل المسلمين اللقاح<sup>١</sup>، التي أغار عليها عيينه بن حصن الفزاري في خيل لغطفان،

وبذلك يكون تقديم الأنصار لسعد بن عباد لتاريخه المشرف وجهوده في خدمة الإسلام، وقربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلا أن الأنصار وسعد بن عباد بعد حجج الصّدِّيق اقتنعوا برأيه وبايعوا جميعاً أبا بكر بالخلافة في أعقاب النقاش الذي دار في سقيفة بني ساعدة، إذ أنه نزل عن مقامه الأول في دعوى الإمارة وأذعن للصّدِّيق بالخلافة وكان ابن عمه بشير بن سعد الأنصاري أول من بايع الصّدِّيق رضي الله عنه في اجتماع السقيفة، ولم يثبت النقل الصحيح أية أزمات لا بسيطة ولا خطيرة، ولم يثبت أي انقسام أفرق لكل منها مرشح يطمع في الخلافة كما زعم بعض كُتاب التاريخ، ولكن الأخوة الإسلامية ظلت كما هي، بل ازدادت توثقاً كما يثبت ذلك النقل الصحيح، ولم يثبت النقل الصحيح تآمراً حدث بين أبي بكر وعمر وأبي عبيدة لاحتكار الحكم بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>٢</sup>، فهم كانوا أخشى لله وأتقى من أن يفعلوا ذلك. وقد حاول بعض الكُتاب من المؤرخين أصحاب الأهواء أن يجعلوا من سعد بن عباد منافساً للمهاجرين يسعى للخلافة بشره ويدبر لها المؤامرات، ويستعمل في الوصول إليها كل أساليب التفرقة بين المسلمين، هذا الرجل صاحب الماضي المجيد في خدمة الإسلام والصحة الصادقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعقل ولم يثبت أنه كان يريد أن يحيي العصية الجاهلية في مؤتمر السقيفة لكي يحصل في غمار هذه الفرقة على منصب الخلافة، كما أنه لم يثبت ولم يصح ما ورد في بعض المراجع من أنه - بعد بيعة أبي بكر

<sup>١</sup> الإبل الحوامل ذوات الألبان، التحليل السياسي (٢/ ٢٧).

<sup>٢</sup> استخلاف أبي بكر، جمال عبد الهادي، ص: ٥٠، ٥١، ٥٣.

- كان لا يصلي بصلاتهم ولا يفيض في الحج بإفاضتهم<sup>١</sup>، كأنما انفصل سعد بن عبادة عن جماعة المسلمين<sup>٢</sup>.

فهذا باطل ومحض افتراء فقد ثبت من خلال الروايات الصحيحة أن سعداً بايع أبا بكر، فعندما تكلم أبو بكر يوم السقيفة، فذكر فضل الأنصار وقال: ولقد علمتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لو سلك الناس وادياً، وسلكت الأنصار وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار أو شعب الأنصار»<sup>٣</sup>.

ثم ذكر سعد بن عبادة بقول فصل وحجة لا ترد فقال: ولقد علمت يا سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأنت قاعد: «قريش ولاة هذا الأمر فبر الناس تبع لبرهم، وفاجرهم تبع لفاجرهم».

قال سعد: صدقت ونحن الوزراء وأنتم الأمراء<sup>٤</sup>، فنتابع القوم على البيعة وبايع سعد<sup>٥</sup>. وبهذا تثبت بيعة سعد بن عبادة، وبها يتحقق إجماع الأنصار على بيعة أبي بكر، ولا يعود أي معنى للترويج لرواية باطلة، بل سيكون ذلك مناقضاً للواقع واتهاماً خطيراً أن ينسب لسيد الأنصار العمل على شق عصا المسلمين والتتكر لكل ما قدمه من نصره وجهاد وإيثار للمهاجرين، والطعن بإسلامه من خلال ما ينسب إليه من قول: لا أبايعكم حتى أرميكم بما في كنانتي، وأخضب سنان رمحي، وأضرب بسيفي فكان لا يصلي بصلاتهم ولا يجمع بجماعتهم ولا يقضي بقضائهم ولا يفيض بإفاضتهم<sup>٦</sup>، أي: في الحج. إن هذه الرواية التي استُعِلَّت للطعن بوحدة المهاجرين والأنصار وصدق أخوتهم ما هي إلا رواية باطلة للأسباب التالية: أن الراوي صاحب هوى، وهو "إخباري تالف لا يوثق به"<sup>٧</sup>، ولا سيما في المسائل الخلافية.

١ الخلافة والخلفاء الراشدون سالم البيهناوي، ص: ٤٨.

٢ المصدر نفسه، ص: ٤٩.

٣ صحيح البخاري، كتاب التمني، رقم: ٧٢٤٤.

٤ مسند الإمام أحمد، رقم: ١٨ صحيح لغيره.

٥ الأنصار في العصر الراشدي، ص: ١٠٢.

٦ تاريخ الطبري (٤/٤٢).

٧ أبو بكر الصديق للصَّلابي، ص: ١٠٩.

قال الذهبي عن هذه الرواية: وإسنادها كما ترى<sup>١</sup>، أي في غاية الضعف أما متنها فهو يناقض سيرة سعد بن عبادة وما في عنقه من بيعة على السمع والطاعة ولما روي عنه من فضائل<sup>٢</sup>.

#### ٤- أبو بكر وتعامله مع النفوس وقدرته على الإقناع:

استطاع أبو بكر أن يدخل في نفوس الأنصار فيقتنعهم بما رآه هو الحق، من غير أن يُعرض المسلمين للفتنة، فأتى على الأنصار ببيان ما جاء في فضلهم من الكتاب والسنة، والثناء على المخالف منهج إسلامي يقصد منه إنصاف المخالف وامتصاص غضبه وانتزاع بواعث الأثرة والأنانية في نفسه ليكون مهياً لقبول الحق إذا تبين له، وقد كان في هدي النبي صلى الله عليه وسلم الكثير من الأمثلة التي تدل على ذلك، ثم توصل أبو بكر من ذلك إلى أن أفضلهم وإن كان كبيراً لا يعني أحقيتهم في الخلافة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد نصَّ على أن المهاجرين من قريش هم المقدمون في هذا الأمر<sup>٣</sup>.

وقد ذكر ابن العربي المالكي أن أبا بكر استدل على أن أمر الخلافة في قريش بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأنصار خيراً، وأن يقبلوا من محسنهم ويتجاوزوا عن مسيئتهم، ومما احتج، أبو بكر على الأنصار قوله: إن الله سمّانا "الصادقين" وسمّاكم "المفلحين" إشارة إلى قوله تعالى: ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ \* وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (الحشر، آية: ٨ - ٩).

<sup>١</sup> سير أعلام النبلاء (١/ ٢٧٧).

<sup>٢</sup> الأنصار في العصر الراشدي، ص: ١٠٢، ١٠٣.

<sup>٣</sup> التاريخ الإسلامي، عبد العزيز الحميدي (٩/ ٢٤).

وقد أمركم أن تكونوا معنا حيثما كنا فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (التوبة، آية: ١١٩).

إلى غير ذلك من الأقوال المصيبة والأدلة القوية؛ فتذكرت الأنصار ذلك وانقادت إليه<sup>١</sup>.  
وبيّن الصّدّيق في خطابه أن مؤهلات القوم الذين يرشحون للخلافة أن يكونوا من يدين لهم العرب بالسيادة، وتستقر بهم الأمور، حتى لا تحدث الفتن فيما إذا تولى غيرهم، وأبان أن العرب لا يعترفون بالسيادة إلا للمسلمين من قريش لكون النبي صلى الله عليه وسلم منهم، ولم استقر في أذهان العرب من تعظيمهم واحترامهم. وبهذه الكلمات النيرة التي قالها الصّدّيق اقتنع الأنصار بأن يكونوا وزراء معينين وجنوداً مخلصين، كما كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبذلك توحد صف المسلمين<sup>٢</sup>.

#### ٥ - التنافس بين المرشحين:

رأى أبو بكر الصّدّيق أن يرشح كلاً من عمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح، فعمر من المحدثين الملهمين بشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما أبو عبيدة كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح»<sup>٣</sup>.

ثم برز مرشح آخر قدّم نفسه وهو من الأنصار وهو الحباب بن المنذر رضي الله عنه ويبدو أنه له فهم آخر وهو من عُرف بـ(ذي الرأي)، فقدّم نفسه في حملة إعلامية أمام الجميع، بأنه صاحب الرأي والمشورة وهو الجواد والكريم بقوله: أنا جُذيلها المحكّك وعُذيقها المرجّب، وقدّم مقترحاً جديداً بقوله: منا أمير ومنكم أمير، ولكن هذا المبدأ "منا أمير ومنكم أمير" رُفض، لأن ذلك ليس من أصول السياسة الإسلامية التي أقرت منذ البداية بوجود رئيس واحد على هرم السلطة<sup>٤</sup>.

١ العواصم من القواصم لأبي بكر بن العربي، ص: ١٠.

٢ التاريخ الإسلامي (٢٤ / ٩).

٣ البخاري، كتاب: المغازي، باب قصة أهل نجران.

٤ التحليل السياسي (٣٢ / ٢).

وأوضح عمر رضي الله عنه؛ إن إقامة أميرين بمثابة: وضع قوة في مواجهة قوة أخرى، مما يفضي حتماً إلى التنارع، وقال: هيهات أن يجتمع اثنان في قرن. سيفان في غمد واحد لا يصطلحان. وتوحدت وجهات النظر بعد نقاش وحوار ووضعت الرئاسة في محلها الصحيح<sup>١</sup>.

## ٦ - ترشيح أبي بكر رضي الله عنه لرئاسة الدولة:

وجد عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قد آن الأوان لتقديم مقترح لا يختلف فيه اثنان من الصحابة، شخص له من الامتيازات والمناقب والشمائل، ما لا يعد ولا يحصى، فقدّم أبا بكر الصّدّيق وقال له: ابسط يدك تُبايعك، فلما جاء عمر وأبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنهما ليبايعا أبا بكر الصّدّيق، سابقهم صحابي من الأنصار هو بشير بن سعد الخزرجي رضي الله عنه، وكان موقفاً نبيلاً منه، فبايعه رضي الله عنه المهاجرون، ثم الأنصار، وحُسم الأمر لأبي بكر رضي الله عنه وكانت هذه البيعة تمثل بيعة أهل الحل والعقد في الأمة.

وبعد أن بايع أهل الحل والعقد وأهل الشورى في الدولة أبا بكر الصّدّيق رضي الله عنه كرئيس للدولة لم يكتف عمر بن الخطاب رضي الله عنه بذلك لما يمتلك من حكمة رجل السياسة والرأي، فجمع الناس في اليوم الثاني وأعلن البيعة لأبي بكر ورئيساً للدولة وفق المصطلحات السياسية المعاصرة، فبايعه الناس جميعاً ولم يتخلف إلا من كان له عذر وهم قلة يُعدّون على أصابع اليد، وقد بايعوا فيما بعد.

لقد كان في أبي بكر الصّدّيق رضي الله عنه من المواصفات ما لم تكن في غيره، بحيث اجتمعت عليه الأمة بهذا الشكل فلم يكن الأمر بالهين، فقد كان الناس من المهاجرين والأنصار وغيرهم بالأمس القريب تحت إمرة رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم بما كانت فيه من مواصفات هائلة أكرمه الله سبحانه وتعالى بها من الوجود كافة، فأبي شخص في نظر الناس لا يمثل في القيمة والمكانة شيئاً أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس من السهل تجاوز هذا الشعور لدى الناس. ولكن رغم كل ذلك فقد قبلوا بأبي

<sup>١</sup> الدور السياسي للصفوة، د. السيد عمر (١/ ٢٩١).

بكر رضي الله عنه رئيساً لهم، لأنهم يعرفون قبل غيرهم بم كان يمتاز أبو بكر الصديق رضي الله عنه عن بقية الصحابة فضلاً عن بقية الناس<sup>١</sup>، فقد تحلى بصفات وملكات وأخلاق نادرة أهلتها لرئاسة الدولة منها:

أ - تميز بأنه ظلَّ طول حياته بعد الإسلام متمتعاً بثقة رسول الله صلى الله عليه وسلم به، وشاهدته له واستخلافه إياه في القيام ببعض أركان الدين الأساسية وفي مهمات الأمور، والصحبة في مناسبات خطيرة دقيقة لا يستصحب فيها الإنسان إلا من يثق به كل الثقة، ويعتمد عليه كل الاعتماد.

ب - تميز بالتماسك والصمود في وجه الأعاصير والعواصف التي تكاد تعصف بجوهر الدين ولبّه، وتحبط مساعي صاحب رسالته، وتنزع لها قلوب كثير ممن قوي إيمانهم وطالت صحبتهم، ولكن يثبت هذا الفرد في وجهها ثبوت الجبال الراسيات ويمثل دور خلفاء الأنبياء الصادقين الراسخين ويكشف الغطاء عن العيون، وينفض الغبار عن جوهر الدين وعقيدته الصحيحة.

ج - تميز في فهمه الدقيق للإسلام، ومعايشته له في حياة النبي صلى الله عليه وسلم على اختلاف أطواره وألوانه، وحرب وخوف وأمن ووحدانية واجتماع، وشدة ورخاء.

د - تميز بشدة غيرته على أصالة هذا الدين وبقائه على ما كان عليه في عهد نبيّه غيره أشد من غيره الرجال على الأعراض والكرامات، والأزواج والأمهات والبنين والبنات، ولا يحوله عن ذلك خوف أو طمع أو تأويل أو عدم موافقة من أقرب الناس وأحبهم إليه.

هـ - كان دقيقاً كل الدقة وحريصاً أشد الحرص في تنفيذ رغبات الرسول صلى الله عليه وسلم من الذي يخلفه في أمته بعد وفاته، لا يحيد عن ذلك قيد شعرة ولا يساوم فيه أحداً ولا يخاف لومة لائم.

و - كان أبو بكر من الزاهدين في متاع الدنيا والتمتع به، زهداً لا يُتصور فوقه إلا عند امامه وهاديه سيد الأنبياء صلى الله عليه وسلم، وألا يخطر بباله تأسيس الملك والدولة وتوسيعها لصالح عشيرته وورثته كما اعتادت ذلك الأسر الملوكية الحاكمة في أقرب

<sup>١</sup> التحليل السياسي (٢/ ٣٢، ٣٣).

الدول والحكومات من جزيرة العرب كالروم والفرس<sup>١</sup>، وقد اجتمعت هذه الصفات في سيدنا أبي بكر وغيرها وتمثل بها في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته واستمرت معه حتى توفاه الله تعالى، بحيث لا يسع مُنكر أن ينكره أو مشكك يشك في صحته، فقد تحقق بطريق البداهة والتواتر<sup>٢</sup>.

لقد تبين للدارسين أن تعيين الخليفة فرض على المسلمين يرفع شؤون الأمة ويقوم الحدود ويعمل على نشر الدعوة الإسلامية وعلى حماية الدين والأمة بالجهاد وعلى تطبيق الشريعة وحماية حقوق الناس ورفع المظالم، وتوفير الحاجات الضرورية لكل فرد وهذا ثابت بالقرآن والسنة والإجماع كما مر معنا.

#### ٧- زهد عمر وأبي بكر في الخلافة:

بعد أن أتم أبو بكر حديثه في السقيفة قدّم عمر وأبا عبيدة للخلافة، ولكن عمر كره ذلك وقال فيما بعد: فلم أكره مما قال غيرها: كان والله أن أقدم فتضرب عنقي ولا يقربني ذلك من إثم أحب إلي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر<sup>٣</sup>.

ومن هذه القناعة من عمر بأحقية أبي بكر بالخلافة، قال له: ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده قال: فبايعته وبايعه المهاجرون والأنصار، وجاء في رواية: قال عمر: ... يا معشر الأنصار أستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر أبا بكر أن يؤمّ الناس فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر رضي الله عنه؟، فقالت الأنصار: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر<sup>٤</sup>.

وهذا ملحظ مهم ووفق إليه عمر رضي الله عنه، وقد اهتم بذلك النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته فأصرّ على إمامة أبي بكر، وهو من باب الإشارة بأنه أحق من غيره بالخلافة، وكلام عمر رضي الله عنه في غاية الأدب والتواضع والتجرد من حظ النفس، ولقد ظهر زهد أبي بكر في الإمارة في خطبته التي اعتذر فيها عن قبول الخلافة حيث

<sup>١</sup> المرتضى، سير أبي الحسن على بن أبي طالب لأبي الحسن الندوي، ص: ٦٥، ٦٦.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ٦٧.

<sup>٣</sup> صحيح البخاري، ك المحاربي، رقم: ٦٨٣٠.

<sup>٤</sup> مسند أحمد (٢١ / ١) وصحح إسناده أحمد شاكر، رقم: ١٣٣.

قال: «وَاللَّهِ، مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْإِمَارَةِ يَوْمًا وَلَا لَيْلَةً قَطُّ ، وَلَا كُنْتُ فِيهَا رَاغِبًا ، وَلَا سَأَلْتُهَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةٍ ، وَلَكِنِّي أَشْفَقْتُ مِنَ الْفِتْنَةِ ، وَمَا لِي فِي الْإِمَارَةِ مِنْ رَاحَةٍ ، وَلَكِنْ قُلِدْتُ أَمْرًا عَظِيمًا مَا لِي بِهِ مِنْ طَاقَةٍ وَلَا يَدٍ إِلَّا بِتَقْوِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَوِدِدْتُ أَنَّ أَقْوَى النَّاسِ عَلَيْهَا مَكَانِي الْيَوْمَ»<sup>١</sup>.

وقد ثبت أنه قال: وددت أني يوم سقيفة بني ساعدة كنت قدذت الأمر في عنق أحد الرجلين، أبي عبيدة أو عمر وكنت وزيراً<sup>٢</sup>، وقد تكررت خطب أبي بكر في الاعتذار عن تولي الخلافة وطلبه بالتنحي عنها فقد قال: ... أيها الناس هذا أمركم إليكم تولوا من أحببتم من الناس وأنا أحببكم، وأكون كأحدكم، فأجابته الناس: رضينا بك قسماً وحظاً وأنت ثاني اثنين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>٣</sup>.

وقد قام باستبراء نفوس المسلمين من أية معارضة لخلافته واستحلفهم على ذلك فقال: أيها الناس أذكر الله أيما رجل ندم على بيعتي لما قام على رجليه، فقام علي بن أبي طالب، ومعه السيف، فدنا منه حتى وضع رجلاً على عتبة المنبر والأخرى على الحصى وقال: والله لا نقيلك ولا نستقيلك قدّمك رسول الله فمن ذا يؤخرك؟ ولم يكن أبو بكر وحده الزاهد في أمر الخلافة والمسؤولية، بل إنها روح العصر.

## ٨ - حرص الجميع على وحدة الأمة:

من هذه النصوص التي تمّ ذكرها يمكن القول: إن الحوار الذي دار في سقيفة بني ساعدة لا يخرج عن هذا الاتجاه، بل يؤكد حرص الأنصار على مستقبل الدعوة الإسلامية واستعدادهم المستمر للتضحية في سبيلها، فما اطمأنوا على ذلك حتى استجابوا سراعاً لبيعة أبي بكر الذي قبل البيعة لهذه الأسباب، وإلا فإن نظرة الصحابة مخالفة لرؤية الكثير ممن جاء بعدهم ممن خالفوا المنهج العلمي، والدراسة الموضوعية، بل كانت دراستهم متناقضة مع روح ذلك العصر، وآمال وتطلعات أصحاب رسول الله من

<sup>١</sup> المستدرک (٦٦ / ٣) قال الحاكم: حديث صحيح وأقره الذهبي.

<sup>٢</sup> الأنصار في العصر الراشدي، حامد الخليفة، ص: ١٠٨.

<sup>٣</sup> الخلافة الراشدة للعمرى، ص: ١٣.

<sup>٤</sup> الأنصار في العصر الراشدي، ص: ١٠٨.



الأنصار وغيرهم، وإذا كان اجتماع السقيفة أدى إلى انشقاق بين المهاجرين، والأنصار كما زعمه بعضهم<sup>١</sup>، فكيف قبل الأنصار بتلك النتيجة وهم أهل الديار وأهل العدد والعدة؟ وكيف انقادوا لخلافة أبي بكر ونفروا في جيوش الخلافة شرقاً وغرباً مجاهدين لتثبيت أركانها ولو لم يكونوا متحمسين لنصرتها<sup>٢</sup>.

فالصواب اتضح على حرص الأنصار على تنفيذ سياسة الدولة والاندفاع لمواجهة المرتدين، وأنه لم يختلف أحد من الأنصار عن بيعة أبي بكر فضلاً عن غيرهم من المسلمين وأن أخوة المهاجرين والأنصار أكبر من تخيلات الذين سطروا الخلاف بينهم في روايتهم المغرضة<sup>٣</sup>.

#### ٩- حديث: الأئمة من قريش:

ورد حديث: «الأئمة من قريش» في الصحيحين، وكُتِبَ الحديث الأخرى، بألفاظ متعددة، ففي صحيح البخاري عن معاوية قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كَبَّهَ اللهُ في النار على وجهه ما أقاموا الدين»<sup>٤</sup>، وفي صحيح مسلم: «لا يزال الإسلام عزيزاً بخلفاء كلهم من قريش»<sup>٥</sup>.

وعن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان»<sup>٦</sup>.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الناس تبع لقريش في هذا الشأن لمسلمهم وكافرهم لكافرهم»<sup>٧</sup>، وعن بكير بن وهب الجزري قال: قال لي أنس بن مالك الأنصاري: أحدثك حديثاً ما أحدثه كل أحد كنا في بيت من الأنصار ف جاء النبي صلى الله عليه وسلم حتى وقف فأخذ بعضادتي الباب<sup>٨</sup>، فقال: «الأئمة من قريش إن لهم عليكم

<sup>١</sup> الإسلام وأصول الحكم، محمد عمارة، ص: ٧١ - ٧٤.

<sup>٢</sup> الأنصار في العصر الراشدي، ص: ١٠٩.

<sup>٣</sup> أبو بكر الصديق للصَّلابي، ص: ١٠٨.

<sup>٤</sup> البخاري، ك الأحكام، رقم: ٧١٤٠.

<sup>٥</sup> مسلم، ك الإمارة، رقم: ١٨٢١.

<sup>٦</sup> البخاري، ك الأحكام، رقم: ٧١٤٠.

<sup>٧</sup> مسلم، ك الإمارة، رقم: ١٨١٨.

<sup>٨</sup> الفتح الرباني للساعاتي، باب الخلافة ج ٥ (٦٥/٢٣).

حقاً، ولكم عليهم حقاً مثل ذلك، ما إن استرحموا فرحموا وإن عاهدوا أوفوا وإن حكموا عدلوا»<sup>١</sup>.

وفي فتح الباري أورد ابن حجر أحاديث كثيرة تحت باب الأمرء من قريش أسندها إلى كتب السنن والمسائيد والمصنفات<sup>٢</sup>، فالأحاديث في هذا الباب كثيرة لا يكاد يخلو منها كتاب من كتب الحديث، وقد رويت بألفاظ متعددة إلا أنها متقاربة تؤكد جميعها أن الإمرة المشروعة في قريش، ويقصد بالإمرة الخلافة فقط، أما ما سوى ذلك فيتساوى فيه جميع المسلمين<sup>٣</sup>، وبمثل ما أوضحت الأحاديث النبوية الشريفة أن أمر الخلافة في قريش، حذرت من الانقياد الأعمى لهم، وأن هذا الأمر فيهم ما أقاموا الدين كما سلف في حديث معاوية، وكما جاء في حديث أنس: «إن استرحموا فرحموا وإن عاهدوا أوفوا وإن حكموا عدلوا»، ومن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»<sup>٤</sup>.

وبهذا حذرت الأحاديث من اتباع قريش إذا زاغوا عن الحكم بما أنزل الله، فإن لم يتمثلوا ويطبقوا مثل هذه الشروط، فإنهم سيصبحون خطراً على الأمة، وحذرت الأحاديث الشريفة من اتباعهم على غير ما أنزل الله ودعت إلى اجتنابهم والبعد عنهم واعتزالهم، لما سترتب على مؤازرتهم آنذاك من مخاطر على مصير الأمة، قال صلى الله عليه وسلم: «إن هلاك أمتي أو فساد أمتي على يدي أغيلمة سفهاء من قريش»<sup>٥</sup>، وعندما سئل صلى الله عليه وسلم: فما تأمرنا؟ قال صلى الله عليه وسلم: «لو أن الناس اعتزلوهم»<sup>٦</sup>، ومن هذه النصوص تتضح الصورة لمسألة الأئمة من قريش وأن الأنصار انقادوا لقريش ضمن هذه الضوابط وعلى هذه الأسس، وهذا ما أكدوه في بيعاتهم لرسول

<sup>١</sup> المصنف لأبي شيبة (٥٤٤ / ٥).

<sup>٢</sup> الأنصار في العصر الراشدي، ص: ١١١.

<sup>٣</sup> المصدر نفسه، ص: ١١١.

<sup>٤</sup> أبو بكر الصديق للصّلي، ص: ١١١.

<sup>٥</sup> مصنف ابن أبي شيبة (٥٤٤ / ٥).

<sup>٦</sup> أغيلمة: تصغير أغلمة والمفرد: غلام وهو حين يولد إلى أن يشيب.

<sup>٧</sup> البخاري، ك الفتن، رقم: ٧٠٥٨.

<sup>٨</sup> دلائل النبوة البيهقي (٤٦٤ / ٦) صحيح ابن حبان، رقم: ٦٧١٣.

الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة، والصبر على الأثرة وأن لا ينازعوا الأمر أهله، إلا أن يروا كفراً بواحاً عندهم من الله فيه برهاناً<sup>١</sup>.

فقد كان للأنصار تصور تام عن مسألة الخلافة، وأنها لم تكن مجهولة عندهم، وأن حديث: «الأئمة من قريش» كان يرويه كثير منهم، وأن الذين لا يعلمونه سكتوا عندما رواه لهم أبو بكر الصديق، ولهذا لم يراجع أحد من الأنصار عندما استشهد به، فأمر الخلافة تمّ بالتشاور والاحتكام إلى النصوص الشرعية والعقلية التي أثبتت أحقية قريش بها، ولم يسمع عن أحد من الأنصار بعد بيعة السقيفة أنه دعا نفسه بالخلافة، ممّا يؤكد اقتناع الأنصار، وتصديقهم لما تمّ التوصل إليه من نتائج<sup>٢</sup>، وبهذا يتهافت ويسقط قول من قال: إن حديث «الأئمة من قريش» شعار رفعته قريش لاستلاب الخلافة من الأنصار أو أنه: رأي لأبي بكر وليس حديثاً رواه عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وإنما كان فكراً سياسياً قرشياً، كان شائعاً في ذلك العصر يعكس ثقل قريش في المجتمع العربي في ذلك الحين، وعلى هذا فإن نسبة هذه الأحاديث إلى أبي بكر وأنها شعار لقريش، ما هي إلا صورة من صور التشويه التي يتعرض لها تاريخ العصر الراشدي وصدر الإسلام الذي قام أساساً على جهود المهاجرين والأنصار ومن تبعهم بإحسان، وعلى روابط الأخوة المتينة بين المهاجرين والأنصار، حتى قال فيهم أبو بكر: نحن الأنصار، كما قال القائل:

أبوا أن يملونا ولو أن أمنا

تلاقي الذي يلقون منا لملت<sup>٣</sup>

## ١٠ - الشورى الجماعية في حادثة السقيفة:

أفرز ما دار في سقيفة بني ساعدة مجموعة من المبادئ منها: أن قيام الأمة لا تقام إلا بالاختيار، وأن البيعة هي أصل من أصول الاختيار وشرعية القيادة، وأن الخلافة لا يتولاها إلا الأصلب ديناً والأكفأ إدارة، فاختيار الخليفة رئيس الدولة وفق مقومات إسلامية، وشخصية، وأخلاقية، وأن الرئاسة لا تدخل ضمن مبدأ الوراثة النسبية أو

<sup>١</sup> البخاري، ك الفتن، رقم: ٧٠٥٦.

<sup>٢</sup> الأنصار في العصر الراشدي، ص: ١١٦.

<sup>٣</sup> المصدر نفسه، ص: ١١٦.

القبليّة، وأن إثارة (قريش) في سقيفة بني ساعدة باعتباره واقعاً يجب أخذه في الحسبان، ويجب اعتبار أي شيء مشابه ما لم يكن متعارضاً مع أصول الإسلام، وأن الحوار الذي دار في سقيفة بني ساعدة قام على قاعدة الأمن النفسي السائد بين المسلمين حيث لا هرج ولا مرج، ولا تكذيب ولا مؤامرات، ولا نقض للاتفاق، ولكن تسليم للنصوص التي تحكمهم حيث المرجعية في الحوار إلى النصوص الشرعية<sup>١</sup>.

وقد استدل الدكتور توفيق الشاوي على بعض الأمثلة التي صدرت بالشورى الجماعية في سقيفة بني ساعدة حيث قال:

● - أول ما قرره اجتماع يوم السقيفة هو أن "نظام الحكم ودستور الدولة" يقرر بالشورى الحرة تطبيقاً لمبدأ الشورى الذي نص عليه القرآن، ولذلك كان هذا المبدأ محل إجماع، وسند هذا الإجماع النصوص القرآنية التي فرضت الشورى، أي إن هذا الإجماع كشف وأكد أول أصل شرعي لنظام الحكم في الإسلام وهو الشورى المُلزِمة، وهذا أول مبدأ دستوري تقرر بالإجماع بعد وفاة رسولنا صلى الله عليه وسلم، ثم إن هذا الإجماع لم يكن إلا تأييداً وتطبيقاً لنصوص الكتاب والسنة التي أوجبت الشورى<sup>٢</sup>.

● - تقرر يوم السقيفة أيضاً أن اختيار رئيس الدولة أو الحكومة الإسلامية وتحديد سلطانه يجب أن يتم بالشورى، أي بالبيعة الحرة التي تمنحه تفويضاً ليتولى الولاية بالشروط والقيود التي يتضمنها عقد البيعة الاختيارية الحرة - الدستور في النظم المعاصرة - وكان هذا ثاني المبادئ الدستورية التي أقرها الإجماع، وكان قراراً إجماعياً كالقرار السابق.

● - تطبيقاً للمبدأين السابقين، قرر اجتماع السقيفة اختيار أبي بكر ليكون الخليفة الأول للدولة الإسلامية<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> دراسات في عهد النبوة لعبد الرحمن الشجاع، ص: ٢٥٦.

<sup>٢</sup> أبو بكر الصديق للصّلابي، ص: ١٢١.

<sup>٣</sup> فقه الشورى والاستشارة، ص: ١٤٠ للشاوي.

ثم إن هذا الترشيح لم يَصِحَّ نهائياً إلا بعد أن تمت له البيعة العامة، أي موافقة جمهور المسلمين في اليوم التالي بمسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، ثم قبوله لها بالشروط التي ذُكرت<sup>١</sup>، وسنأتي على ذلك بالتفصيل بإذن الله تعالى.

### ثالثاً: البيعة العامة:

#### ١ - الاجتماع بالمسجد النبوي:

بعد أن تمت ببيعة أبي بكر رضي الله عنه البيعة الخاصة في سقيفة بني ساعدة، كان لعمر رضي الله عنه في اليوم التالي موقفاً في تأييد أبي بكر حينما اجتمع المسلمون للبيعة<sup>٢</sup> العامة: قال أنس بن مالك: لما بويع أبو بكر في السقيفة وكان الغد، جلس أبو بكر على المنبر فقام عمر فتكلم قبل أبي بكر فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: «أيها الناس إني كنت قلت لكم بالأمس مقالة ما كانت وما وجدتها في كتاب الله ولا كانت عهداً عهدته إليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكني قد كنت أرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدبر أمرنا - يقول يكون آخرنا - وإن الله قد أبقى فيكم كتابه الذي به هدى الله رسوله صلى الله عليه وسلم فإن اعتصمتم به هداكم الله لما كان هداه له، وإن الله قد جمع أمركم على خيركم: صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثاني اثنين إذ هما في الغار فقوموا فبايعوه»، فبايع الناس أبا بكر ببيعة العامة بعد بيعة السقيفة. فتكلم أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه بالذي هو أهله ثم قال: «أما بعد أيها الناس فإنني قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أرجع عليه حقه إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله، لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل، ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم الله بالبلاء، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم، قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله»<sup>٣</sup>.

١ المصدر نفسه، ص: ١٤٢.

٢ عصر الخلفاء الراشدين، د. فتحية النبراوي، ص: ٣٠.

٣ البداية والنهاية (٦/ ٣٠٥ - ٣٠٦) إسناده صحيح.

وقال عمر لأبي بكر يومئذ: اصعد المنبر، فلم يزل به حتى صعد المنبر فبايعه الناس عامة<sup>١</sup>.

وتعتبر هذه الخطبة الرائعة من عيون الخطب الإسلامية على إيجازها، وقد قرر الصديق فيها قواعد العدل والرحمة في التعامل بين الحاكم والمحكوم، وركز على أن طاعة ولي الأمر مترتبة على طاعة الله ورسوله، ونص على الجهاد في سبيل الله لأهميته في إعزاز الأمة، وعلى اجتناب الفاحشة لأهمية ذلك في حماية المجتمع من الانهيار والفساد<sup>٢</sup>، ومن خلال الخطبة والأحداث التي تمت بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم يمكن للباحث أن يستنبط بعض ملامح نظام الحكم في بداية عهد الحكم الرشيد والتي من أهمها:

## ٢ - مفهوم البيعة:

عرف العلماء البيعة بتعريفات عدة، منها تعريف ابن خلدون: العهد على الطاعة لولي الأمر<sup>٣</sup>، وعرفها بعضهم بقوله: البيعة على التعاقد على الإسلام<sup>٤</sup>، وعرفت كذلك بأنها أخذ العهد والميثاق والمعاهدة على إحياء ما أحياه الكتاب والسنة، وإقامة ما أقامه وكان المسلمون إذا بايعوا الأمير جعلوا أيديهم في يده، تأكيداً للعهد والولاء، فأشبه ذلك الفعل البائع والمشتري، فسمي هذا الفعل بيعة، ونتعلم بأن مبايعة الأمة للصديق بأن الحاكم في الدولة الإسلامية إذا وصل إلى الحكم عن طريق أهل الحل والعقد وبايعته الأمة بعد أن توفرت فيه الشروط المعتبرة، فيجب على المسلمين جميعاً مبايعته والاجتماع عليه، ونصرته على من يخرج عليه، حفظاً على وحدة الأمة وتماسك بنيانها أمام الأعداء في داخل الدولة الإسلامية وخارجها<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> صحيح البخاري، ك الأحكام، رقم: ٧٢١٩.

<sup>٢</sup> التاريخ الإسلامي (٢٨ / ٩).

<sup>٣</sup> المقدمة لابن خلدون، ص: ٢٠٩.

<sup>٤</sup> جامع الأصول في أحاديث الرسول (١ / ٢٥٢).

<sup>٥</sup> نظام الحكم في الإسلام، عارف أبو عيد، ص: ٢٥٠.

قال صلى الله عليه وسلم: «من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»<sup>١</sup>، فهذا الحديث فيه حث على وجوب إعطاء البيعة والتوعد على تركها، فمن مات ولم يبايع عاش على الضلال ومات على الضلال<sup>٢</sup>.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه، ما استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر»<sup>٣</sup>، فالشارع الحكيم قد رتب القتل وأمر به، نتيجة الخروج على الإمام مما يدل على حرمة هذا الفعل، لأنه يطالب ببيعة أخرى، بالبيعة الأولى التي هي فرض على المسلمين<sup>٤</sup>.

والذي يأخذ البيعة في حاضرة الدولة هو الرئيس، وأما في الأقاليم فقد يأخذها الرئيس وقد يأخذها نوابه، كما حدث في بيعة الصديق رضي الله عنه، فأهل مكة والطائف أخذها نواب الخليفة.

والذين تجب بيعتهم للإمام هم أهل الحل والعقد، وأهل الاختيار من علماء الأمة وقادتها، وأهل الشورى وأمراء الأمصار، وأما سائر الناس، وعامتهم فيكفيهم دخولهم تحت بيعة هؤلاء، ولا يمنع العامة من البيعة بعد بيعة أهل الحل والعقد<sup>٥</sup>، وهناك من العلماء من قال لا بد من البيعة العامة، لأن الصديق، لم يباشر مهامه كرئيس للمسلمين إلا بعد البيعة العامة له من المسلمين<sup>٦</sup>.

والبيعة بهذا المعنى الخاص الذي تم للصديق لا تعطى إلا لرئيس الدولة، لما يترتب على هذه البيعة من أحكام.

**خلاصة القول:** إن البيعة بمعناها الخاص هو إعطاء الولاء والسمع والطاعة للخليفة مقابل الحكم بما أنزل الله تعالى، وأنها في جوهرها وأصلها عقد وميثاق بين الطرفين، الإمام من جهة وهو الطرف الأول، والأمة من جهة ثانية وهي الطرف الثاني، فالإمام

<sup>١</sup> مسلم، ك الإمامة، رقم: ١٨٥٢.

<sup>٢</sup> نظام الحكم في الإسلام، ص: ٢٥٠.

<sup>٣</sup> مسلم، ك الإمامة، رقم: ١٨٥٢.

<sup>٤</sup> نظام الحكم في الإسلام، ص: ٢٥٣.

<sup>٥</sup> المصدر نفسه.

<sup>٦</sup> فقه الشورى، د. الشاوي، ص: ٤٣٩.

يباع على الحكم بالكتاب والسنة، والخضوع التام للشريعة الإسلامية عقيدة وشريعة ونظام حياة، والأمة تبايع على الخضوع والسمع والطاعة للرئيس في حدود الشريعة. فالبيعة خصيصة من خصائص نظام الحكم في الإسلام تفرد به عن غيره من النظم الأخرى في القديم والحديث، ومفهومه أن الحاكم والأمة كليهما مقيد بما جاء به الإسلام من الأحكام الشرعية، ولا يحق لأحدهما سواء كان الحاكم أو الأمة ممثلة بأهل الحل والعقد الخروج على أحكام الشريعة، أو تشريع الأحكام التي تصادم الكتاب والسنة، أو القواعد العامة في الشريعة، ويعد فعل مثل ذلك خروجاً على الإسلام، بل إعلان الحرب على النظام العام للدولة الإسلامية، بل أبعد من هذا نجد أن القرآن الكريم ينفي عنهم صفة الإيمان<sup>١</sup>.

قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ

وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (النساء، آية: ٦٥).

فهذا مفهوم البيعة من خلال عصر أبي بكر الصديق<sup>٢</sup>.

- والبيعة عقد لا يحتمل الإكراه.
- ويحتمل الشروط المسبقة.
- ولا إمامة إلا بعد عقد البيعة.
- وأنه لا عقد بيعة إلا برضا الأمة واختيارها:
- ولا رضا بلا شورى بين المسلمين في أمر الإمامة وشؤون الأمة.
- وأنه لا شورى بلا حرية.
- وأنه السيادة والطاعة المطلقة لله ورسوله<sup>٣</sup>.

### ٣ - نظرية العقد الاجتماعي:

<sup>١</sup> نظام الحكم في الإسلام، ص: ١٥٢ - ١٥٣.

<sup>٢</sup> أبو بكر الصديق للصّلابي، ص: ١٢٥.

<sup>٣</sup> الحرية أو الطوفان، د. حاكم المطيري، ص: ٢١ إلى ٤٥.



بنظرة متأملة في نشأة الديمقراطية الغربية المعاصرة نجد أن أساسها نظرية العقد الاجتماعي التي صاغها جون جاك روسو لتكون بمثابة أصل تنطلق منه الديمقراطية التي أراد الغرب أن يتخذها منهجاً لسياسته وحكمه، وبأدنى نظرة في هذه النظرية على وجه الإجمال نجد أنها لا تبتعد عن فكرة البيعة في الإسلام، بل يبدو بوضوح أنها مستقاة منها ولا يبعد ذلك، لأن أوروبا دخلها العلم قديماً - في أيام صراعها في القرون الوسطى مع البابا ورجال الإقطاع عن طريق العرب والمسلمين في الأندلس - التي بلغت في العلم والتطور شأواً بعيداً، إذ قد أنشئت مدرسة طليطلة للترجمة سنة ١١٣٠م وقامت بترجمة أشهر مؤلفات العرب وكتب اليونان التي كان المسلمون ترجموها إلى لغاتهم. فما البيعة في الإسلام إلا تعاقد بين الأمة ممثلة في أهل الحل والعقد وبين المرشح للخلافة "رياسة الدولة" ينبنى عليه من كلا الطرفين التزام للآخر ويعطيه حقاً عليه.

**وللفرد في الأمة صفتان:**

صفة شخصية باعتباره مواطناً له حق الحماية وعليه السمع والطاعة، وصفة اجتماعية باعتباره عضواً في الأمة.

والشريعة الإسلامية طبقاً لقواعد نظرية العقد فيها تسمح بانعقاد العقد بإرادة المنفرد بالصفتين، يحلُّ التعاقد بكل منهما طرفاً في التعاقد، ويترتب على التعاقد كل الآثار، وهذه الصفة التي دخل بها الإنسان في الجماعة وإن فقد فيها الكثير من حريته غير المحدودة، إلا أنه كسب فيها حريته المدنية واحترام ملكيته، وأحل العدالة محل الغريزة في سلوكه، وأضفى على تصرفاته أساساً أخلاقياً، وأي اعتداء على الفرد يعتبر اعتداء على الجماعة كلها لأنها جسد واحد. وهذه الصورة الكريمة الوضاعة التي افترضها "جون جاك روسو" صاحب صياغة نظرية العقد الاجتماعي في قوله: "وبمجرد أن تتحد جماعة في جسد سياسي فإن أي اعتداء على أي فرد فيها يعتبر اعتداء على الجسد" لا أثر لها إلا في مجتمعات الرسائل السماوية التي تقوم على أساس من الطهر والعفاف ويقظة الضمير في خشية الله، ولذا فقد كانت هذه الصورة واضحة في صدر الإسلام وقد صورها الرسول صلى الله عليه وسلم وقررها في قوله فيما صح عنه فيما رواه النعمان بن بشير

رضي الله عنه: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»<sup>١</sup>، وحديث: «مثل المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»<sup>٢</sup>.

#### أ - رأي عبد الرازق السنهوري في عقد الإمامة:

يرى القانوني المصري الشهير السنهوري في أطروحته التي قدمها في العشرينيات في باريس عام ١٩٢٦م أن عقد الإمامة: عقد حقيقي مستوفٍ بشرائطه من وجهة النظر القانونية، وإن الغاية منه أن يكون هو المصدر الذي يستمد منه الإمام سلطته. إنه تعاقد بينه وبين الأمة مبنى على الرضاء، وهو عقد حقيقي، غايته تولية الخليفة السلطة العليا، إنه عقد بين الخليفة والأمة وذلك يعني أن سلطة الخليفة مستمدة من الأمة وأن المسلمين قد سبقوا بقرون عديدة إلى نظرية التعاقد وما يلحقها من نظرية سيادة الأمة<sup>٣</sup>.

ب - أما ضياء الدين الرئيس، فيرى أن نظرية التعاقد لدى المسلمين تبقى متفوقة عن مثيلتها لدى روسو، ذلك أن العقد الذي تحدث عنه روسو كان مجرد افتراض، لأنه بناه على حالة تخيلها في عصور ماضية سحيقة لا يوجد عليها برهان تاريخي، بينما نظرية العقد الإسلامية تستند إلى واقع تاريخي ثابت هو تجربة الأمة من خلال العصر الذهبي للإسلام<sup>٤</sup>.

هذا ما يؤكد إجماع المسلمين على الجانب السياسي الاجتماعي من أن الموجب لعقد الإمامة أو طريق ثبوتها هو اختيار الأمة، ويلخص ذلك قولهم أن الإمامة عقد، وإن البيعة صفة، أو رمز ذلك التعاقد بين الإمام والأمة، ويؤصل بعضهم هذا التعاقد في بيعة العقبة الثانية، فقد كانت بيعة سياسية وضرباً من الحلف العسكري من أجل إقامة نظام سياسي، نظام دولة ذات سيادة<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> مسلم في باب الأدب، رقم: ٤٦.

<sup>٢</sup> صحيح مسلم (٣/١٩٩٩).

<sup>٣</sup> الحريات العامة (١/٢٦١).

<sup>٤</sup> النظريات السياسية الإسلامية، ص: ٢١٤.

<sup>٥</sup> مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها علال الفاسي، ص: ٢٥٦.

ج - الواضح في الخطبة الأولى لأبي بكر: أن المسلمين هم الذين وأوّه، وأن طاعتهم له مشروطة بالتزامه الخضوع للشريعة، وأنهم هم الرقباء عليه والمسؤولون عن تقويمه إذا اعوج، وأنه لم يصّر إماماً ببيعة السقيفة، فقد كانت مجرد ترشيح، وإنما بالبيعة العامة في المسجد صار إماماً<sup>١</sup>.

ولقد ردّد الخلفاء الراشدون بعده هذه المفاهيم، نفسها، وتلقوا البيعة العامة من عامة الناس في المسجد وما اعتبروا أن لسلطانهم مصدراً آخر غير الخضوع للشريعة ورضا الناس عنهم، وأنهم رغم ما حصل من انقلاب في صلب الحكم الإسلامي، فقد ظلت المشروعية واضحة لدى عامة المسلمين فضلاً عن خاصتهم بأنها إنما تستمد من الخضوع للدستور "للشريعة" من الشورى "البيعة العامة". ولذلك حافظ ملوك الاستبداد على صورة الخلافة بعد أن كادت حقيقتها تضحل، ومن تلك الشكليات البيعة الصورية، تأكيداً وشكلياً لمعنى سياسي عقائدي استقر في ضمير الأمة، وهو أن الإمام إنما يستمد مشروعية حكمه من رضا الناس وتمثيل إرادتهم عن طريق مبايعة جماعة أهل الحل والعقد له<sup>٢</sup>.

**الخلاصة:** أن الإمامة عقد بين الأمة والحاكم، يلتزم فيها الحاكم إنفاذ الشريعة والنصح للأمة ومشاورتها، وتلتزم له، إن هو وفي بذلك السمع والطاعة، وينتج من ذلك، أن الأمة هي مصدر كل سلطاته وأن لها عليه السيادة، كل ذلك في إطار الدستور "الشريعة"<sup>٣</sup>.

#### ٤ - الفروق الأساسية بين العقد الاجتماعي والبيعة في الإسلام:

من هذه الفروق:

أ - إن فكرة العقد الاجتماعي تقوم في الحقيقة على الخيال، فالعقد فيها مفترض غير واقعي من حيث أنه لم يكتمل مفهومه السياسي إلا إذا افترضنا أن جميع الشعب وكافة طوائفه مشتركة فيه وهذا ما لم يحصل قط.

<sup>١</sup> الحريات العامة (١/٢٦٢).

<sup>٢</sup> المصدر نفسه (١/٢٦٢).

<sup>٣</sup> الحريات العامة (١/٢٦٢).

بينما عقد البيعة على الإمامة في الإسلام واقعي فقد كانت تتم البيعة فعلاً، فبمبايعة أفراد الشعب للإمام أمر واقعي وليس أمراً مفترضاً في الخيال، من حيث أن البيعة تتم من خلال أهل الحل والعقد أولاً تتابعهم العامة على ما عقدوا عليه.

ب - نظرية العقد الاجتماعي تعطي الحاكم سلطة تحديد مدى ما يتنازل عنه الأفراد من الحريات ومدى ما يتحملونه من التزامات وقيود مما قد يؤدي إلى الاستبداد، بينما الرئيس في الإسلام ليست له سلطة تحديد ما للأفراد من حريات وحقوق لأن ذلك أمراً تنظمه النصوص من الكتاب والسنة وقواعد الإسلام العامة.

ج - إن التعاقد السياسي المفترض في نظرية العقد الاجتماعي ما هو إلا اتفاق بين الفرد والجماعة على انضمام الفرد للجماعة، فهو أمر شخصي مقصود به دخوله في الجماعة فالمصلحة فيه فردية ولم يكن وسيلة لإبداء رأي الأمة في شأن عام من شؤونها. بينما البيعة وسيلة للتعبير عن رأي الأمة وإن لم يشارك في التعبير كل الأفراد وإنما ممثلون عنهم<sup>١</sup>.

#### ٥ - كيفية اختيار رئيس الدولة:

##### أ - حقائق لا بد من ذكرها:

قبل الحديث عن اختيار رئيس الدولة لا بد من ذكر الحقائق الثلاثة التالية:

##### الحقيقة الأولى:

إن الشريعة الإسلامية توجب على المسلم أن يكون مواطناً في دولة الإسلام، وتحت إمرة رئيس تلك الدولة، فقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»<sup>٢</sup>.

أي على صفة موتهم من حيث هم فوضى لا إمام لهم ولقد كانت سيرة الصحابة رضوان الله عليهم تطبيقاً حياً لهذا النص وأمثاله .. ولهذا رأيناهم انصرفوا على تجهيز رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أسلم الروح إلى الرفيق الأعلى، إلى سقيفة بني ساعدة لاختيار -

<sup>١</sup> البيعة أحكام ومضامين، د. عبد الله الوشلي، ص: ١٣٧.

<sup>٢</sup> مسلم، ك الإمامة (٣/ ١٤٧٨)، رقم: ١٨٢٥.

الخليفة الأول - حتى إذا تمت البيعة للصديق رضي الله عنه أقبلوا على جهاز المصطفى صلى الله عليه وسلم وما حملهم على ذلك إلا الخشية من أن يبقوا دون دولة أو من غير دولة<sup>١</sup>.

### الحقيقة الثانية:

أن الرسول قد انتقل إلى جوار ربه سبحانه وتعالى دون أن ينص على استخلاف أحد.

### الحقيقة الثالثة:

أن نصوص الشريعة لم تأت على ذكر الطريقة التي يتم بها اختيار رئيس الدولة، سكتت عن ذلك من غير نسيان، وتركت اختيار رئيس الدولة للأمة لتتبعها بكل إرادتها الطريقة التي تراها محققة لمصلحتها على ضوء ما يقدمه عصرها وواقعها من تجارب نافعة ورأي مفيد، وهذه رائعة من روائع الإسلام الدالة على أنه الدين الذي تجد فيه الإنسانية سعادتها في كل العصور والأمصار.

ب - الأمة في النظام الإسلامي: هي صاحبة الحق في اختيار الحاكم كونها مسؤولة عن تنفيذ الشرع: وبيان ذلك بأن القرآن الكريم خاطب الأمة بتنفيذ أحكام القانون الإسلامي في المعاملات والعقوبات ونحوها، وجعلها مسؤولة عن هذا التنفيذ من هذه الخطابات:

- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (البقرة، آية: ٢٧٨).

- وقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ (المائدة، آية: ٣٨).

- وقوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ﴾ (النور، آية: ٢).

فهذه النصوص، وأمثالها في القرآن كثيرة، خطابات للأمة بمجموعها، تجعلها مسؤولة عن تنفيذ القانون الإسلامي، وكان من المتعذر عليها في الواقع بصورتها الجماعية مباشرة جميع سلطاتها وقيامها بواجب التنفيذ، فإنه من الواجب عليها الإنابة فيه بأن

<sup>١</sup> حقوق الإنسان وحرّياته الأساسية هاني سليمان، ص: ٢١٣.

تختار الرئيس أو الحاكم ليزاول ما تملكه من سلطة نيابة عنها، وينفذ ما هي مكلفة به شرعاً، وهكذا ظهرت النيابة عن الأمة، إذ من المعروف أن مالك السلطة أو الحق ليس من اللازم عليه شرعاً أن يستعمل حقه بنفسه بل له أن يوكل أو ينيب غيره في مباشرة ما يملكه.

ثم إن الأحاديث النبوية التي زخرت بها السنة تؤيد هذا الحق للأمة، حيث أوجبت على الأمة تنصيب إمام عليها، ومنعت بقاءها بدون إمام والسوابق الدستورية في ذلك كثيرة، حيث أجمع الصحابة على أن الاختيار من الأمة هو طريق ثبوت الرئاسة، ولم يعلم أن أحداً منهم نازع في ذلك<sup>١</sup>.

**ج - وسيلة إسناد السلطة للحاكم من قبل الأمة:** إذا كانت الأمة هي صاحبة الحق في اختيار الحاكم فكيف تباشر هذا الحق على صعيد الواقع؟ أيقوم به أفراد الأمة مباشرة؟ أم يقوم بهذا الحق طائفة منهم بتحويل منها؟

الواقع أننا لا نجد في النظام الإسلامي إلزاماً بصورة واحدة من هاتين الصورتين دون الثانية، مما يدل على أن تنظيم هذا الأمر متروك لتقدير الأمة حسب الظروف والأحوال، فيمكن أن يكون الحاكم بطريقة الانتخاب المباشر أو غير المباشر، فكل الطريقتين مما تتسع له قواعد الشريعة الإسلامية<sup>٢</sup>.

**د: طريقة الانتخاب المباشر:**

الانتخاب بشكل عام يقصد به: المفاضلة بين من طلبوا ولاية منصب ما من المناصب التي تم توليها بهذه الطريقة، واختيار الأصلاح منهم، من وجهة نظر صاحب الحق في الاختيار، وهذا بعد تحقق الشروط المطلوبة لذلك المنصب.

وهذه الطريقة في اختيار الحاكم تجد سندها في قوله تعالى: ﴿وَأْمُرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾

(الشورى، آية: ٣٨).

<sup>١</sup> حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ص: ٢١٥.

<sup>٢</sup> حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ص: ٢١٥.

فهذا النص القرآني بظاهره يوجب أن يتشاور أفراد الأمة - لا فئة متميزة منها - في شؤونهم وفي أعلاها انتخاب رئيس الدولة، فيباشرون جميعاً هذا الحق إلا من استثنى منهم بدليل شرعي لعدم التكليف<sup>١</sup>.

وتقوم هذه الطريقة على إعطاء كل مواطن توافرت فيه شروط الناخب حق التصويت لاختيار رئيس الدولة وذلك بعد الإعلان عن المرشحين، مع ملاحظة أنه لا يُقبل ترشيح إلا من توافرت فيه الشروط المطلوبة للخليفة، لأن منصب الإمامة ليس منصباً تشريفاً وإنما هو عمل وجهد ومسؤولية.

ولا مانع شرعاً من أن يترشح لهذا المنصب أكثر من واحد، بل هذا هو المطلوب تجنباً للشورى الشكلية والمرشح الفائز بأغلبية أصوات الناخبين يتولى أخذ البيعة الخاصة من أهل الحل والعقد عن طريق مباشر كوضع اليد في اليد، أمّا عامة الناس فتكون بيعتهم في صيغة من الصيغ التي تراها الدولة مناسبة<sup>٢</sup>.

على أن البيعة هنا لا تعني الانتخاب والاختيار وإنما تعني الموافقة على نتيجة الانتخاب واختيار الخليفة الجديد، ومعهده على الطاعة له والانصياع لأوامره.

#### هـ : طريقة الانتخاب غير المباشر:

وتقوم هذه الطريقة على أساس أن يقوم أهل الحل والعقد بالمفاضلة بين المرشحين لمنصب الإمامة إلى أن يستقر رأيهم أو رأي أكثريةهم على اختيار واحد من المرشحين، وبهذا الاختيار تنعقد الإمامة للرئيس الجديد، وبعدها يتولى الرئيس المنتخب أخذ البيعة من عامة الناس وبالطريقة التي تراها الدولة مناسبة، وذلك تأكيداً لبيعة أهل الحل والعقد له، وإعلاناً للدخول في طاعته<sup>٣</sup>.

وهذه الطريقة في الانتخاب تجد سندها في السوابق الدستورية الثابتة في عصر الخلفاء الراشدين، فقد تم انتخاب الخلفاء الراشدين - وعصرهم خير العصور فهماً للإسلام

١ المصدر نفسه، ص: ٢١٦.

٢ المصدر نفسه، ص: ٢١٦.

٣ حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ص: ٢١٦.

وتطبيقاً له - من قبل طائفة من الأمة، وهم أهل الحل والعقد، وتابعهم بعد ذلك الناس الموجودين في المدينة، فبايعوا من اختاره أهل الحل والعقد للرئاسة، ولم ينتخبهم جميع المسلمين في جميع المدن الإسلامية<sup>١</sup>، ولم ينقل لنا اعتراض على هذه الكيفية لا من الخلفاء الراشدين أنفسهم ولا من غيرهم، فيكون ذلك إجماعاً منهم على صحة الانتخاب غير المباشر في إسناد السلطة للحاكم، كما نجد سندها في أن صاحب الحق - وهي الأمة التي لها حق الاختيار - لها أن تنيب طائفة.

---

<sup>١</sup> المصدر نفسه، ص: ٢١٧.



## رابعاً: تحليل خطاب أبي بكر بعد البيعة العامة:

كانت بيعة الخلفاء الراشدين على كتاب الله وسنة رسوله متضمنة أهم أسس العدالة والحرية والكرامة والمساواة ومبادئ الحكم الرشيد، ولم يكن الصحابة ليعترضوا ببيعة الخلفاء الراشدين لو لم تكن وفق أصول النظام الإسلامي كما هي مقررة في الشريعة الإسلامية، وتضع لسلطة الحاكم قيوداً وحدوداً شرعية وقد تعرض عدد كبير من الباحثين المعاصرين لأسس العدالة في النظام الإسلامي ومنهم من سماها ضمانات الحكم الإسلامي، مثل محمد أحمد مفتي في كتابه "أركان وضمانات الحكم الإسلامي"، ومنهم عبد الغني بسيوني في كتابه "نظرية الدولة في الإسلام" وقد جعلها في ست ضمانات وهي وجود دستور إلهي، وتقرير المبادئ الدستورية الإلهية والحقوق والحريات العامة، وتقرير مسؤولية الحاكم، والفصل بين السلطات، وخضوع السلطة الحاكمة لرقابة القضاء<sup>١</sup>.

وكذلك أوردها توفيق الشاوي ضمن كتابه: فقه الشورى والاستشارة وقال: إن الفقه الإسلامي يكبح جماح سلطان الحكام، لأنه يحصر ولاية الحكومة الشرعية في نطاق التنفيذ، ويحجبها عن ميدان الفقه ويفرض الأساس التعاقدي للدستور الذي يفصل شروط البيعة الحرة ويقيد سلطة الحكام، وينظم مساءلتهم والرقابة على أعمالهم، ويحمي استقلال المؤسسات المستقلة عنهم في ميدان الفقه والعلم والتعليم والأوقاف وبين المال والزكاة<sup>٢</sup>.

ويظهر أن توفيق الشاوي يحدد أسس وضمان العدالة في الحكم الإسلامي فيما يلي:

- استقلال الشريعة والفقه على سلطة الدولة التنفيذية.

- اختيار الرئيس يقوم على أساس البيعة الحرة.

- الحد من سلطة الحاكم.

- مراقبة الحاكم ونقده وتقويمه.

- استقلال المؤسسات العلمية والتعليمية والمالية عنهم<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> نظرية الدولة في الإسلام، ص: ١٧٦ - ١٨٧.

<sup>٢</sup> الاجتهاد الفقهي المعاصر، د. حبيبة أبو زيد، ص: ١٥٠.

<sup>٣</sup> الاجتهاد الفقهي المعاصر، د. حبيبة أبو زيد، ص: ١٥٠.

وقد جاء في خطبة الصّدِّيق حينما وُلِّي الخلافة ما يوضح الحدود والقيود على سلطة الحكام التي تضمن سير العدالة.

**فقد نص خطاب الصّدِّيق رضي الله عنه على الآتي:**

أما بعد:

- أيها الناس، فإني قد وليت عليكم ولست بخيركم.
  - فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني.
  - الصدق أمانة والكذب خيانة.
  - والضعيف فيكم قوي عندي حتى أرجع عليه حقه إن شاء الله.
  - لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل.
  - ولا يشيع في قوم قط الفاحشة إلا عمهم الله بالبلاء.
  - أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم ١.
- فنص الخطاب يتضمن أهم شروط البيعة التي يلتزم بها الإمام.
- وفي خطاب أبي بكر لنا وفتات منها:**

١ - أول حاكم بعد الرسول:

إن أبا بكر رضي الله عنه هو أول حاكم بعد الرسول صلى الله عليه وسلم، بشر لا يوحى إليه، فبهذه الصفة مؤهل لأن يكون نموذجاً للحكم الرشيد الذي فيه الدروس والعبر والقيم من خلال المجهود البشري الذي يخطيء ويصيب ومسترشد بالقرآن والسنة.

٢ - التواضع الكبير:

إن نص هذه الخطبة يعتبر بمصطلحات وأقوال عصرنا هو البيان الوزاري للسلطة التنفيذية التي تمت عليه البيعة العامة، وإعطاء الثقة في المسجد بعد البيعة الخاصة في السقيفة في ضوءه ٢.

٣ - البيان الوزاري للسلطة:

١ البداية والنهاية (٦/ ٣٠٥ - ٣٠٦) إسناده الصحيح.

٢ البداية والنهاية (٦/ ٣٠٥ - ٣٠٦) إسناده الصحيح.

إن قول أبي بكر رضي الله عنه: «وُلِّيت عليكم ولست بخيركم» فكل حاكم يجب أن يعلم أنه معرض للخطأ والمحاسبة وأنه لا يستمد سلطته من أي امتياز شخصي، وهذه العبارة تكفي للرد على جميع من يدعون أن الحكومة الإسلامية يمكن أن تكون لها صفة دينية أو ثيوقراطية<sup>١</sup>.

وهذه مدرسة الإسلام في تقديم النماذج القيادية للسلطة التنفيذية، من معالمها التواضع الجرم، وإلا فأبو بكر خير الناس بعد محمد صلى الله عليه وسلم والأنبياء المرسلين بلا منازع بنصوص واضحة وصريحة من الكتاب والسنة، ولكن أبا بكر يؤسس لمنهج التواضع السياسي الذي ينبغي أن يسير عليه مواطنو الدولة الإسلامية وخاصة رئيسهم لأنه القدوة بالنسبة للآخرين.

إن التواضع المطلوب في الإسلام هو التواضع الشامل في الأخلاق والكلام والأفعال والملبس والمأكل والمشرب والمركب لا يُستثنى من شؤون الحياة شيء<sup>٢</sup>.

#### ٤ - حق الأمة في مراقبة الحاكم ومحاسبته:

قال أبو بكر رضي الله عنه: فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني<sup>٣</sup>. فهذا الصديق يقرّ بحق الأمة وأفرادها في الرقابة على أعماله ومحاسبته عليها، بل وفي مقاومته لمنع كل منكر يرتكبه، وإلزامه بما يتبرونه الطريق الصحيح والسلوك الشرعي، وقد أقر الصديق في بداية خطابه للأمة أن كل حاكم معرض للخطأ والمحاسبة، وأنه لا يستمد سلطته من أي امتياز شخصي يجعل له أفضلية على غيره، لأن عهد الرسالات والرسول المعصومين قد انتهى، وأن آخر رسول كان يتلقى الوحي انتقل إلى جوار ربه، وقد كانت له سلطة دينية مستمدة من عصمته كنبويّ، ومن صفته باعتباره رسولا يتلقى التوجيه من السماء، ولكن هذه العصمة قد انتهت بوفاة صلى الله عليه وسلم، وبعد وفاته

<sup>١</sup> الاجتهاد الفقهي المعاصر، ص: ١٥٠.

<sup>٢</sup> التحليل السياسي (٢/ ٥٠).

<sup>٣</sup> البداية والنهاية (٦/ ٣٠٥).

صلى الله عليه وسلم أصبح الحكم والسلطة مُستمدَّين من عقد البيعة وتفويض الأمة للحاكم<sup>١</sup>.

إن الأمة في فقه أبي بكر لها إرادة حية واعية لها القدرة على المناصرة والمناصحة والمتابعة، والتقويم، فالواجب على الرعية نصره الإمام الحاكم بما أنزل الله ومعاضدته ومناصرتة في أمور الدين والجهاد، ومن نصره الإمام ألا يهان، ومن معاضدته أن يحترم، وأن يكرّم فقوامته على الأمة وقيادته لها لإعلاء كلمة الله تستوجب تبجيله وإحلاله، وإكرامه، إجلالاً وإكراماً لشرع الله الذي ينافع عنه ويدافع عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن من إجلا الله تعالى، إكرام ذي الشبيبة المسلم، وحامل القرآن غير المغالي فيه والجافي عنه وإكرام ذي السلطان المقسط»<sup>٢</sup>.

والأمة واجب عليها أن تناصح ولاة أمرها قال صلى الله عليه وسلم: «الدين النصيحة» - ثلاثاً - قال الصحابة: لمن يا رسول الله؟! قال: «الله عزّ وجلّ وكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»<sup>٣</sup>.

ولقد استقر في مفهوم الصحابة أن بقاء الأمة على الاستقامة رهن باستقامة وولاتها، ولذلك، كان من واجبات الرعية تجاه حكامهم نصحهم وتقويمهم، ولقد أخذت الدولة الحديثة تلك السياسة الرائدة للصدّيق رضي الله عنه وترجمت ذلك إلى لجان متخصصة ومجالس شورية تمد الحاكم بالخطط وتزوده بالمعلومات، وتشير عليه بما يحسن أن يقرّره والشيء المحزن أن كثيراً من الدول الإسلامية تعرض عن هذا النظام الحكيم، فعظم مصيبتها في تسلط الحكام وجبروتهم، والتخلف الذي يعم معظم ديار المسلمين ما هو إلا نتيجة لتسلط بغيض "ودكتاتورية" لعينة، أماتت في الأمة روح التناصح والشجاعة وبذرت فيها وزرعت فيها الجبن والفرع إلا من رحم ربي<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> فقه الشورى والاستشارة، ص: ٤٤١.

<sup>٢</sup> صحيح سنن أبي داود، رقم: ٣٥٠٤.

<sup>٣</sup> مسلم، ك الإيمان، رقم: ٥٥.

<sup>٤</sup> أبو بكر الصدّيق للصّلابي، ص: ١٢٧.

ولعل مع ثورات الشعوب المتطلعة إلى الحرية، والكرامة والعدالة، تنجح هذه الشعوب الثائرة بالقيام بدورها في اختيار الأصلاح ومراقبة الحكام ومناصحتهم وتستفيد من تجربة الصّدِّيق الرشيد في إدارة الحكم.

#### ٥ - الصدق أساس التعامل بين الحاكم والمحكوم:

قال أبو بكر رضي الله عنه: «الصدق أمانة والكذب خيانة». أعلن الصّدِّيق رضي الله عنه مبدأً أساسياً تقوم عليه خطته في قيادة الأمة وهو: أن الصدق بين الحاكم والأمة هو أساس التعامل، وهذا المبدأ السياسي الحكيم له الأثر الهام في قوة الأمة حيث ترسيخ جسور الثقة بينها وبين حاكمها، إنه خُلق سياسي منطلق من دعوة الإسلام إلى الصدق.

- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (التوبة، آية: ١١٩).

ومن التحذير من الكذب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان، ومك كذاب، وعائل مستكبر»<sup>١</sup>.

فهذه الكلمات: (الصدق أمانة) اكتست بالمعاني، فكأن لها روحاً تروح وتغدو بين الناس، تلهب الحماس، وتصنع الأمل، (والكذب خيانة) وهكذا يأبى أبو بكر إلا أن يمس المعاني، فيسمي الأشياء بأسمائها، فالحاكم الكذاب هو ذلك الوكيل الخائن الذي يأكل خبز الأمة ثم يخذعها، فما أتعس حاكماً يتعاطى الكذب فيسميه بغير اسمه، لقد نعت الصّدِّيق بالخيانة، وأنه عدو أمته الأول .. وهل بعد الخيانة من عداوة؟.

حقاً ما زال الصّدِّيق يطل على الدنيا من موقفه هذا، فيرفع أقواماً ويسقط آخرين، وتظل صناعة الرجال أرقى فنون الحكم، إذ هم عدة الأمة ورصيدها الذي تدفع به عن نفسها ملومات الأيام، ولا شك أن من تأمل كلمات أبي بكر تلك أصدق الخبير بأن الرجل كان رائداً في هذا الفن الرفيع، فقد كان يسير على النهج النبوي الكريم<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> مسلم، ك الإيمان، رقم: ١٧٢.

<sup>٢</sup> أبو بكر رجل الدولة. مجدي حمدي، ص: ٣٦ - ٣٧.

إن شعوب العالم اليوم تحتاج إلى هذا النهج الرباني في التعامل بين الحاكم والمحكوم لكي تقاوم أساليب تزوير الانتخابات وتلفيق التهم، واستخدام الإعلام وسيلة لترويج اتهامات باطلة لمن يعارضون الحكام أو ينتقدونهم، ولا بد من إشراف الأمة على التزام الحكام بالصدق والأمانة من خلال مؤسساتها التي تساعد على تقويم ومحاسبة الحكام إذا انحرفوا<sup>١</sup>، فتمنعهم من سرقة إرادتها وشرفها، وحربتها وأموالها.

## ٦ - إقرار مبدأ العدل والمساواة بين الناس:

قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: «الضعيف فيكم قوي عندي حتى أرجع عليه حقه إن شاء الله والقوي فيكم ضعيف حتى أخذ الحق منه إن شاء الله»<sup>٢</sup>. إن من أهداف دولة الصديق الحرص على إقامة مقاصد القرآن الكريم التي تساهم في إقامة المجتمع الإسلامي والحكم الإسلامي، فلا وجود للإسلام في مجتمع يسوده الظلم ولا يعرف العدل.

إن إقامة العدل بين الناس أفراداً وجماعات ودولاً، ليست من الأمور التطوعية التي تترك لمزاج الحاكم أو الأمير وهواه، بل إن إقامة العدل بين الناس في الدين الإسلامي تعد من أقدس الواجبات وأهمها، وقد أجمعت الأمة على وجوب العدل<sup>٣</sup>.

قال الفخر الرازي: أجمعوا على أن من كان حاكماً وجب عليه أن يحكم بالعدل<sup>٤</sup>، وهذا الحكم تؤيده النصوص القرآنية والسنة.

إن من أهداف دولة الإسلام إقامة المجتمع الإسلامي الذي تسود فيه قيم العدل والمساواة ورفع الظلم ومحاربتة بجميع أشكاله وأنواعه كافة، وعليها أن تفسح المجال وتيسر السبل أمام كل إنسان يطلب حقه، أن يصل إليه بأيسر السبل وأسرعها دون أن يكلفه ذلك جهداً أو مالاً، وعليها أن تمنع أية وسيلة من الوسائل من شأنها أن تعيق صاحب الحق عن الوصول إلى حقه. لقد أوجب الإسلام على الحكام، أن يقيموا العدل بين الناس، دون

<sup>١</sup> فقه الشورى والاستشارة، ص: ٤٤٢.

<sup>٢</sup> البداية والنهاية (٦/ ٣٠٥).

<sup>٣</sup> فقه التمكن في القرآن الكريم، ص: ٤٥٥.

<sup>٤</sup> تفسير الرازي (١٠/ ١٤١).

النظر إلى لغاتهم أو أوطانهم أو أحوالهم الاجتماعية، فهو يعدل بين المتخاصمين ويحكم بالحق، ولا يهمله أن يكون المحكوم لهم أصدقاء، أو أعداء، أو أغنياء أو فقراء عمالاً أو أصحاب عمل<sup>١</sup>.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (المائدة، آية: ٨).

لقد كان الصديق رضي الله عنه قدوة في عدله بأسر القلوب، ويبهز الألباب، فالعدل في نظره دعوة عملية للإسلام، فيه تفتح قلوب الناس للإيمان. لقد عدل بين الناس في العطاء، وطلب منهم أن يكونوا عوناً له في هذا العدل، وعرض القصاص من نفسه في واقعة تدل على العدل والخوف من الله سبحانه وتعالى<sup>٢</sup>.

فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قام يوم الجمعة فقال: إذا كنا بالغداة، فأحضروا صدقات الإبل نقسمها، ولا يدخل علينا أحد إلا بإذن، فقالت امرأة لزوجها: خذ هذا الخطام لعل الله يرزقنا جملًا، فأتى الرجل فوجد أبا بكر وعمر رضي الله عنهما قد دخلا إلى الإبل فدخل معهما، فالتفت أبو بكر فقال: ما أدخلك علينا؟ ثم أخذ منه الخطام فضربه، فلما فرغ أبو بكر من قسم الإبل دعا الرجل، فأعطاه الخطام وقال: استقد ..... فقال عمر: والله لا يستقد ولا تجعلها سنة، قال أبو بكر: فمن لي من الله يوم القيامة؟ قال عمر: أرضه، فأمر أبو بكر غلامه أن يأتيه براحلته ورحلها وقطيفة وخمسة دنانير فأرضاه بها<sup>٣</sup>.

وأما مبدأ المساواة الذي أقره الصديق في بيانه الذي ألقاه على الأمة، فيعدُّ أحد المبادئ العامة التي أقرها الإسلام، وهي من المبادئ التي تساهم في بناء المجتمع المسلم وسبق به تشريعات وقوانين العصر الحاضر.

<sup>١</sup> فقه التمكن في القرآن الكريم، ص: ٤٥٩.

<sup>٢</sup> أبو بكر الصديق للصّلابي، ص: ١٢٨.

<sup>٣</sup> المصدر نفسه، ص: ١٢٨.

ومما ورد في القرآن الكريم تأكيداً لمبدأ المساواة قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ

ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات، آية: ١٣).

إن الناس جميعاً في نظر الإسلام سواسية، الحاكم والمحكوم، والرجال والنساء، العرب والعجم، الأبيض والأسود، لقد ألغى الإسلام الفوارق بين الناس بسبب الجنس، أو اللون أو النسب، أو الطبقة، والحكام والمحكومون كلهم في نظر الشرع سواء<sup>١</sup>.

وجاءت ممارسة الصّدِّيق لهذا المبدأ خير شاهد على ذلك، وكان رضي الله عنه ينفق من بيت مال المسلمين فيُعطي كل ما فيه سواسية بين الناس، فقد كان توزيع العطاء في عهده على التسوية بين الناس وقد ناظر الفاروق عمر رضي الله عنه أبا بكر في ذلك فقال: أتسوي بين من هاجر الهجرتين وصلى إلى القبلتين، وبين من أسلم عام الفتح؟، فقال أبو بكر: إنما عملوا لله، وإنما أجورهم على الله، وإنما الدنيا بلاغ للراكب. ورغم أن عمر رضي الله عنه غيّر في طريقة التوزيع، فجعل التفضيل بالسابقة إلى الإسلام والجهاد إلا أنه في نهاية خلافته قال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لرجعت إلى طريقة أبي بكر فسويت بين الناس<sup>٢</sup>.

وكان يشتري الإبل والخيل والسلاح فيحمل في سبيل الله، واشترى عاماً قطائف (القطيفة كساء مخمل) أتى بها من البادية، ففرّقها في أرامل أهل المدينة في الشتاء، وقد بلغ المال الذي ورد على أبي بكر في عهده مائتي ألف وزعت في أبواب الخير<sup>٣</sup>، لقد اتبع أبو بكر رضي الله عنه المنهج الرباني في إقرار العدل، وتحقيق المساواة بين الناس وراعى حقوق الضعفاء، فرأى أن يضع نفسه في كفة هؤلاء الواهنة أصواتهم، فيتبعهم بسمع مرهف وبصر حاد وإرادة واعية، لا تستذلها عوامل القوة الأرضية فتملّي كلماتها ... إنه

<sup>١</sup> فقه التمكنين في القرآن الكريم، ص: ٤٦١.

<sup>٢</sup> الأحكام السلطانية للماوردي، ص: ٢٠١.

<sup>٣</sup> الأحكام السلطانية للماوردي، ص: ٢٠١.



الإسلام في فقه رجل دولته النابه، الذي قام يضع القهر تحت أقدام قومه، ويرفع بالعدل رؤوسهم فيؤمن به كيان دولته ويحفظ لها دورها في حراسة الملة والأمة<sup>١</sup>.

لقد قام الصديق رضي الله عنه، منذ أول لحظة بتطبيق هذه المبادئ السامية، فقد كان يدرك أن العدل عز للحاكم والمحكوم، ولهذا وضع الصديق رضي الله عنه سياسته تلك موضع التنفيذ وهو يردد قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ

الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبُغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (النحل، آية: ٩٠).

كان أبو بكر يريد أن يطمئن المسلمون إلى دينهم، وحرية الدعوة إليه، وإنما تتم الطمأنينة للمسلمين ما قام الحاكم فيها على أساس من العدل المجرد عن الهوى.

والحكم على هذا الأساس يقتضي من الحاكم أن يسمو فوق كل اعتبار شخصي، وأن يكون العدل والرحمة مجتمعين في حكمه، وقد كانت نظرية أبي بكر في تولى أمور الدولة قائمة على إنكار الذات والتجرد

لله تجرداً مطلقاً جعله يشعر بضعف الضعيف وحاجة المجتمع ويسمو بعدله على كل هوى، وينسى في سبيل ذلك نفسه

وأبناءه، وأهله، ثم يتبع أمور الدولة جليلاً ودقيقاً، بكل ما أتاه الله من يقظة وحذر<sup>٢</sup>.

وبناء على ما سبق يرفع العدل لواءه بين الناس، فالضعيف آمن على حقه، وكله يقين أن ضعفه يزول حينما يحكم العدل،

فهو به قوي لا يمنع حقه ولا يضيع، والقوي حين يظلم يردعه الحق، وينصف منه للمظلوم، فلا يحتمي بجاه أو سلطان أو

قراة ذي سطوة أو مكانة. وذلك هو العز الشامخ، والتمكين الكامل في الأرض<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> أبو بكر رجل الدولة، ص: ٤٨.

<sup>٢</sup> أبو بكر الصديق للصلاحي، ص: ١٣٠.

<sup>٣</sup> المصدر نفسه، ص: ١٣٠.

وما أجمل ما قاله ابن تيمية رحمه الله: إن الله ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة ولا ينصر الدولة الظالمة ولو كانت

مسلمة . . بالعدل تستصلح الرجال، وتستغزر الأموال<sup>١</sup>.

## ٧- إعلان التمسك بالجهاد وإعداد الأمة لذلك:

قال أبو بكر رضي الله عنه: «وما ترك قوم الجهاد في سبيل الله إلا خذلهم الله بالذل»<sup>٢</sup>، لقد تلقى أبو بكر تربيته الجهادية

مباشرة من نبيه وقائده العظيم صلى الله عليه وسلم، تلقاها تربية حية في ميادين الصراع بين الشرك والإيمان، والضلال

والهوى، والشر والخير، ولقد ذكرت مواقف الصديق في غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم ولقد فهم الصديق رضي

الله عنه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم

الجهاد ساط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم»<sup>٣</sup>، أن الأمة تصاب بالذل إذا تركت الجهاد، فلذلك جعل

الصديق الجهاد إحدى حقائق الحكم في دولته<sup>٤</sup>.

ولذلك حشد طاقات الأمة من أجل الجهاد لكي يرفع الظلم عن المظلومين، ويزيل الغشاوة عن أعين المقهورين، ويعيد

الحرية للمحرورين، وينطلق بدعوة الله في آفاق الأرض يزيل كل عائق ضدها .

## ٨- إعلان الحرب على الفواحش:

<sup>١</sup> المصدر نفسه، ص: ١٣٠.

<sup>٢</sup> البداية والنهاية (٦/ ٣٠٥).

<sup>٣</sup> سنن أبي داود، رقم: ٣٤٦٢، صححه الألباني.

<sup>٤</sup> أبو بكر رجل الدولة، ص: ٧٣.

قال أبو بكر رضي الله عنه: ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمَّهم الله بالبلاء<sup>١</sup>، والصّدِّيق هنا يذكر الأمة بقول النبي صلى

الله عليه وسلم: «لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها، إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في

أسلافهم الذين مضوا»<sup>٢</sup>.

إن الفاحشة هي داء المجتمع العضال الذي لا دواء له، وهي سبيل تحلله وضعفه حيث لا قداسة لشيء، فالمجتمع

الفاحش لا يغار ويقر الدينية ويرضاها، إنه مجتمع الضعف والعار والأوجاع والأسقام وحال الناس أدل شاهد . لقد

وقف أبو بكر يحفظ قيم الأمة وأخلاقها<sup>٣</sup>.

فقد حرص في سياسته على طهر الأمة ونقاؤها، وبعدها عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وهو رضي الله عنه يريد

بذلك أمة قوية لا تشغلها شهواتها ولا يضلها شيطانها، تعيش أمة منتجة تعطي الخير، وتقدم الفضل لكل الناس .

إن علاقة الأخلاق بقيام الدول، وظهور الحضارة علاقة ظاهرة، فإن فسدت الأخلاق، وخربت الذمم، ضاعت الأمم،

وعمها الفساد والدماء، والدارس لحياة الأمم السابقة والحضارات السالفة بعين البصيرة، يدرك كيف قامت حضارات

على الأخلاق الكريمة والدين الصحيح كالحضارة التي قامت في زمن داود وسليمان عليهما السلام، والتي قامت في زمن

<sup>١</sup> البداية والنهاية (٦/ ٣٠٥).

<sup>٢</sup> صحيح الألباني، في ابن ماجه، رقم: ٤٠١٩.

<sup>٣</sup> أبو بكر رجل الدولة، ص: ٦٦.

ذي القرنين وكثير من الأمم التي التزمت بالقيم والأخلاق، فضلت قوية طالما حافظت عليها، فلما دب بسوس الفواحش

إليها استسلمت للشياطين، وبدلت نعمة الله كفراً، وأحلت قومها دار البوار، فزالت قوتها، وتلاشت حضارتها<sup>١</sup>.

إن الصديق رضي الله عنه استوعب سنن الله في المجتمعات وبناء الدول وزاولها، وفهم أن زوال الدول يكون بالترف

والفساد والانغماس في الفواحش والموبقات، قال تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ

عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَا هَا تَدْمِيرًا﴾ (الإسراء، آية: ١٦).

أي: أمرناهم بالأمر الشرعي من فعل الطاعات وترك المعاصي فعصوا وفسقوا فحق عليهم العذاب والتدمير جزاء

فسقهم وعصيانهم. وفي قراءة: ﴿أَمَرْنَا﴾<sup>٢</sup>.

بالتشديد أي: جعلناهم أمراء. والترف وإن كان كثرة المال والسلطان من أسبابه، إلا أنه حالة نفسية ترفض الاستقامة

على منهج الله وليس كل ثراء ترفاً<sup>٣</sup>.

إن سياسة الصديق في حربه للفواحش حريٌّ بحكام المسلمين أن يقتدوا بها، فالحاكم التقي الذكي العادل هو الذي يربي

أمته على الأخلاق القويمة لأنه حينئذٍ سيقود شعباً أحسنّ طعم الأدمية، وجرى في عروقه دم الإنسانية. . وأما إن

سُلب الحاكم الذكاء، وصار من الأغبياء، أشاع الفاحشة في قومه وعمل على حمايتها بالقوة والقانون، وحارب القيم

<sup>١</sup> أبو بكر الصديق للصّلابي، ص: ١٣٢.

<sup>٢</sup> تفسير ابن كثير (٥/ ٥٨).

<sup>٣</sup> منهج كتابة التاريخ الإسلامي، محمد صامل، ص: ٦٥.

والأخلاق الحميدة، ودفع بقومه إلى مستنقعات الرذيلة، ليصبحوا كالحوانات الضالة والقطعان الهائمة لا هم لها إلا المتاع

والزينة الخادعة، فيصبحوا بعد ذلك أقزاماً، قد ودّعوا الرجولة والشهامة<sup>١</sup>.

ويصدق فيهم قول الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ

اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لَبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (النحل، آية: ١١٢).

#### ٩- رئيس الدولة وتطبيق الشريعة:

قال أبو بكر رضي الله عنه: «أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإن عصيت الله ورسوله فإطاعة لي عليكم»<sup>٢</sup>.

فمصدر التشريع عند الصديق:

#### أ- القرآن الكريم:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ

خَصِيمًا﴾ (النساء، آية: ١٠٥).

وهو المصدر الأول الذي يشتمل على جميع الأحكام الشرعية التي تتعلق بشؤون الحياة كما يتضمن مبادئ أساسية وأحكاماً قاطعة لإصلاح كل شعبة من شعب الحياة، كما بين القرآن الكريم للمسلمين كل ما يحتاجون إليه من أسس تقوم عليها دولتهم.

#### ب- السنة المطهرة:

<sup>١</sup> أبو بكر الصديق، ص: ١٣٣.

<sup>٢</sup> البداية والنهاية (٦/ ٣٠٦).

هي المصدر الثاني الذي يستمد منه الدستور الإسلامي أصوله، ومن خلالها يمكن معرفة الصيغ التنفيذية والتطبيقية لأحكام القرآن<sup>١</sup>.

إن دولة الصِّدِّيقِ خضعت للشريعة وأصبحت سيادة الشريعة الإسلامية فيها فوق كل تشريع وفوق كل قانون، وأعطت لنا صورة مضيئة مشرقة على أن الدولة الإسلامية دولة شريعة خاضعة بكل أجهزتها لأحكام الشريعة، والحاكم فيها مقيد بأحكامها لا يتقدم ولا يتأخر عنها<sup>٢</sup>.

ففي دولة الصِّدِّيقِ وفي مجتمع الصحابة الشريعة فوق الجميع، يخضع لها الحاكم والمحكوم، ولهذا قيد الصِّدِّيقِ طاعته التي طلبها من الأمة بطاعة الله ورسوله، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا طاعة في المعصية، إنما الطاعة في المعروف»<sup>٣</sup>، والحاكم له على رعيته حق السمع والطاعة، ولكن في حدود طاعته هو الله ورسوله، فإن عصى الله ورسوله. بتعطيل شيء من شرع الله. فلا طاعة له على الناس.

يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء، آية: ٥٩).

وظاهر من البناء اللغوي للآية أن الطاعة لله مطلقة، كذلك الطاعة للرسول صلى الله عليه وسلم ولكن ليست كذلك الطاعة لأولي الأمر، ولو قال تعالى: أطيعوا الله وأطيعوا

<sup>١</sup> فقه التمكنين في القرآن الكريم للصَّلَّابِي، ص: ٤٣٢.

<sup>٢</sup> أبو بكر الصِّدِّيقِ للصَّلَّابِي، ص: ١٢٥.

<sup>٣</sup> المصدر نفسه، ص: ١٢٥ البخاري، رقم: ٧١٤٥.

الرسول وأطيعوا أولي الأمر منكم، لَوَجَبَتْ طاعتهم مطلقاً كطاعة الله وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم، ولكن الله جلَّ شأنه لم يقل ذلك، وإنما عطف طاعة أولي الأمر على طاعة الله والرسول بدون تكرار الأمر ﴿وَأَطِيعُوا﴾ لتظل طاعتهم مقرونة دائماً بحدود ما أنزل الله.

وهكذا فهم الخليفة الأول رضي الله عنه حين قال للأمة: «أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم».

فهذه هي حدود الأمر في الإسلام، فلا يتصور أحد أن يكون لولي الأمر حق مخالفة الله ورسوله والله يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ (الأحزاب، آية: ٣٦).

فليس للحاكم أن يتصرف في الشريعة بالإبطال أو التعديل أو الاستبدال، لأن هذا الحق ليس لأحد على الإطلاق، لا الحاكم ولا المحكوم، ومحك الإيمان الذي بينه الله في كتابه المنزل هو التحاكم إلى شرع الله أو الإعراض عنه، قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ \* وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرَضُونَ \* وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُدْعِينَ \* أَفِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ \* إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (النور، الآيات: ٤٧ - ٥١).

فهؤلاء يقولون لا إله إلا الله محمد رسول الله ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ﴾ ثم يزيدون على ذلك فيزعمون أنهم مطيعون لله ورسوله والله يقول عنهم ﴿وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ فينفي عنهم ما زعموه من دعوى الإيمان، ويبين أن السبب في نفي الإيمان عنهم أنهم إذا دعوا إلى شريعة الله أعرضوا عنها، إلا حين يكون لهم مصلحة ذاتية في تطبيقها. ويبين

الله تعالى موقف المؤمنين الحقيقيين إذا دعوا إلى شريعة الله فإنهم على الفور يقولون سمعنا وأطعنا، بصرف النظر عما يصيب ذواتهم من تطبيقها، إنما هي الطاعة المطلقة لله ورسوله، هي صفة المؤمنين، وهي سبيل الفلاح في الدنيا والآخرة<sup>١</sup>.

إن مدار العقد بين الرئيس والمواطنين في الدولة الحديثة المسلمة على كتاب وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ولا يختص الرئيس بحفظ شرع الله دون الناس، بل حفظ دين الله موكل إلى جميع المؤمنين، وهو ما كان مفهوماً في العهد الأول قبل أن يطول الأمد فينسى العهد، ويمكن أن نجتهد بدورنا في كتابة ميثاق يجعل أولى نبوذه كون الشريعة مصدر التشريع وأن كل قانون يخالفها يعد باطلاً، فالبيعة عقد مؤسس لشريعة الحكم، كما أنه عن رضى وقبول من الأمة، وفيه تحدد صلاحيات الحاكم، وحقوق المحكومين، والمرجع شرع الله حتى تكون حياة المسلمين بالإسلام وعلى الإسلام وللإسلام لا إله إلا الله محمد رسول الله<sup>٢</sup>.

#### ١٠ - إقرار مشروع توثيق دستور الأمة:

إن دستور الدولة الإسلامية هو القرآن الكريم، ومعه السنة النبوية، شارحة ومفصلة وموضحة له، وكان القرآن الكريم في بداية الأمر يكتب على الجلود والألواح وجريد النخل التي توزعت في بيوت الصحابة، وقد مرّ جمع القرآن الكريم من عهد النبوة إلى خلافة أبي بكر بمراحل من أهمها:

#### أ- جمع القرآن الكريم كتابة من فم رسول الله صلى الله عليه وسلم:

وردت لفظ "الجمع" بمعنى: "الحفظ مع دقة الترتيب" عدة مرات في كتاب الله وذلك من مثل قوله تعالى مخاطباً خاتم أنبيائه ورسله صلى الله عليه وسلم: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ

<sup>١</sup> حول تطبيق الشريعة، محمد قطب: ٣٦.

<sup>٢</sup> الشورى المغيبة، الشورى بين نصوص الوحي ومسارات التاريخ، د. خالد العسري، ص: ١٣٤.



لَتَعْجَلَ بِهِ \* إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ \* فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَتَّبِعُ قُرْآنَهُ \* ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴿١٦﴾ (القيامة،  
الآيات: ١٦ - ١٩).

كما وردت لفظة "الجمع" بمعنى: "الكتابة والتدوين" والمعنى الأول آتاه الله تعالى - لخاتم أنبيائه ورسله صلى الله عليه وسلم - ولعدد غير قليل من صحابته الكرام وممن تابعهم من الصالحين إلى اليوم وحتى يوم الدين، وهؤلاء تدارسوا القرآن الكريم ولا يزالون يتدارسونه ويستظهرونه ليتمكنوا من القراءة به في الصلوات المكتوبة وفي النوافل وفي الاستشهاد. وأما جمع القرآن الكريم بمعنى تدوينه كتابة فقد جمع كتابة من فم رسول الله صلى الله عليه وسلم.

إن جميع الأحاديث الواردة في هذا الشأن تتفق على ترتيب آيات القرآن، حسبما عليه المصحف الآن إنما هو ترتيب توقيفي، لم يجتهد فيه رسول الله ولا أحد من الصحابة في عهده أو من بعده وإنما كان يتلقى ترتيبها بعضها إلى جانب بعض، وحيًا من عند الله بواسطة جبريل.

روى أحمد بإسناده عن عثمان بن أبي العاص، قال: كنت جالساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ شخص ببصره ثم صوّبه، قال: «أتاني جبريل فأمرني أن ضع هذه الآية هذا الموضع من السورة: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾» (النحل، آية: ٩٠)١.

إن من مظاهر عناية الله بالقرآن الكريم وحفظه ما تمّ على يد الرسول صلى الله عليه وسلم وأمتة من حفظ القرآن في صدورهم وكتابة في الصحف. وقد بلغ الرسول صلى الله عليه وسلم وأمتة في ذلك أرقى مناهج التوثيق. ذلك أن القرآن الكريم نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم منجماً في ثلاث وعشرين سنة حسب الحوادث ومقتضى الحال،

١ الإيمان بالقرآن الكريم، د. علي الصّلابي، ص: ١٨٥.

وكانت السورة تُدَوَّن ساعة نُزولها؛ إذ كان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا ما نزلت عليه آية أو آيات قال: «ضعوها في مكان كذا... وكذا»<sup>١</sup>.

ولهذا اتفق العلماء على أن جمع القرآن توقيفي، بمعنى أن ترتيبه بهذه الطريقة التي نراه عليها اليوم في المصاحف إنما هو بأمر الله ووحى من الله<sup>٢</sup>.

وما يقال عن ترتيب آيات القرآن هو الذي يقوله إجماع المؤرخين والمحدثين والباحثين عن ترتيب السور ووضع البسمة في رؤوسها، قال القاضي أبو بكر بن الطيب رواية عن مكي رحمه الله في تفسير سورة "براءة" إن ترتيب الآيات من السور، ووضع البسمة في رؤوسها هو توقيف من الله عز وجل، ولما لم يؤمر بذلك في أول سورة براءة تركت بلا بسمة<sup>٣</sup>.

هذا عن ترتيب آيات القرآن وسوره، أما كتابته فمن المعلوم أولاً أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أمياً لا يقرأ ولا يكتب، أجمع على ذلك عامة المؤرخين وكل المشركين الذين كانوا على عهد رسول الله، لذا فقد كان يعهد بكتابة ما ينزل عليه من القرآن إلى أشخاص من الصحابة بأعيانهم كانوا يُسمون كتاب الوحي، وأشهرهم الخلفاء الأربعة وأبي ابن كعب وزيد بن ثابت، ومعاوية بن أبي سفيان، والمغيرة بن شعبة، والزيبر بن العوام، وشرحبيل بن حسنة، وعبد الله بن رواحة، وقد كانوا يكتبون ما ينزل من القرآن تبعاً حسب الترتيب الذي يأتي به جبريل فيما تيسر لهم، من العظام الموقفة والمخصصة لذلك وألواح الحجارة الرقيقة والجلود، وقد كانوا يضعون ما يكتبونه في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يكتبون لأنفسهم إن شاؤوا صوراً عنها يحفظونها لديهم، وقد كان من الصحابة من يتتبع ما ينزل من آيات القرآن وتتبع ترتيبها فيحفظها عن ظهر قلب

<sup>١</sup> الإتيان في علوم القرآن للسيوطي (١/ ٦٠ - ٦١).

<sup>٢</sup> البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٣٤ - ٢٣٥).

<sup>٣</sup> لا يأتيه الباطل، محمد سعيد رمضان، ص: ٢١٧.

حتى كان فيهم من حفظ القرآن كله، فمن المشاهير أبي بن كعب وزيد بن ثابت وآخرون<sup>١</sup>.

وظل الصحابة يعكفون على حفظ القرآن غيباً، حتى ارتفعت نسبة الحفاظ منهم إلى عدد لا يحصى. يتضح لك من هذا الذي ذكرناه أن القرآن وعاه الأوائل من الصحابة وبلغوه إلى من بعدهم بطريقتين اثنتين:

**أحدهما:** الكتابة التي كانت تتم للقرآن بأمر الرسول صلى الله عليه وسلم لأشخاص بأعيانهم وگلّ إليهم هذا الأمر ولم ينتقل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جوار ربه إلا والقرآن مكتوب كله في بيته.

**الثانية:** حفظه في الصدور عن طريق التلقي الشفهي من كبار قراء الصحابة وحفاظهم الذين تلقوه بدورهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أقرهم على كيفية النطق والأداء<sup>٢</sup>.

وكان كل ما يكتب من آيات وسور القرآن الكريم بعد نزول الوحي بها مباشرة يُحفظ في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، مع استنساخ كتاب الوحي نسخاً لأنفسهم من جميع ما أملي على كل منهم. ولذلك تم جمع القرآن الكريم كتابة وحفظاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>٣</sup>.

وثبت أن جبريل عليه السلام كان يعارض الرسول صلى الله عليه وسلم بالقرآن مرة واحدة في كل سنة ثم عارضه في السنة التي توفي فيها صلى الله عليه وسلم مرتين<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> البرهان للزركشي (١/ ٢٣٨) الإتيان (١/ ٥٨) فتح الباري شرح البخاري (١٨/٩).

<sup>٢</sup> لا يأتيه الباطل، ص: ٢١٩.

<sup>٣</sup> مدخل إلى دراسة الإعجاز العلمي، د. زغلول النجار، ص: ٦٨.

<sup>٤</sup> صحيح البخاري، رقم: ٤٧١٠.

ومعنى هذا أن القرآن الكريم كان في صورته التامة في هذه السنة التي تمّ عرضه فيها مرتان، ولذلك شواهد كثيرة ذكرها العلماء من أظهرها ما أورده البغوي عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه قال: كانت قراءة أبي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت والمهاجرين والأنصار واحدة، كانوا يقرأون القراءة العامة فيه، وهي القراءة التي قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبريل مرتين في العام الذي قبض فيه. وكان زيد قد شهد العرضة الأخيرة وكان يقرئ الناس بها حتى مات، ولذلك اعتمده الصديق في جمعه أولاً. وولاه عثمان كتابة المصحف. على أن القرآن رغم ذلك لم يجمع بين دفتين في مصحف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك لضيق الوقت بين آخر آية نزلت من القرآن وبين وفاته<sup>١</sup>.

ب. جمع القرآن الكريم في مصحف واحد على عهد الخليفة الأول أبي بكر الصديق رضي الله عنه:

كان ضمن شهداء المسلمين في حرب مسيلمة الكذاب في اليمامة كثير من حفظة القرآن، وقد نتج عن ذلك أن قام أبو بكر رضي الله عنه بمشورة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بجمع القرآن حيث جمع من الرقاع والعظام والسعف ومن صدور الرجال<sup>٢</sup>، وأسند أبو بكر الصديق رضي الله عنه هذا العمل العظيم والمشروع الحضاري الضخم إلى الصحابي الجليل زيد بن ثابت رضي الله عنه. يروي زيد بن ثابت رضي الله عنه فيقول: بعث إليّ أبو بكر رضي الله عنه: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحر<sup>٣</sup> يوم اليمامة بفراء القرآن... وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن، قلت لعمر: كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

<sup>١</sup> لا يأتيه الباطل، ص: ٢١٩.

<sup>٢</sup> حروب الردة وبناء الدولة، أحمد سعيد، ص: ١٤٥.

<sup>٣</sup> استحر: كثر واشتد.

<sup>٤</sup> أبو بكر الصديق للصّلابي، ص: ١٨٩.

فقال عمر: هذا والله خير، فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر عمر، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر، قال زيد: قال أبو بكر: وإنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فتتبع القرآن فاجمعه، قال زيد: فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان بأثقل عليّ مما كلفني من جمع القرآن، فتتبع القرآن من العسب<sup>١</sup>، واللخاف<sup>٢</sup> وصدور الرجال والرقاع<sup>٣</sup>، والأكتاف<sup>٤</sup>، قال: حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع أحد غيره، قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (التوبة، آية : ١٢٨) حتى خاتمة براءة. وكانت الصحف عند أبي بكر في حياته حتى توفاه الله، ثم عند عمر في حياته حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنهم<sup>٥</sup>.

وعلق البغوي على هذا الحديث فقال: فيه البيان الواضح أن الصحابة رضي الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن الذي أنزله الله سبحانه وتعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم من غير أن يزيدوا فيه أو ينقصوا منه شيئاً. والذي حملهم على جمعه ما جاء في الحديث وهو أنه كان مفرقاً في العسب واللخاف وصدور الرجال، فخافوا ذهاب بعضه بذهاب حفظته، ففزعوا فيه إلى خليفة رسول الله ودعوه إلى جمعه، فرأى في ذلك رأيهم فأمر بجمعه في موضع واحد باتفاق من جميعهم، فكتبوه كما سمعوا من رسول الله من غير أن قدموا شيئاً أو أخرجوا، أو وضعوا له ترتيباً لم يأخذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقي أصحابه ويعلمهم ما ينزل عليه من القرآن على الترتيب الذي هو الآن في مصاحفنا بتوقيف جبريل صلوات الله عليه وإياه

١ العسب : جريد النخل.

٢ اللخاف : جمع لخفة : وهي صفائح الحجارة.

٣ الرقاع : جمع رقعة وهي قطع الجلود.

٤ الأكتاف : جمع كتف وهو العظم الذي للبعير والشاة.

٥ البخاري، رقم: ٤٩٨٦.

على ذلك، وإعلامه عند نزول كل آية أن هذه الآية تكتب عقب آية كذا في السور التي يذكر فيها كذا<sup>١</sup>.

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «يرحم الله أبا بكر هو أول من جمع بين اللوحين»<sup>٢</sup>.

وقد اختار أبو بكر رضي الله عنه زيد بن ثابت لهذه المهمة العظيمة وذلك لأنه رأى فيه المقومات الأساسية للقيام بها وهي:

- كونه شاباً، حيث كان عمره ٢١ سنة، فيكون أنشط لما يطلب منه.
- كونه أكثر تأهيلاً، فيكون أوعى له، إذ من وهبه الله عقلاً راجحاً فقد يسر له سبل الخير.
- كونه ثقة، فليس هو موضعاً للتهمة، فيكون عمله مقبولاً وتركن إليه النفس، ويطمئن إليه القلب.

- كونه كاتباً للوحي، فهو بذلك ذو خبرة سابقة في هذا الأمر وممارسة عملية له فليس غريباً عن هذا العمل، ولا دخيلاً عليه<sup>٣</sup>.

هذه الصفات الجليلة جعلت الصديق يُرشح زيدا لجمع القرآن، فكان به جديراً، وبالقيام به خبيراً.

- ويضاف لذلك أنه أحد الصحابة الذين جمعوا القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مع الإتقان، وأما الطريقة التي اتبعها زيد في جمع القرآن فكان لا يثبت شيئاً من القرآن إلا إذا كان مكتوباً بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ومحفوظاً من الصحابة. فكان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة، خشية أن يكون في الحفظ خطأ أو وهم، وأيضاً لم يقبل من أحد شيئاً جاء به إلا إذا أتى معه شاهدان يشهدان أن ذلك المكتوب كتب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه من الوجوه التي نزل بها القرآن<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> شرح السنة للبعوي (٤/ ٥٢٢).

<sup>٢</sup> مصنف ابن أبي شيبة إسناده صحيح (٧/ ١٩٦).

<sup>٣</sup> التفوق والنجابة على نهج الصحابة، حمد العجمي، ص: ٧٣.

<sup>٤</sup> التفوق والنجابة على نهج الصحابة، ص: ٧٤.

وعلى هذا المنهج استمر زيد رضي الله عنه في جمع القرآن حذراً متثبتاً مبالغاً في الدقة والتحري<sup>١</sup>.

إن زيدا أتبع طريقة في الجمع نستطيع أن نقول عنها في غير تردد أنها طريقة فذة في تاريخ الصناعة العقلية الإنسانية، وأنها طريقة التحقيق العلمي المألوف في العصر الحديث وأن الصحابي الجليل قد أتبع هذه الطريقة بدقة دونها كل دقة، وأن هذه الدقة في جمع القرآن متصلة بإيمان زيد بالله، فالقرآن كلام الله جل شأنه فكل تهلون في أمره أو إغفال للدقة في جمعه وزر. ما كان أحرص زيدا في حسن إسلامه وجميل صحبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتنزّه عنه.

إن ما قام به زيد بن ثابت رضي الله عنه بتكليف من خليفة المسلمين أبي بكر الصديق رضي الله عنه ومشورة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ومعاونة عمر رضي الله عنه وأبي بن كعب ومشاركة جمهور الصحابة ممن كان يحفظ القرآن ويكتبه<sup>٢</sup>، وإقرار جمع من المهاجرين والأنصار مظهر من مظاهر العناية الربانية بحفظ القرآن الكريم وتوفيق من الله للأمة الإسلامية وترشيده منه لمسيرتها ويتضمن ذلك - أيضاً - كما قال أبو زهرة: حقيقتين مهمتين تدلان على إجماع الأمة كلها على حماية القرآن الكريم من التحريف والتغيير والتبديل، وأنه مصون بعناية الله سبحانه وتعالى، ومحفوظ بحفظه وإلهام المؤمنين بالقيام عليه وحياطته<sup>٣</sup>.

**الأولى:** أن عمل زيد رضي الله عنه لم يكن كتابة مبتدأة ولكنه إعادة مكتوب<sup>٤</sup>.

فقد كتب القرآن كله في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعمل زيد الابتدائي هو البحث عن الرقاع والعظام التي كان قد كتب عليها والتأكد من سلامتها بأمرين: بشهادة اثنين على الرقعة التي فيها الآية والآيتان أو الآيات، وبحفظ زيد نفسه، وبالحافظين من الصحابة، وقد كانوا الجمع الغفير والعدد الكبير فما كان لأحد أن يقول: إن زيدا كتب من

<sup>١</sup> أبو بكر الصديق للصلاحي، ص: ٢٦٤.

<sup>٢</sup> الحضارة الإسلامية، توفيق الواعي، ص: ٢٨١.

<sup>٣</sup> تميز الأمة الإسلامية (١/٦٠٣).

<sup>٤</sup> المصدر نفسه (١/٦٠٣).

غير أصل مادي قائم، بل إنه أخذ من أصل قائم ثابت مادي وبذلك تقرر ما كتبه زيد هو تماماً ما كتب في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، وأنه ليس كتابة زيد، بل ما كتب في عصره عليه الصلاة والسلام وأملاه وما حفظه الروح القدس.

**الثانية:** أن عمل زيد لم يكن عملاً أحادياً، بل كان عملاً جماعياً من مشيخة صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد طلب أبوبكر إلى كل من عنده شيء مكتوب أن يجيء به إلى زيد، وإلى كل من يحفظ القرآن أن يدلي إليه بما يحفظه، واجتمع لزيد من الرقاع، والعظام وجريد النخل ورقيق الحجارة وكل ما كتب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعند ذلك بدأ زيد يرتبه ويوازنه ويستشهد عليه، ولا يثبت آية إلا إذا اطمأن إلى إثباتها، كما أوحيت إلى رسول الله<sup>١</sup>. واستمر الأمر كذلك حتى إذا ما أتم زيد ما كتب تذاكره الناس وتعرفوه وأقروه، فكان المكتوب متواتراً بالكتاب ومتواتراً بالحفظ في الصدور وما تم كتاب في الوجود غير القرآن<sup>٢</sup>.

وإنها لعناية من الرحمن خاصة بهذا القرآن العظيم<sup>٣</sup>، وكان هذا الفعل من أبي بكر في جمعه للقرآن الكريم بين دفتين من فقه المصالح المرسلة، الذي ينظر إلى مصالح الأمة العليا في باب الاجتهاد وبذلك تم توثيق أهم مصدر من مصادر التشريع الإسلامي، كمرجعية عليا للدولة.

## ١١ - تحديد مدة الرئاسة:

لا مانع شرعاً من إضافة شرط يحدد مدة ولاية الرئاسة، حيث إن روح النظام الإسلامي لا تتنافى إطلاقاً مع توقيت الرئاسة بمدة زمنية محددة إذا ما تضمن عقد الرئاسة ذلك وتم

النص على ذلك في الدستور لأن:

أ - التوقيت لا ينافي طبيعة العقد:

<sup>١</sup> دراسات في القرآن ، أحمد خليل، ص: ٩٠.

<sup>٢</sup> الإيمان بالقرآن والكتب السماوية، ص: ١٩٤.

<sup>٣</sup> المصدر نفسه، ص: ١٩٤.



إن عقد الرئاسة من العقود الرضائية، يصح بما يصح به العقود، ويبطل بما تبطل به، وطرفا العقد هما الرئيس والشعب، ولكل منهما حقوق وواجبات مقررة من قبل الشرع ولا يوجد ما يمنع أن يعرض أحد الأطراف شروطاً أخرى بشرط ألا تخالف النظام العام الإسلامي<sup>١</sup>.

فالعاقدين يمكنهم أن يحددوا نطاق عقدهم فيما لا يحل حراماً أو يحرم حلالاً، ويجوز للمواطنين أن يشترطوا فترة محددة للبيعة، فهذا لا يخالف الشريعة الإسلامية نصاً أو روحاً، فالأصل في الأشياء الإباحة إلا أن يأتي دليل شرعي يحرمه<sup>٢</sup>، ويجدر بنا أن نذكر أنه إذا وضع المسلمون شرط توقيت فترة الرئاسة وقيل الرئيس هذا الشرط وتم تنصيبه على هذا الأساس، فعليه الالتزام به مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بَعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْفُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ (النحل ، آية : ٩١).

- وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ \* كَبِيرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ (الصف ، آية : ٢ ، ٣).

- وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَنْفُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ (الرعد ، آية : ٢٥).

- وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له»<sup>٣</sup>.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان»<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> النظام الحزبي في ضوء أحكام الشريعة، صباح مصطفى، ص: ١٨٠.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ١٨١.

<sup>٣</sup> مسند أحمد (٣ / ١٥٤).

ب - وهذا الشرط يحقق مقاصد الشريعة ومصلحة المسلمين، حيث أنه سيسمح لهم بالآتي:

- بإمكانية تبادل السلطة في المجتمع الإسلامي بالطرق السلمية، مما يتفادى معه الثورات وحركات الخروج المسلح التي كان لها أسوأ الأثر على الشعوب.

- إن تطبيق هذا الشرط يمنح فرصة للشعب للقيام برقابة شعبية متجددة على رئيس الدولة، كما تسمح لهم بإبعاده عن السلطة واستبداله بالأصلح إذا حاد عن الطريق الذي يرضيه للشعب.

- إن تحديد فترة زمنية للرئاسة يعتبر دافعاً للرئاسة لأجل معلوم، فيكون بذلك حافزاً له، فلا يستكين بأن مدة رئاسته وأعماله محسوبة وذلك بخلاف من يتولى الحكم مدى الحياة.

- إن تحديد مدة عقد الرئاسة يعطي للأمة الإسلامية الفرصة لاختيار الرئيس الأنسب لظروف وحاجات المجتمع في كل فترة من الفترات التي تمر بها الشعوب، ولتوضيح ذلك نقول: إن الولاية لها ركنان (القوة والأمانة)، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا

أَبْتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ (القصص ، آية : ٢٦). ولما كان

اجتماع القوة والأمانة في الناس قليل، فعلى المؤمنين اختيار الأصلح من حيث وقائع الظروف المعاصرة، فإذا كان يهددهم عدو جبار فليختار في هذه الفترة المرشح الأعظم قوة ومهابة عند الأعداء من الأعظم أمانة، وبذلك تعطى فترة الرئاسة المحددة للمواطنين القدرة على اختيار الرئيس الذي يحقق لهم نفعاً أكثر ومصلحة أكثر في وقت بعينه<sup>٢</sup>.

### ج - العلماء القائلون بتحديد مدة الرئاسة:

- قال الدكتور عبد الرزاق السنهوري: هناك سؤال آخر: هل من جوهر نظام الخلافة نفسه أن يكون منصب الخلافة لمدى الحياة، أو غير محددة المدة؟ وأن الموت وحده إذا لم يتوافر أي من الأسباب الأخرى هو الذي ينهي ولاية الخلافة؟ وبعبارة أخرى هي يمكن

<sup>١</sup> رياض الصالحين للنووي، باب الوفاء بالعهد، ص: ٢٩٤.

<sup>٢</sup> النظام الحزبي في ضوء أحكام الشريعة، ص: ١٨٤.

أن يعين الرئيس لمدة محددة معينة وأن تنتهي ولايته تلقائياً بحكم القانون عند انتهاء هذه الفترة؟

وللسؤال أيضاً أهمية فيما يتعلق بشرعية النظم الجمهورية من وجهة نظر الفقه الإسلامي.. ورغم أن مثل هذه الحالة لم تواجه من قبل نظرياً أو عملياً في التاريخ الإسلامي، ورغم أن المفهوم التقليدي للخلافة أن تنصيب الخليفة يكون لمدى الحياة، ولكنه لا يوجد حسب رأينا في مبادئ الفقه الإسلامي أي مانع من تحديد مدة الولاية<sup>١</sup>.

- **قال توفيق الشاوي:** الذي اعتبر أن الخلافة عقد بيع حر، فتستمر الخلافة مدى الحياة إذا لم يتضمن العقد تحديداً لمدة الولاية، وإلا فإنه يمكن أن يتضمن العقد شروطاً على سلطة الحاكم بتحديد مدة ولايته<sup>٢</sup>.

- **قال القرضاوي:** بجواز التحديد، ومحمد أسد وهو يرى أنه لا ضير أن تكون مدة الإمارة محدودة بزمن معين طالما أن الشريعة لم تنص على هذه المسألة بشيء<sup>٣</sup>.

وقال القرضاوي: أما الاحتجاج بالإجماع العملي من المسلمين على عدم تأقيت مدة الأمير، ففي هذا الاحتجاج شيء من المغالطة، فالإجماع الذي حصل يفيد شرعية استمرار مدة الأمير مدى الحياة.. أما الأمر الآخر وهو التحديد أو التأقيت فلم يبحثوا فيه، بل هو مسكوت عنه، وقد قالوا: لا ينسب إلى ساكت قول<sup>٤</sup>.

- **وقال الأستاذ محمود المرادوي:** ومما لا شك فيه أن بيعة المسلمين لخلفائهم لم يشترط فيها تحديد زمني لمدة خلافة كل منهم، ولكن عدم اشتراطهم ذلك لا يعني حرمة الاشتراط، فليس ثمة نصوص صريحة توجب أن يكون الخليفة في منصبه إلى وفاته، ولئن اعتبر ذلك إجماعاً من الصحابة، فإن فعل الصحابي غير ملزم من جهة، ومن جهة أخرى فإجماع الأمة على أمر في زمن يلغيه إجماع آخر في زمن آخر إن كانت مصلحة الأمة في ذلك.

<sup>١</sup> فقه الخلافة وتطورها للسنهوري، ص: ١٩٥، ١٩٦.

<sup>٢</sup> الاجتهاد الفقهي المعاصر، ص: ٣١٩.

<sup>٣</sup> الاجتهاد الفقهي المعاصر، ص: ٣١٩.

<sup>٤</sup> من فقه الدولة في الإسلام، ص: ٨٤.

ومما لا شك فيه أن النظم الغربية والديمقراطية الغربية على سبيل التحديد أكيـس النظم المعمول بها الآن من حيث ضبطها للحاكم وتقييدها لهم، فلا يقدر على ظلم أو جور، فإن ظلم في شيء فما أسهل أن يعزل بعد محاكمته، وإن أساء أو أخطأ فما أسهل ألا يعاد انتخابه مرة أخرى، وحقاً أنها من فضائل الروم أنهم أمنع الناس من ظلم الملوك<sup>١</sup>.

وروى مسلم في صحيحه قال المستورد القرشي عند عمرو بن العاص: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «تقوم الساعة والروم أكثر الناس»، فقال له عمرو: أبصر ما تقول، قال: أقول ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لئن قلت ذلك أن فيهم لخصالاً أربعاً: أنهم لأحلم الناس عند فتنة. وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة.

وأوشكهم كرة بعد فرة.

وخيرهم لمسكين ویتيم وضعيف، وخامسة حسنة جميلة وأمنعهم من ظلم الملوك<sup>٢</sup>. فمنعة الأمة أي أمة من ظلم الملوك أمر استحسنة السلف حتى الملوك أنفسهم، ولا تكون المنعة في الشعب بالفطرة، ولكنها بالنظم التي تصطلح عليها الشعوب وتقيدها بحكامها بها، وتلزمهم بممارستها، فيحكمون الشعوب بموجب منهج وضعته لهم، فليس لهم أن يخالفوه ولعل ذلك هو مفهوم حكم الشعب بالشعب. وإن من خصائص هذا الحكم تحديد فترة حكم الحاكم بسنوات معينة متفق على تحديدها، مما يجعل الرئيس مقيداً بمراقبة الشعب له، وبرغبته في إرضاء الشعب ليعاد انتخابه فترة أخرى مدفوعاً بإحساسه بكرامته وحسن سمعته وسمعة الحزب الذي رشحه وأوصله إلى هذا المنصب<sup>٣</sup>.

- وقال ضياء الرئيس: إن الإمام يبقى ما بقي صالحاً، ثم إذا تغير يجب أن يزال ويباع غيره، وهذا شيء غير التحديد الزمني، على أننا نقول أيضاً إنه ما دام علماء الإسلام قد قرروا أن الإمامة أو الدولة تقام بمقتضى عقد وقرروا حرية التعاقد، فقياساً على ما ساقوا من حديث بالنسبة لعقود أخرى يكون من حق طرفي العقد أن يضيفا من الشروط ما

<sup>١</sup> الخلافة بين التنظير والتطبيق، ص: ٣٢٣.

<sup>٢</sup> صحيح مسلم، كتاب: الفتن (٤ / ٣٥).

<sup>٣</sup> الخلافة بين التنظير والتطبيق، ص: ٣٢٤.

يريبانه ملائماً، ما دامت الشروط لا تتنافى مع طبيعة العقد وما دامت تحقق المصلحة العامة، وبناء على ذلك لا يكون هناك مانع من أن تشترط الأمة أن يكون العقد محدداً بأجل زمني قابل للتجديد أو غير قابل<sup>١</sup>.

#### د - كيف تحدد مدة الرئاسة؟

تكلم المجوزون لتحديد الرئاسة عن كيفية هذا التحديد ومدته فقالوا إن مدة الرئاسة ينبغي أن لا يكون هناك إفراط في طولها أو في قصرها حتى لا تكون مدعاة لإثارة الفتن والفتن، وتم تحديدها بين خمس إلى عشر سنوات<sup>٢</sup>، وكذلك اختار حسن الترابي أن تحدد مدة الولاية بأجل مسمى وألا يقصر الأجل فيؤدي ذلك إلى الاضطراب في سياسة البلاد، وأن لا تطول ليمهل الرئيس للآخرين مجال التداول على السلطة والاستفادة من خبراتهم التي تحتاجها الأمة، والأفضل أن يتوسط الأجل سنوات معدودة نحو عشر سنوات تقريباً قياساً على إمارة الرسول صلى الله عليه وسلم وإجارة موسى عند شعيب عليهما السلام<sup>٣</sup>، فالمطلوب وجود تباعد زمني ما بين تجديد الولايتين لأن تقارب المدة تحصل منه مفسد كبير<sup>٤</sup>.

إن نصوص القرآن والسنة ليس فيها ما يدل على منع التحديد أو على أن الرئاسة منصب يتولاه مدى الحياة، فهذه الأمور من التفاصيل المنظمة للإمامة، والقرآن الكريم لم يهتم بتفصيل هذه الأمور بقدر ما اهتم بتقرير المبادئ العامة لها، مما يدل على أنها من المتغيرات بحسب الزمان ومكان وثقافة الشعوب، وتطور وعيها السياسي، ونظرتها في العلاقة بين الحاكم والمحكوم.

#### ١٢ - مدنية دولة الصديق:

كان الإجماع على بيعة أبي بكر انتصاراً لمبدأ الشورى على العصبية الوراثية التي كانت تسود في الجاهلية، وبهذا القرار الإجماعي دخل الإسلام مرحلة جديدة إذ أنشأ

<sup>١</sup> النظريات السياسية الإسلامية، ص: ٣٧٥.

<sup>٢</sup> الاجتهاد الفقهي المعاصر، ص: ٣٢١.

<sup>٣</sup> السياسة والحكم، ص: ٣٠٨ - ٣٢٤.

<sup>٤</sup> الاجتهاد الفقهي المعاصر، ص: ٣٢١.

الصحابة دولة مدنية لا يرأسها نبي يتلقى الوحي، كما كان الأمر في حياة الرسول، بل يتولاها رجل اختاروه بالإجماع بعد تشاور وتنافس وخلاف، فأصبحت الخلافة بذلك حكومة مدنية بخلاف حكومة الرسول صلى الله عليه وسلم ذات الطابع الديني الموجه الإلهي. ولكن أبا بكر اختار أن يسمى خليفة الرسول ليؤكد عزمه على السير على المنهج الذي وضعه النبي قبل وفاته في الشؤون الدينية والدنيوية، وبعده جاء عمر واتخذ لقب أمير المؤمنين، لتأكيد صفته كممثل للأمة وجماعة المسلمين<sup>١</sup>. لقد كانت دولة الصديق مدنية شورية، لأن من يترأس الدولة لم تكن سلطته مطلقة ويكفي ذلك أن ترجع إلى خطبة أبي بكر، بعد تولي الخلافة حيث قال: «إني وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني» ثم أضاف: «أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإن عصيتهما فلا طاعة لي عليكم». ومعنى ذلك أنه أعطى للأمة حق الرقابة على عمله ومحاسبته، فضلاً عن أنها هي التي اختارته بواسطة من يمثلونها، وهذان المبدآن هما أساس النظام الديمقراطي في العصر الحديث، إن حكومة الصديق قامت على الأصول الشورية الثابتة وروحها التي هي أهم من الأشكال المتغيرة والقابلة للتطور ومن هذه الأصول العامة الثابتة ما يلي:

- أنه كان يرى أنه مسؤول عن المال العام.
- ومسؤول عن أيّ خطأ أو انحراف عن العدل.
- وكان يتشاور مع الناس ويخضع لرقابتهم.
- وكان يلتزم بأحكام الشريعة والعدالة.
- وكان يتولى القضاء بنفسه أو يعين قضاة يتولون هذه المهمة، وسار الخلفاء بعد ذلك على نفس النهج<sup>٢</sup>.

كانت دولة الصديق قائمة على الشورى والمواطنة وحقوق الإنسان والحريات العامة، وحقوق المرأة... إلخ المستمدة من مقاصد القرآن الكريم والتوجيهات النبوية الرشيدة.

<sup>١</sup> فقه الخلافة وتطورها لتصبح عصبة أمم، ص: ٢٨٤.

<sup>٢</sup> انظر: فقه الخلافة للسنهوري، ص: ٢٨٧ مع التصرف.

إن دولة الصّدِّيق الإسلامية مدنية بامتياز وليست دولة دينية فهناك فرق كبير بين الدولة الإسلامية أي الدولة التي تقوم على أساس الإسلام والدولة الدينية التي عرفها الغرب النصراني في العصور الوسطى، وعلى ذلك أن هناك خلطاً كبيراً بين ما هو إسلامي وما هو ديني، فكثيرون يحسبون أن كل ما هو إسلامي يكون دينياً والواقع أن الإسلام أوسع وأكبر من كلمة دين. حتى إن علماء الأصول المسلمين جعلوا "الدين" إحدى الضرورات الخمس، أو الست التي جاءت الشريعة لحفظها وهي: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، وزاد بعضهم العرض. أضرب مثلاً موضعاً، نحن ندعو إلى تربية إسلامية متكاملة، وهذه التربية تشمل أنواعاً من التربية تبلغ بضعة عشر نوعاً، إحداها التربية الدينية، إلى جوار التربية العقلية والجسمية والخلقية والعسكرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والعلمية والأدبية والمهنية والفنية والجنسية.. الخ.

فالتربية الدينية شعبة واحدة من شعب التربية الإسلامية الكثيرة، فالخطأ كل الخطأ الظن بأن الدولة الإسلامية التي - قادها الصّدِّيق - دولة دينية، إنما الدولة الإسلامية "دولة مدنية" تقوم على أساس الاختيار والبيعة والشورى، ومسؤولية الحاكم أمام الأمة، وحق كل فرد في الرعية أن ينصح لهذا الحاكم، ويأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر، بل يعتبر الإسلام هذا واجباً كفائياً على المسلمين، ويصبح فرض عين إذا قدر عليه وعجز غيره عنه أو جبن عن أدائه.

إن الحاكم في الإسلام مقيد غير مطلق، فهناك شريعة تحكمه، وقيم توجهه، وأحكام تقيده، وهي أحكام لم يضعها هو ولا حزبه أو حاشيته، بل وضعها له ولغيره "رب الناس، ملك الناس، إله الناس" ولا يستطيع هو ولا غيره من الناس، أن يلغوا هذه الأحكام أو يجمدوها، فلا ملك ولا رئيس ولا برلمان ولا حكومة ولا مجلس شورى، ولا لجنة مركزية ولا مؤتمر للشعب، ولا أيّ قوة في الأرض تملك أن تغير من أحكام الله الثابتة<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> من فقه الدولة في الإسلام للقرضاوي، ص: ٥٨.

إن عهد الخلافة الراشدة يعتبر مرجعية كبرى في الفقه السياسي وبناء الدول وازدهار الحضارات، لذلك يجب دراسته بكل دقة، لأنه يقدم لنا السوابق التاريخية التي تعتبر حجة في فقه "الرئاسة" المنضبطة بمقاصد القرآن الكريم والسنة النبوية.

وإذا كان البريطانيون يعتبرون "الماجنا كارتا" الميثاق الأساسي لحررياتهم والفرنسيون يعتبرون إعلان حقوق الإنسان ميثاقهم، فإن المسلمين يعتبرون حكومة الخلفاء الراشدين الوثيقة الأساسية لحررياتهم السياسية، وهي ميثاق عملي، وليست مجرد بيان قولي<sup>١</sup>. أما البيان القولي فإننا نجده في خطبة الوداع التي ألقاها الرسول الكريم في حجة الوداع، ويكفي أن نذكر منها المقتطفات الآتية:

«أيها الناس إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا.. استوصوا بالنساء خيراً.. لقد تركت فيكم ما إن أطعموه فلن تضلوا بعده أبداً كتاب الله وسنة رسوله.. لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى ولا فضل لأبيض على أحمر ولا أحمر على أبيض إلا بالتقوى»<sup>٢</sup>.

### ١٣ - تحديد مسؤولية الحاكم "العقد الاجتماعي":

فالحاكم مسؤول بين يدي الله وبين الناس، وهو أجير لهم وعامل لديهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»، وأبو بكر رضي الله عنه يقول عندما وُلي الأمر وصعد المنبر: «أيها الناس كنت أحترف لعيالي فأكتسب قوتهم، فأنا الآن أحترف لكم، فارضوا لي من بيت مالكم».

وهو بهذا قد فسر "نظرية العقد الاجتماعي" أفضل وأعدل تفسيرا، بل هو وضع، فما هو إلا تعاقد بين الأمة والحاكم على رعاية المصالح العامة، فإن أحسن فله أجره وإن أساء فعليه عقابه<sup>٣</sup>، وأما عن مسؤولية الحاكم فإن الأصل فيها في النظام الإسلامي أن المسؤول فيها هو رئيس الدولة كائناً من كان، له أن يتصرف، وعليه أن يقدم حساب تصرفه للأمة، فإن أحسن أعانته وإن أساء قومته، ولا مانع في الإسلام من أن يفوض

<sup>١</sup> فقه الخلافة للسنهوري، ص: ٢٨٥.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ٢٨٦.

<sup>٣</sup> حول أساس المشروع الإسلامي، عبد الحميد الغزالي، ص: ٢١٠.



رئيس الدولة غيره في مباشرة هذه السلطة وتحمل هذه المسؤولية، كما عرف في "وزارة التفويض" في كثير من العهود الإسلامية، ورخص الفقهاء المسلمون في ذلك وأجازوه ما دام فيه مصلحة، والقاعدة في مثل هذه الأمور رعاية المصلحة العامة، قال الماوردي في كتاب الأحكام السلطانية والوزارة على ضربين، وزارة تفويض، ووزارة تنفيذ<sup>١</sup>.

ويمكن تلخيص المبادئ الأساسية التي تبنى عليها مسؤولية الحاكم فيما يلي:

- أن الحاكم هو أجير للأمة وعامل لديها ضمن حقوق وواجبات ينظمها الدستور والقانون.

- أن الحكم عبارة عن عقد اجتماعي بين الأمة والحاكم لرعاية مصالحها.

- أن البيعة بين الأمة والحاكم بيعة موقوتة.

- أن الحكم قائم على مبدأ الفصل بين السلطات.

- للحاكم أن يختار الكيفية المناسبة لممارسة صلاحياته إما بالتفويض أو بالتنفيذ المباشر أو حسب ما يقرر الدستور.

- أن يمارس الحاكم صلاحياته وسلطاته في ضوء مبدأ سيادة القانون<sup>٢</sup>.

**خامساً: تولي عمر بن الخطاب الرئاسة:**

**١ - ترشيح أبي بكر لعمر رضي الله عنهما:**

في شهر جمادى الآخرة من العام الثالث عشر للهجرة النبوية مرض الخليفة أبو بكر رضي الله عنه واشتد به المرض فلما ثقل - واستبان له من نفسه - جمع الناس إليه فقال: «إنه قد نزل بي ما قد ترون ولا أظنني إلا ميتاً لما بي، وقد أطلق الله أيمانكم من بيعتي، وحل عنكم عقدي، ورد عليكم أمركم، فأمرؤا عليكم من أحببتم فإنكم إن أمرتم في حياة مني كان أجدر أن لا تختلفوا بعدي»<sup>٣</sup>.

وقد قام أبو بكر رضي الله عنه بعدة إجراءات لتتم عملية اختيار الرئيس القادم:

**أ - استشارة أبي بكر كبار الصحابة من المهاجرين والأنصار:**

<sup>١</sup> المصدر نفسه، ص: ٢١٠.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ٢١١.

<sup>٣</sup> التاريخ الإسلامي للحميدي (٩ / ٢٥٨) أبو بكر الصديق، للصلاحي، ص: ٣٤٤.

وتشاور الصحابة رضي الله عنهم، وكل يحاول أن يدفع الأمر عن نفسه ويطلبه لأخيه، إذ يرى فيه الصلاح والأهلية لذا رجعوا إليه فقالوا: رأينا يا خليفة رسول الله رأيك، قال: فأمهلوني حتى أنظر الله ولدينه ولعباده، فدعا أبو بكر عبد الرحمن بن عوف فقال له: أخبرني عن عمر بن الخطاب، فقال له: ما تسألني عن أمر إلا وأنت أعلم به مني، فقال أبو بكر: وإن!. فقال عبد الرحمن: هو والله أفضل من رأيك فيه، ثم دعا عثمان بن عفان فقال: أخبرني عن عمر بن الخطاب فقال: أنت أخبرنا به، فقال: على ذلك يا أبا عبد الله؟ فقال عثمان: اللهم علمي به أن سريرته خير من علانيته، وأنه ليس فينا مثله، فقال أبو بكر: يرحمك الله ولو تركته ما عدّوك.

ثم دعا أسيد بن حضير فقال له مثل ذلك، فقال أسيد: اللهم أعلمه الخيرة بعدك، يرضى للرضا، ويسخط للسخط، والذي يُسرُّ خيرٌ من الذي يُعلن، ولن يلبّي هذا الأمر أحد أقوى عليه منه.

وكذلك استشار سعيد بن زيد وعددًا من الأنصار والمهاجرين، وكلهم تقريباً كانوا برأي واحد في عمر إلا طلحة بن عبيد الله خاف من شدته، فقد قال لأبي بكر: ما أنت قائل لربك إذا سألك عن استخلافك عمر علينا وقد ترى غلظته؟ فقال أبو بكر: أجلسوني، أبا الله تخوفونني؟ خاب من تزود من أمركم بظلم، أقول: اللهم استخلفت عليهم خير أهلك<sup>١</sup>. وبين من نبه إلى غلظة عمر وشدته فقال: ذلك لأنه يراني رقيقاً، ولو أفضى الأمر إليه لترك كثيراً مما عليه<sup>٢</sup>.

**ب - كتب أبو بكر عهداً مكتوباً يقرأ على الناس في المدينة وفي الأمصار عن طريق أمراء الأجناد فكان نص العهد:**

بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة في آخر عهده في الدنيا خارجاً منها، وعند أول عهده بالآخرة داخلاً فيها، حيث يؤمن الكافر، ويوقن الفاجر، ويصدق الكاذب، إنني استخلفت عليكم بعدي عمر بن الخطاب فاسمعوا له وأطيعوا،

<sup>١</sup> الكامل لابن الأثير (٢ / ٧٩).

<sup>٢</sup> الكامل لابن الأثير (٢ / ٧٩).

وإني لم آل الله ورسوله ودينه ونفسي، وإياكم خيراً، فإن عدل فذلك ظني به وعلمي فيه، وإن بدّل فلكل امرئ ما اكتسب والخير أردت ولا أعلم الغيب: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ (الشعراء ، آية : ٢٢٧)¹.

وفي رواية أن أبا بكر أشرف على الناس وهو يقول: أترضون بمن استخلف عليكم؟ فإني والله ما ألوت من جهد الرأي ولا وليت ذا قرابة، وإني قد استخلفت عمر بن الخطاب فاسمعوا له وأطيعوا. فقالوا: سمعنا وأطعنا². ونقف مع هذا النص نستجلي عدة أمور:

- أن أبا بكر يسأل الناس عن رضاهم بمن يقترحه ليكون خليفة عليهم، فالمبايعة رضا من كل الأطراف، والأمة لم تكن بعد قد عرفت "بيعة الإكراه"، و"إمارة استيلاء"، وإنما المبايعة كما علمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم صفقة يد وثمره قلب، قال عليه السلام: «من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده، وثمره قلبه، فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر»³.

- إن أبا بكر استفرغ الجهد في استشارة الصحابة ذوي السابقة حول استخلافه ابن الخطاب، فقد ذكر أنه لما أراد العقد لعمر دعا عبد الرحمن بن عوف فاستشاره في الأمر ثم فعل ذلك مع عثمان بن عفان وغيره⁴.

- إن أبا بكر لم يسند الخلافة إلى ذي قرابة⁵. إن عمر هو نصح أبي بكر الأخير للأمة، فقد أبصر الدنيا مقبلة تنهأ وفي قومه فاقة قديمة يعرفها، فإذا ما أطلوا بها استشرفتهم شهواتها، فتملكت بهم واستبدت وذاك ما حذرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه⁶، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

¹ تاريخ الإسلام للذهبي، عهد الخلفاء الراشدين، ص: ١١٦ ، ١١٧.

² تاريخ الطبري (٢ / ٣٥٢).

³ صحيح مسلم ، كتاب: الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الأول فالأول.

⁴ تاريخ الطبري (٢ / ٣٥٢).

⁵ الشورى المغيبة، خالد العشري، ص: ١١٣.

⁶ أبو بكر رجل الدولة، ص: ٩٩.

«فوالله لا الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم»<sup>١</sup>.

لقد أبصر أبو بكر الداء، فأتى لهم رضي الله عنه بدواء ناجع.. جبل شاهق، إذا ما رآته الدنيا أيست وولت عنهم مدبرة، إنه الرجل الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم: «إيها يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً قط إلا سلك فجاً غير فجك»<sup>٢</sup>.

إن الأحداث الجسام التي مرت بالأمة، قد بدأت لقتل عمر، هذه القواسم خير شاهد على فراسة أبي بكر وصدق رؤيته في العهد العمري، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: أفرس الناس ثلاثة: صاحبة موسى التي قالت: ﴿يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنْ

اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ (القصص ، آية : ٢٦)، وصاحب يوسف حيث قال: ﴿أَكْرَمِي

مَثْوَاهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا﴾ (يوسف ، آية : ٢١)، وأبو بكر حين استخلف

عمر<sup>٣</sup>، فقد كان عمر هو سد الأمة المنيع الذي حال بينها وبين أمواج الفتن<sup>٤</sup>.

ج - أنه أخبر عمر بن الخطاب بخطواته القادمة: فقد دخل عليه عمر فعرفه أبو بكر بما عزم، فأبى أن يقبل، فتهدهه أبو بكر بالسيف فما كان أمام عمر إلا أن يقبل<sup>٥</sup>.

د - أنه أراد إبلاغ الناس بلسانه: واعياً مدركاً حتى لا يحصل أي لبس، فأشرف أبو بكر على الناس وقال لهم: أترضون بمن أستخلف عليكم؟ فإني والله ما ألوت من جهد الرأي، ولا وليت ذا قرابة وإني أستخلف عليكم عمر بن الخطاب فاسمعوا له وأطيعوا، فقالوا: سمعنا وأطعنا<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> صحيح البخاري، كتاب: الجزية والموادعة، رقم: ٣١٥٨.

<sup>٢</sup> صحيح البخاري ، كتاب: فضائل أصحاب النبي، رقم: ٣٦٨٣.

<sup>٣</sup> مجمع الزوائد (١٠ / ٢٦٨) للهيتمي إسناده صحيح.

<sup>٤</sup> مجمع الزوائد (١٠ / ٢٨٦) رواه الطبري بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح.

<sup>٥</sup> أبو بكر الصديق للصلاحي، ص: ٣٤٦.

<sup>٦</sup> تاريخ الطبري (٤ / ٢٤٨).

هـ - أنه توجه بالدعاء إلى الله يناجيه ويبيته كوامن نفسه وهو يقول: اللهم وليته بغير أمر نبيك، ولم أرد بذلك إلا صلاحهم، وخفت عليهم الفتنة، واجتهدت لهم رأبي فوليت عليهم خيرهم، وأحرصهم على ما أرشدهم وقد حضرني من أمرك ما حضر، فأخلفني فيهم فهم عبادك<sup>١</sup>.

و - أنه كلف عثمان بن عفان أن يتولى قراءة العهد على الناس، وأخذ البيعة لعمر قبل موت أبي بكر بعد أن ختمه بخاتمة لمزيد من التوثيق، والحرص على إمضاء الأمر، دون أي آثار سلبية، وقال عثمان للناس: أتبايعون لمن في هذا الكتاب؟ فقالوا: نعم فأقروا بذلك جميعاً ورضوا به<sup>٢</sup>.

ز - البيعة لعمر بن الخطاب قبل أن يتوفى أبوبكر الصديق، فبعد أن قرئ العهد على الناس ورضوا به أقبلوا عليه وبايعوه<sup>٣</sup>.

ولم تتم بيعة بعد الوفاة، بل باشر عمر بن الخطاب أعماله بصفته خليفة للمسلمين فور وفاة أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

ونلاحظ أن عمر ولي الخلافة باتفاق أصحاب الحل والعقد وإرادتهم، فهم الذين فوضوا لأبي بكر انتخاب الخليفة وجعلوه نائباً عنهم في ذلك، فشاورهم ثم عين الخليفة ثم عرض هذا التعيين على الناس فأقروه، وأمضوا ووافقوا عليه، وأصحاب الحل والعقد في الأمة هم النواب "الطبيعيون" عن هذه الأمة، وإذا فلم يكن استخلاف عمر رضي الله عنه إلا على أصح الأساليب الشورية وأعدلها، إن الخطوات التي سار عليها أبوبكر الصديق في اختيار خليفته من بعده لا تتجاوز الشورى بأي حال من الأحوال وإن كانت الإجراءات المتبعة فيها غير الإجراءات المتبعة في تولية أبي بكر نفسه<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> طبقات ابن سعد (٣ / ١٩٩).

<sup>٢</sup> طبقات ابن سعد (٣ / ٢٠٠)، أبوبكر الصديق للصلاحي، ص: ٣٤٧.

<sup>٣</sup> أبوبكر الصديق للصلاحي، ص: ٣٤٧.

<sup>٤</sup> المصدر نفسه، ص: ٣٤٧.

وهكذا تم عقد الخلافة لعمر رضي الله عنه بالشورى والاتفاق، ولم يورد التاريخ أي خلاف وقع حول خلافته بعد ذلك، ولا أن أحداً نهض طول عهده لينازعه الأمر بل كان هناك إجماع على خلافته وعلى طاعته في أثناء حكمه، فكان الجميع وحدة واحدة<sup>١</sup>.

### ح - وصية الصديق لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما:

فقد اختلى الصديق بالفاروق رضي الله عنهما، وأوصاه بمجموعة من التوصيات لإخلاء ذمته من أي شيء، حتى يمضي إلى ربه خالياً من أي تبعة بعد أن بذل قصارى جهده واجتهاده<sup>٢</sup>، وقد جاء في الوصية: اتق الله يا عمر، واعلم أن الله عملاً بالنهار لا يقبله بالليل وعملاً بالليل لا يقبله بالنهار، وأنه لا يقبل نافلة حتى تؤدي الفريضة، وإنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم الحق في دار الدنيا، وثقله عليهم، وحُق لميزان يوضع فيه الحق غداً أن يكون ثقيلاً، وإنما خفَّت موازين من خفَّت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل في الدنيا وخفته عليهم، وحُق لميزان يوضع فيه الباطل غداً أن يكون خفيفاً، وإن الله تعالى ذكر أهل الجنة فذكرهم بأحسن أعمالهم وتجاوز عن سيئه، فإذا ذكرتهم قلت: إني أخاف أن لا ألحق بهم، وإن الله تعالى ذكر أهل النار، فذكرهم بأسوأ أعمالهم ورد عليهم أحسنه، فإذا ذكرتهم قلت: إني لأرجوا أن لا أكون مع هؤلاء، ليكون العبد راغباً راهباً، لا يتمنى على الله ولا يقنط من رحمة الله، فإن أنت حفظت وصيتي فلا يكن غائباً أحب إليك من الموت، وهو آتيك، وإن أنت ضيَّعت وصيتي فلا يكن غائباً أبغض إليك من الموت ولست بمعجزه<sup>٣</sup>.

### ٢ - انعقاد الإجماع على خلافته:

وقد نقل إجماع الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم على خلافة عمر طائفة من أهل العلم الذين يعتمد عليهم في النقل منهم:

أ - روى أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي بإسناده إلى عبد الله بن عباس رضي الله عنهم قال: دخلت على عمر حين طعن فقلت: أبشر بالجنة يا أمير المؤمنين: أسلمت حين كفر

١ المصدر نفسه، ص: ٣٤٧.

٢ المصدر نفسه، ص: ٣٤٨.

٣ صفة الصفوة (١ / ٢٦٥)، أبو بكر الصديق للصلاحي، ص: ٣٤٨.

الناس، وجاهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خذله الناس، وقُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنك راضٍ، ولم يختلف في خلافتك اثنان وقتلت شهيداً، فقال: أعد علي، فأعدت عليه، فقال: والله الذي لا إله غيره، لو أن لي ما في الأرض من صفراء وبيضاء لافتديت به من هول المطلاع<sup>١</sup>.

ب - وقال أبو نعيم الأصبهاني مبيناً الإجماع على خلافة الفاروق رضي الله عنه: لما علم الصديق رضي الله عنه من فضل عمر رضي الله عنه ونصيحته وقوته على ما يقلده، وما كان يعينه عليه في أيامه من المعونة التامة، لم يكن يسعه في ذات الله ونصيحته لعباد الله - تعالى - أن يعدل هذا الأمر عنه إلى غيره، ولما كان يعلم من أمر شأن الصحابة رضي الله عنهم أنهم يعرفون منه ما عرفه ولا يشكل عليهم شيء من أمره، فوض إليهم ذلك فرضي المسلمون له ذلك وسلموه، ولو خالطهم في أمره ارتياب أو شبهة لأنكروه ولم يتبعوه كاتباعهم أبا بكر رضي الله عنه فيما فرض الله عليه الإجماع وأن إمامته وخلافته ثبتت على الوجه الذي ثبت للصديق، وإنما كان الدليل لهم على الأفضل والأكمل فتبعوه على ذلك مستسلمين له راضين به<sup>٢</sup>.

ج - وقال ابن تيمية: وأما عمر فإن أبا بكر عهد إليه وبايعه المسلمون بعد موت أبي بكر فصار إماماً لما حصلت له القدرة والسلطان بمبايعتهم<sup>٣</sup>.

### ٣ - خطبة الفاروق لما تولى الخلافة:

اختلف الرواة في أول خطبة خطبها الفاروق عمر فقال بعضهم أنه صعد المنبر فقال: {اللهم إني شديد فليتي وإني ضعيف فقوني، وإني بخيل فسختني}٤. وروي أن أول خطبة كانت قوله: إن الله ابتلاكم بي وابتلاني بكم وأبقاني فيكم بعد صاحبي، فوالله لا يحضرني شيء من أمركم فيلبيه أحد دوني، ولا يغيب عني فألو فيه عن اختيار أهل الجزاء - يعني الكفاية - والأمانة له، والله لئن أحسنوا لأحسننَّ إليهم ولئن أساءوا لأنكفن بهم. فقال من

١ الاعتقاد للبيهقي، ص: ١٨٨.

٢ كتاب الإمامة والرد على الرافضة، ص: ٢٧٤.

٣ منهاج السنة (١ / ١٤٢).

٤ مناقب أمير المؤمنين لابن الجوزي، ص: ١٧٠، ١٧١.

شهد خطبته ورواها عنه: فوالله ما زاد على ذلك حتى فارق الدنيا. وروي أنه لما ولي الخلافة صعد المنبر وهمّ أن يجلس مكان أبي بكر فقال: ما كان الله ليراني أرى نفسي أهلاً لمجلس أبي بكر، فنزل مرقاة، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: اقرؤوا القرآن تُعرفوا به، واعملوا به تكونوا من أهله، وزنوا أنفسكم قبل أن توزنوا، وتزينوا للعرض الأكبر يوم تعرضون على الله لا تخفى منكم خافية، إنه لم يبلغ حق ذي حق أن يطاع في معصية الله، ألا وإني أنزلت نفسي من مال الله بمنزلة ولي اليتيم: إن استغنيت عفت وإن افتقرت أكلت بالمعروف<sup>١</sup>. وليس من الغريب أن يمزج الفاروق في أول خطبة له بين البيان السياسي والإداري والعظة الدينية، فذلك نهج هؤلاء الأئمة الأولين الذين لم يروا فارقاً بين تقوى الله والأمر بها وسياسة البشر تبعاً لمنهجه وشريعته، كما أنه ليس غريباً على عمر أن يراعي حق سلفه العظيم أبي بكر، فلا يجلس في موضع كان يجلس فيه فيسأويه بذلك في أعين الناس فراجع عمر نفسه رضي الله عنه، ونزل درجة عن مكان الصديق رضي الله عنه<sup>٢</sup>.

وفي رواية أخرى أنه بعد يومين من استخلافه تحدث الناس فيما كانوا يخافون من شدته وبطشه، وأدرك عمر أنه لا بد من تجلية الأمر بنفسه، فصعد المنبر وخطبهم فذكر بعض شأنهم مع النبي صلى الله عليه وسلم وخليفته وكيف أنهما توفيا وهما عنه راضيان ثم قال: ... ثم إني قد وُلّيت أمركم أيها الناس فاعلموا أن تلك الشدة قد أضعفت ولكنها إنما تكون على أهل الظلم والتعدي... ولست أدع أحداً يظلم أحداً أو يتعدى عليه حتى أضع خده على الأرض، وأضع قدمي على الخد الآخر حتى يذعن للحق، وإني بعد شدتي تلك أضع خدي على الأرض لأهل العفاف وأهل الكفاف، ولكم عليّ أيها الناس خصال أذكرها لكم فخذوني بها: لكم عليّ ألا أجتبي شيئاً من خراجكم، ولا مما أفاء الله عليكم إلا في وجهه، ولكم عليّ إذا وقع في يدي ألا يخرج مني إلا في حقه ولكم عليّ أن أزيد في عطاياكم وأرزاقكم - إن شاء الله تعالى - وأسدّ ثغوركم، ولكم عليّ ألا ألقاكم في المهالك

١ الطبقات (٣ / ٢٧٥).

٢ كنز العمال، رقم: ٤٤٢١٤، الدولة الإسلامية، حمدي شاهين، ص: ١٢٠.

٣ الدولة الإسلامية في عصر الخلفاء الراشدين، حمدي شاهين، ص: ١٢٠.



ولا أجمركم<sup>١</sup> ولكم عليّ أن أسدّ ثغوركم وإذا غبتم في البعوث فأنا أبو العيال حتى ترجعوا إليهم، فاتقوا الله عباد الله، وأعينوني على أنفسكم بكفها عني، وأعينوني على نفسي بالأمر المعروف والنهي عن المنكر وإحضاري النصيحة فيما ولاني الله من أمركم، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم<sup>٢</sup>.

**وجاء في رواية:** إنما مثل العرب مثل جمل أنف اتبع قائده فلينظر قائده حيث يقوده، أما أنا فورب الكعبة لأحملنكم على الطريق<sup>٣</sup>، وفي هذه الروايات لخطبة عمر رضي الله عنه لما ولي الخلافة يتضح منهجه في الحكم الذي لم يحد عنه، وأبرز ملامحه:

أ - إنه ينظر إلى الخلافة على أنها ابتلاء به سيحاسب على أداء حقه، فالحكم عند الراشدين تكليف وواجب وابتلاء وليس جاهاً وشرفاً واستعلاء.

ب - وهذا الاستخلاف يتطلب منه أن يباشر حمل أعباء الدولة فيما حضره من أمرها، وأن يولي على الرعية التي غابت عنه أفضل الأمراء وأكفأهم، غير أن ذلك - فيما يرى عمر - ليس كافياً لإبراء ذمته أمام الله تعالى، بل يرى أن مراقبة هؤلاء العمال والولاة لا فكاك منه، فمن أحسن منهم زاده إحساناً، ومن أساء عاقبه ونكل به<sup>٤</sup>.

ج - إن شدة عمر التي هابها الناس سيخلصها لهم ليناً ورحمة وسينصب لهم ميزان العدل، فمن ظلم وتعدى فلن يجد إلا التتكيل والهوان "ولست أدع أحداً يظلم أحداً ويتعدى عليه حتى أضع خده على الأرض..". أما من آثر القصد والدين والعفاف فسيجد من الرحمة ما لا مزيد عليه: {أضع خدي لأهل العفاف}<sup>٥</sup>، واتضح عدل عمر في سيرته مع رعيته من خلال المواقف واهتمامه بمؤسسة القضاء وتطويرها بحيث سيطر العدل على كل ولايات الدولة.

<sup>١</sup> لا أبقكم على جبهات القتال بعيداً عن أهليكم مدة طويلة.

<sup>٢</sup> الإدارة العسكرية في عهد الفاروق، فاروق مجدلاوي، ص: ١٠٦.

<sup>٣</sup> السياسة الشرعية، د. اسماعيل بدوي، ص: ١٦٠.

<sup>٤</sup> الدولة الإسلامية في عصر الخلفاء الراشدين، ص: ١٢١.

<sup>٥</sup> المصدر نفسه، ص: ١٢١، محض الصواب (١/٣٨٥).

د - وتكفل الفاروق بالدفاع عن الأمة ودينها وأن يسد الثغور ويدفع الخطر، غير أن ذلك لن يتم بظلم المقاتلين، فلن يحبسهم في الثغور إلى حد لا يطيقونه وإن غابوا في الجيوش فسيرعى الخليفة وجهازه الإداري أبناءهم وأسراهم<sup>١</sup>.

ولقد قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه بتطوير المؤسسة العسكرية وأصبحت قوة ضاربة لا مثيل لها على مستوى العالم في عصره.

هـ - وتعهد ابن الخطاب رضي الله عنه بأداء الحقوق المالية للرعية كاملة.. من خراج وفيء لا يحتج منه شيئاً ولا يضعه في غير محله، بل سيزيد عطاياهم وأرزاقهم، باستمرار الجهاد والغزو والحض على العمل وضبط الأداء المالي للدولة<sup>٢</sup>، وقد قام بتطوير المؤسسة المالية وضبط مصادر بيت المال وأوجه الإنفاق في الدولة.

و - وفي مقابل ذلك يطالب الرعية بأداء واجبها من النصح لرئيسها والسمع والطاعة له والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مما يشيع الرقابة الإسلامية في المجتمع.

ز - ونبّه إلى أنه لا يعين على ذلك إلا بتقوى الله ومحاسبة النفس واستشعار المسؤولية في الآخرة<sup>٣</sup>.

ح - وعلق الشيخ عبد الوهاب النجار على قول عمر رضي الله عنه: إنما مثل العرب كمثل جمل أنف بقوله: الجمل الأنف: هو الجمل الذلول المواتي الذي يأنف من الزجر والضرب ويعطي ما عنده من السير عفواً وسهلاً، وهذا تشخيص حسن للأمة الإسلامية لعهد، فإنها كانت سامعة مطواعة إذا أمرت ائتمرت، وإذا نهيت انتهت، ويتبع ذلك المسؤولية الكبرى على قائدها، فإنه يجب عليه أن يرتاد لها ويصدر في شأنه بعقل، ويورد بتمييز حتى لا يورطها في خطر، ولا يقحمها في مهلكة ولا يهمل شأنها إهمالاً يكون من ورائه البطر. قد أراد بالطريق الطريق الأقوم الذي لا عوج فيه وقد بر بما أقسم به<sup>٤</sup>.

١ عمر بن الخطاب للصلابي، ص: ٨٤.

٢ المصدر نفسه، ص: ٨٤.

٣ الدولة الإسلامية في عصر الخلفاء الراشدين، ص: ١٢٢.

٤ الخلفاء الراشدون، عبد الوهاب النجار، ص: ٨٥.

ط - سنة الله في الفظاظة والغلظة والرفق: مضت سنة الله في أحوال الناس واجتماعهم وفي إقبالهم على الشخص واجتماعهم عليه وقبولهم منه وسماعهم قوله وأنسهم به أن ينفصوا عن الفظ الغليظ القلب حتى ولو كان ناصحاً مريداً للخير لهم حريصاً على ما ينفعهم<sup>١</sup>، وقد دلَّ على هذا قول الله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (آل عمران، آية : ١٥٩).

ولذلك كان دعاء الفاروق لما تولى الخلافة: اللهم إني شديد فليّني، وقد استجاب الله هذا الدعاء، وامتلات نفس عمر بالعطف والرحمة واللين وأصبحت من صفاته بعد توليته الخلافة، فقد عرف الناس عمر في عهدي الرسول صلى الله عليه وسلم وأبي بكر شديداً حازماً، وصوره لنا التاريخ على أنه الشخص الوحيد الذي مثل - منذ دخل الإسلام حتى تولى الخلافة - دور الشدة والقوة بجانب الرسول صلى الله عليه وسلم وبجانب أبي بكر، حتى آل إليه الأمر انقلب رخاء ويسراً ورحمة<sup>٢</sup>.

ي - كانت البيعة العامة في سيرة الخلفاء الراشدين مقيدة بأهل المدينة دون غيرهم، وربما حضرها وعقدها الأعراب والقبائل التي كانت محيطة بالمدينة أو نازلة فيها، أما بقية الأمصار فكانت تبعاً لما يتقرر في مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم، وهذا لا يطعن بالبيعة، ولا يقلل من شرعيتها، لأن جميع المسلمين من كل الأقطار والأمصار كان أمراً مستحيلاً، ولا بد للدولة من قائم بها، ولا يمكن أن تعطل مصالح الخلق، أضف إلى ذلك أن الأمصار الأخرى قد أيدت في بيعة أبي بكر وعمر وعثمان ما جرى في المدينة تأييداً صريحاً أو ضمنياً ولاشك أن الأساليب التي لجأ إليها الناس في صدر الإسلام كانت تجارب تصب في حقل تطوير الدولة ومؤسساتها<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> السنن الإلهية في الأمم والمجتمعات، عبد الكريم زيدان، ص: ٢٨٢.

<sup>٢</sup> الإدارة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب، ص: ١٠٧.

<sup>٣</sup> نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، ص: ٢٦٠.

ك - رد سبايا العرب: كان أول قرار اتخذه عمر في دولته رد سبايا أهل الردة إلى عشائريهم حيث قال: {كرهت أن يكون السبي سنة في العرب}¹. وهذه الخطوة الجريئة ساهمت في شعور العرب جميعاً أنهم أمام شريعة الله سواء، وأنه لا فضل لقبيلة على قبيلة إلا بحسن بلائها وما تقدمه من خدمات للإسلام والمسلمين، وتلت تلك الخطوة خطوات أخرى هي السماح لمن ظهرت توبتهم من أهل الردة بالاشتراك في الحروب ضد أعداء الإسلام وقد أثبتوا شجاعة في الحروب وصبراً عند اللقاء ووفاء للدولة لا يعد له وفاء².

ل - تجذر منصب الخلافة في قلب الأمة وأصبح رمزاً للوحدة ولقوة المسلمين، ونلاحظ القدرة الفائقة التي كان يتمتع بها الصحابة الكرام، ومدى الأصالة في أعمالهم بحيث أن ما أقاموه في سويجات قليلة من نفس يوم وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم احتاج هدمه إلى ربع قرن في المخطط البريطاني، رغم أن البريطانيين أنفسهم كانوا يطلقون على الخلافة في تلك الفترة الرجل العجوز، فأى شموخ هذا لتلك الخلافة، وأي رسوخ لها حيث تحتاج لهدمها - بعد أن أصبحت شكلاً لا موضوعاً - ربع قرن كامل، وبعد حياة استمرت قرناً من الزمن³.

سادساً: تولي عثمان بن عفان رضي الله عنه الرئاسة:

#### ١ - الفقه العمري في الاستخلاف:

استمر اهتمام الفاروق عمر رضي الله عنه بوحدة الأمة ومستقبلها حتى اللحظات الأخيرة من حياته، رغم ما كان يعانيه من آلام جراحاته البالغة، وهي بلا شك لحظات خالدة، تجلى فيها إيمان الفاروق العميق وإخلاصه وإيثاره⁴، وقد استطاع الفاروق في تلك اللحظات الحرجة أن يبتكر طريقة جديدة لم يسبق إليها في اختيار الخليفة الجديد، وكانت دليلاً ملموساً ومعلماً واضحاً على فقهه في سياسة الدولة الإسلامية، لقد مضى قبله

١ الخلافة والخلفاء الراشدين، سالم البهنساوي، ص: ١٦٠.

٢ جولة تاريخية في عصر الخلفاء الراشدين، د. محمد الوكيل، ص: ٨٩.

٣ الحضارة الإسلامية، د. محمد عادل، ص: ٣٠.

٤ الخليفة الفاروق عمر بن الخطاب للعاني، ص: ١٦١.

الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يستخلف بعده أحداً بنص صريح، ولقد مضى أبوبكر الصديق واستخلف الفاروق بعد مشاورة كبار الصحابة، ولما طلب من الفاروق أن يستخلف وهو على فراش الموت، فكر في الأمر ملياً وقرر أن يسلك مسلكاً آخر يتناسب مع المقام، فرسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الناس وكلهم مقرّ بأفضلية أبي بكر وأسبقيته عليهم، فاحتمال الخلاف كان نادراً وخصوصاً أن النبي صلى الله عليه وسلم وجه الأمة قولاً وفعلاً إلى أن أبا بكر أولى بالأمر من بعده، والصديق لما استخلف عمر كان يعلم أن عند الصحابة أجمعين قناعة بأن عمر أقوى وأفضل من يحمل المسؤولية بعده، فاستخلفه بعد مشاورة كبار الصحابة ولم يخالف رأيه أحد منهم، وحصل الإجماع على بيعة عمر<sup>١</sup>، وأما طريقة انتخاب الخليفة الجديد فتعتمد على جعل الشورى في عدد محصور، وقد حصر ستة من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يصلحون لتولي الأمر، ولو أنهم يتفاوتون، وحدد لهم طريقة الانتخاب ومدته وعدد الأصوات الكافية لانتخاب الخليفة، وعدد الحكم في المجلس والمرجح إن تعادلت الأصوات، وأمر مجموعة من جنود الله لمراقبة سير الانتخابات في المجلس وعقاب من يخالف أمر الجماعة، ومنع الفوضى بحيث لا يسمحون لأحد يدخل أو يسمع ما يدور في مجلس أهل الحل والعقد<sup>٢</sup>. وهذا بيان ما أجمل في الفقرات السابقة:

#### أ - العدد الذي حدده للشورى وأسمائهم:

أما العدد فهو ستة وهم: علي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، والزبير بن العوام، وطلحة بن عبيد الله رضي الله عنهم جميعاً، وترك سعيد بن زيد وهو من العشرة المبشرين بالجنة ولعله تركه لأنه من قبيلته بني عدي<sup>٣</sup>، وكان عمر رضي الله عنه حريصاً على إبعاد الإمارة عن أقاربه، مع أن فيهم من هو أهل لها، فهو يبعد قريبه سعيد بن زيد عن قائمة المرشحين للخلافة<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> أولويات الفاروق، د. غالب عبد الكافي القرشي، ص: ١٢٢.

<sup>٢</sup> أولويات الفاروق، د. غالب القرشي، ص: ١٢٤.

<sup>٣</sup> البداية والنهاية (٤ / ١٤٢).

<sup>٤</sup> الخلفاء الراشدون للخلافة، ص: ٩٨.

## ب - طريقة اختيار الخليفة:

أمرهم أن يجتمعوا في بيت أحدهم ويتشاوروا، وفيهم عبد الله بن عمر يحضر معهم مشيراً فقط، وليس له من الأمر شيء، ويصلي بالناس أثناء التشاور صهيب الرومي وقال له: أنت أمير الصلاة في هذه الأيام الثلاثة حتى لا يولي إمامة الصلاة أحداً من الستة فيصبح هذا ترشيحاً من عمر له بالخلافة<sup>١</sup>، وأمر المقداد بن الأسود وأبا طلحة الأنصاري أن يراقبا سير الانتخابات<sup>٢</sup>.

## ج - مدة الانتخابات أو المشاورة:

حدّدها الفاروق رضي الله عنه بثلاثة أيام، وهي فترة كافية وإن زادوا عليها فمعنى ذلك أن شقة الخلاف ستنتعش، ولذلك قال لهم: لا يأتي اليوم الرابع إلا وعليكم أمير<sup>٣</sup>.

## د - عدد الأصوات الكافية لاختيار الخليفة:

أخرج ابن سعد بإسناد رجال ثقات: أن عمر رضي الله عنه قال لصهيب: صلّ بالناس ثلاثاً وليخل هؤلاء الرهط في بيت فإذا اجتمعوا على رجل، فمن خالفهم فاضربوا رأسه<sup>٤</sup>. فعمر رضي الله عنه أمر بقتل من يريد أن يخالف هؤلاء الرهط ويشق عصا المسلمين ويفرق بينهم بقوله صلى الله عليه وسلم: {من أتاكم وأمركم جمع على رجل منكم، يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فأقتلوه}<sup>٥</sup>.

وما جاء في كتب التاريخ من أن عمر رضي الله عنه أمرهم بالاجتماع والتشاور، وحدد لهم أنه إذا اجتمع خمسة منهم على رجل وأبى أحدهم، فليضرب رأسه بالسيف، وإن اجتمع أربعة ورضوا رجلاً منهم، وأبى اثنان فاضرب رؤوسهما<sup>٦</sup>، فهذه من الروايات التي لا تصح لا سنداً فهي من الغرائب التي ساقها أبو مخنف - الإمامي الشيعي - مخالفاً فيها النصوص الصحيحة، وما عرف من سير الصحابة رضي الله عنهم، فما ذكر أبو

<sup>١</sup> الخلافة والخلفاء الراشدون للبهنساوي، ص: ٢١٣.

<sup>٢</sup> عثمان بن عفان للصلاحي، ص: ٥٨.

<sup>٣</sup> الطبقات لابن سعد (٣ / ٣٦٤).

<sup>٤</sup> صحيح مسلم (٣ / ١٤٨٠).

<sup>٥</sup> صحيح مسلم (٣ / ١٤٨٠).

<sup>٦</sup> تاريخ الطبري (٥ / ٢٢٦).

مخنف من قول عمر لصهيب: وقم على رؤوسهم - أي أهل الشورى - فإن اجتمع خمسة ورضوا رجلاً وأبى واحد فاشرخ رأسه بالسيف، وإن اتفق أربعة فرضوا رجلاً منهم وأبى اثنان فاضرب رؤوسهما<sup>١</sup>.

فهذا قول منكر، وكيف يقول عمر رضي الله عنه هذا وهو يعلم أنهم من الصفوة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي اختارهم لهذا الأمر لعلمه بفضلهم وقدرهم<sup>٢</sup>، وقد ورد عن ابن سعد أن عمر قال للأنصار أدخلوهم بيتاً ثلاثة أيام، فإن استقاموا وإلا فادخلوا عليهم فاضربوا أعناقهم<sup>٣</sup>، وهذه الرواية منقطعة وفي إسنادهما "سماك بن حرب" وهو ضعيف وقد تغير بآخره<sup>٤</sup>.

#### هـ - الحكم في حال الإختلاف:

لقد أوصى بأن يحضر عبد الله بن عمر معهم في المجلس وأن ليس له من الأمر شيء، ولكن قال لهم: فإن رضي ثلاثة رجلاً منهم، وثلاثة رجلاً منهم، فحكموا عبد الله بن عمر، فأبى الفريقين حكم له، فليختاروا رجلاً منهم، فإن لم يرضوا بحكم عبد الله بن عمر، فكونوا مع الذين فيهم عبد الرحمن بن عوف، ووصف عبد الرحمن بأنه مسدد رشيد، فقال عنه: ونعم ذو الرأي عبد الرحمن بن عوف مسدد رشيد، له من الله حافظ فاسمعوا له<sup>٥</sup>.

#### و - جماعة من جنود الله تراقب الاختيار وتمنع الفوضى:

طلب عمر أبا طلحة الأنصاري وقال له: يا أبا طلحة إن الله عز وجل أعز الإسلام بكم، فاختر خمسين رجلاً من الأنصار، فاستحث هؤلاء الرهط حتى يختاروا رجلاً منهم<sup>٦</sup>. وقال للمقداد بن الأسود: إذا وضعتوني في حفرتي فاجمع هؤلاء الرهط في بيت حتى يختاروا رجلاً منهم<sup>٧</sup>.

<sup>١</sup> المصدر نفسه.

<sup>٢</sup> مرويات أبي مخنف، بحبي اليجبي، ص: ١٧٦.

<sup>٣</sup> الطبقات لابن سعد (٣/ ٣٤٢).

<sup>٤</sup> مرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري، ص: ١٧٦.

<sup>٥</sup> تاريخ الطبري (٥/ ٢٢٥).

<sup>٦</sup> المصدر نفسه (٥/ ٢٢٥).

<sup>٧</sup> المصدر نفسه (٥/ ٢٢٥).

## ز - جواز تولية المفضول مع وجود الأفضل:

ومن فوائد قصة الشورى: جواز تولية المفضول مع وجود الأفضل، لأن عمر جعل الشورى في ستة أنفس مع علمه أن بعضهم كان أفضل من بعض، ويؤخذ هذا من سيرة عمر في أمرائه الذين كان يؤمرهم في البلاد، حيث كان لا يراعي الفضل في الدين فقط، بل يضم إليه مزيد المعرفة بالسياسة مع اجتناب ما يخالف الشرع منها، فاستخلف معاوية والمغيرة بن شعبة وعمر بن العاص مع وجود من هو أفضل من كل منهم في أمر الدين والعلم كأبي الدرداء في الشام وابن مسعود في الكوفة<sup>١</sup>.

## ح - جمع عمر بين التعيين وعدمه:

جمع عمر بين التعيين كما فعل أبو بكر - أي تعيين المرشح - وبين عدم التعيين كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم، فعين ستة وطلب منهم التشاور في الأمر<sup>٢</sup>.

## ط - الشورى ليست بين الستة فقط:

عرف عمر أن الشورى لن تكون بين الستة فقط، وإنما ستكون في أخذ رأي الناس في المدينة، فيمن يتولى الخلافة، حيث جعل لهم أمد ثلاثة أيام، فيمكنهم من المشاورة والمناظرة لتقع ولاية من يتولى بعده عن اتفاق من معظم الموجودين حينئذ ببلده التي هي دار الهجرة، وبها معظم الصحابة وكل من كان ساكناً في بلد غيرها كان تبعاً لهم فيما يتفقون عليه، فما زالت المدينة حتى سنة ٢٣ هـ مجمع الصحابة، بل لأن كبار الصحابة فيها، حيث استبقاهم عمر بجانبه، ولم يأذن لهم بالهجرة إلى الأقاليم المفتوحة<sup>٣</sup>.

## ي - أهل الشورى أعلى هيئة سياسية:

إن عمر رضي الله عنه أناط بأهل الشورى وحدهم اختيار الخليفة من بينهم، ومن المهم أن نشير أن أحداً من أهل الشورى لم يعارض هذا القرار الذي اتخذه عمر، كما أن أحداً من الصحابة الآخرين لم يثر أي اعتراض عليه، ذلك مما تدل عليه النصوص التي بين أيدينا، فنحن لا نعلم أن اقتراحاً آخر قد صدر عن أحد من الناس في ذلك العصر، أو أن

١ عمر بن الخطاب للصلاحي، ص: ٦١.

٢ المصدر نفسه، ص: ٦١.

٣ المصدر نفسه، ص: ٦١.



معارضة ثارت حول أمر عمر خلال الساعات الأخيرة من حياته أو بعد وفاته، وإنما رضي الناس كافة هذا التدبير ورأوا فيه مصلحة لجماعة المسلمين، وفي وسعنا أن نقول إن عمر قد أحدث هيئة سياسية عليا، مهمتها انتخاب رئيس الدولة، أو الخليفة، وهو التنظيم الدستوري الجديد الذي أبدعته عبقرية عمر لا يتعارض مع المبادئ الأساسية التي أقرها الإسلام، ولا سيما فيما يتعلق بالشورى، لأن العبرة من حيث النتيجة للبيعة العامة التي تجري في المسجد الجامع، وعلى هذا لا يتوجه السؤال الذي قد يرد على بعض الأذهان وهو: من أعطى عمر هذا الحق؟ وما هو مستند عمر في هذا التدبير؟

ويكفي أن نعلم أن جماعة من المسلمين قد أفرزت هذا التدبير، ورضيت به، ولم يسمع صوت اعتراض عليه، حتى نتأكد أن الإجماع - هو من مصادر التشريع - قد انعقد على صحته ونفاذه<sup>١</sup>.

**ولا ننسى:** أن عمر خليفة راشد، كما ينبغي أن نؤكد على أن هذا المبدأ - أهل الشورى أعلى هيئة سياسية - قد أقره نظام الحكم في الإسلام في العهد الراشدي، كما أن الهيئة التي سمّاها عمر، تمتعت بمزايا لم يتمتع بها غيرها من جماعة المسلمين، وهذه المزايا منحت لها من الله، وبلغها الرسول صلى الله عليه وسلم، فلا يمكن عند المؤمنين أن يبلغ أحد من المسلمين مبلغ هؤلاء العشرة من التقوى والأمانة<sup>٢</sup>.

هكذا ختم عمر رضي الله عنه حياته، ولم يشغله ما نزل به من البلاء ولا سكرات الموت عن تدبير أمر المسلمين وأرسى نظاماً صالحاً للشورى لم يسبقه إليه أحد، ولا يشك في أن أصل الشورى مقرر في القرآن الكريم السنة القولية والفعلية، وقد عمل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر، ولم يكن عمر مبتدعاً بالنسبة للأصل، ولكن الذي عمله عمر هو تعيين الطريقة التي يختار بها الخليفة، وحصر عدد معين جعلها فيهم، وهذا لم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا الصديق رضي الله عنه، بل أول من فعل ذلك عمر، ونعم ما فعل فقد كانت أفضل الطرق المناسبة لحال الصحابة في ذلك الوقت<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> نظام الحاكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، طاهر القاسمي (١ / ٢٢٧، ٢٢٨).

<sup>٢</sup> المصدر نفسه (١ / ٢٢٨).

<sup>٣</sup> المصدر نفسه (١ / ٢٢٩).

## ٢ - وصية عمر رضي الله عنه للخليفة الذي بعده:

أوصى الفاروق عمر رضي الله عنه الخليفة الذي سيخلفه في قيادة الأمة بوصية مهمة قال فيها: أوصيك بتقوى الله وحده لا شريك له، وأوصيك بالمهاجرين الأولين خيراً أن تعرف لهم سابقتهم، وأوصيك بالأنصار خيراً فاقبل من محسنهم وتجاوز عن مسيئهم وأوصيك بأهل الأمصار خيراً، فإنهم رداء العدو، وجباة الفياء، لا تحمل منهم إلا عن فضل منهم، وأوصيك بأهل البادية خيراً، فإنهم أصل العرب ومادة الإسلام، أن تأخذ من حواشي أموالهم فتردها على فقرائهم، وأوصيك بأهل الذمة خيراً، أن تقاتل من وراءهم ولا تكلفهم فوق طاقتهم إذا أدوا ما عليهم للمؤمنين طوعاً، أو عن يد وهم صاغرون، وأوصيك بتقوى الله، والحذر منه، ومخافة مقتته أن يطلع منك على ريبة، وأوصيك أن تخشى الله في الناس، ولا تخشى الناس في الله، وأوصيك بالعدل في الرعية والتفرغ لحوائجهم وثورك، ولا تؤثر غنيهم على فقيرهم، فإن في ذلك بإذن الله سلامة لقلبك، وخطاً لوزرك، وخيراً في عاقبة أمرك حتى تفضي في ذلك إلى من يعرف سريرتك ويحول بينك وبين قلبك، وأمرك أن تشتد في أمر الله، وفي حدوده ومعاصيه على قريب الناس وبعيدهم، ثم لا تأخذك في أحدٍ الرأفة، حتى تنتهك منه مثل جرمه، واجعل الناس عندك سواء، لا تبال على من وجب الحق، ولا تأخذك في الله لومة لائم، وإياك والمحابة فيما ولاك الله مما أفاء على المؤمنين، فتجور وتظلم، وتحرم نفسك من ذلك ما قد وسعه الله عليك، وقد أصبحت بمنزلة من منازل الدنيا والآخرة، فإن اقترفت لذنباك عدلاً وعفة عما بسط لك اقترفت به إيماناً ورضواناً، وإن غلبك الهوى، اقترفت به غضب الله، وأوصيك ألا ترخص لنفسك ولا لغيرك في ظلم أهل الذمة، وقد أوصيتك وخصصتك ونصحتك، فابتغ بذلك وجه الله والدار الآخرة، واخترت من دلائلك ما كانت دالاً عليه نفسي وولدي، فإن عملت بالذي وعظتك وانتهيت إلى الذي أمرتك أخذت منه نصيباً وافراً وخطاً وافياً، وإن لم تقبل ذلك ولم يهملك ولم تترك معاصم الأمور عند الذي يرضى به الله عنك، يكن ذلك بك انتقاصاً، ورأيك فيه مدخولاً، لأن الأهواء مشتركة ورأس الخطيئة إبليس: داع إلى كل مهلكة، وقد أضل القرون السالفة قبلك فأوردتهم النار وبئس

الورد المورد، وبئس الثمن أن يكون حظ امرئ موالاة لعدو الله الداعي إلى معاصيه، ثم اركب الحق وخض إليه الغمرات، وكن واعظاً لنفسك، وأنشدك الله إلا ترحمت على جماعة المسلمين، وأجلت كبيرهم ورحمت صغيرهم ووقرت عالمهم، ولا تضربهم فيذلوا ولا تستأثر عليهم بالفيء فتغضبهم، ولا تحرمهم عطاياهم عند محلها فتفقرهم، ولا تجمرهم في البعوث فيقطع نسلهم، ولا يجعل المال دولة بين الأغنياء منهم، ولا تغلق بابك دونهم، فيأكل قويمهم ضعيفهم. هذه وصيتي إليك، وأشهد الله عليك، وأقرأ عليك السلام<sup>١</sup>.

وهذه الوصية تدل على بعد نظر عمر في مسائل الحكم والإدارة، وتفصح عن نهج ونظام حكم وإدارة متكامل، فقد تضمنت الوصية أموراً غاية في الأهمية، فحق أن تكون وثيقة نفيسة، لما احتوته من قواعد ومبادئ أساسية للحكم متكاملة الجوانب الدينية والسياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية، يأتي في مقدمتها:

#### أ - الحرص على تقوى الله وخشيته:

- الوصية بالحرص الشديد على تقوى الله والخشية منه في السر والعلن، في القول والعمل، لأن من اتقى الله وقاه، ومن خشيه صانه وحماه، "أوصيك بتقوى الله وحده لا شريك له" "وأوصيك بتقوى الله والحذر منه.. وأوصيك أن تخشى الله".  
- إقامة حدود الله على القريب والبعيد "لا تبال على من وجب الحق" "ولا تأخذك في الله لومة لائم"، لأن حدود الله نصت عليها الشريعة فهي من الدين، لأن الشريعة حجة على الناس وأعمالهم وأفعالهم تقاس بمقتضاها، وأن التغافل عنها إفساد للدين وللمجتمع.  
- الاستقامة "استقم كما أمرت"، وهي من الضرورات الدينية والدنيوية التي يجب على الحاكم التحلي بها قولاً وعملاً أولاً ثم الرعية، "كن واعظاً لنفسك"، "وابتغ بذلك وجه الله والدار الآخرة".

#### ب - الناحية السياسية وتضمنت:

<sup>١</sup> الطبقات لابن سعد (٣ / ٣٣٩)، البيان والتبيين للجاحظ (٢ / ٤٦)، عمر بن الخطاب للصَّلابي، ص: ١٧١، ١٧٢.

- الالتزام بالعدل، لأنه أساس الحكم، ولأن إقامته بين الرعية تحقق للحكم قوة وهيبة ومثانة سياسية واجتماعية، وتزيد من هيبة واحترام الحاكم في نفوس الناس "وأوصيك بالعدل"، "واجعل الناس عندك سواء".

- العناية بالمسلمين الأوائل من المهاجرين والأنصار لسابقتهم في الإسلام، ولأن العقيدة وما أفرزته من نظام سياسي قام على أكتافهم فهم أهله وحملته وحماته، "وأوصيك بالمهاجرين الأولين خيراً، أن تعرف لهم سابقتهم، وأوصيك بالأنصار خيراً، فاقبل من محسنهم وتجاوز عن مسيئهم".

#### **ج - الناحية العسكرية وتضمنت:**

- الاهتمام بالجيش وإعداده إعداداً يتناسب وعظم المسؤولية الملقاة على عاتقه لضمان أمن الدولة وسلامتها والعناية بسد حاجات المقاتلين "التفرغ لحوائجهم وثورهم".

- تجنب إبقاء المقاتلين لمدة طويلة في الثغور بعيداً عن عوائلهم وتلافياً لما قد يسببه ذلك من ملل وقلق وهبوط في المعنويات، فمن الضروري منحهم إجازات معلومة في أوقات معلومة يستريحون فيها ويجددون نشاطهم خلالها من جهة، ويعودون إلى عوائلهم لكي لا ينقطع نسلهم من جهة ثانية، "ولا تجمرهم في الثغور فينقطع نسلهم"، "وأوصيك بأهل الأمصار خيراً فإنهم ردة العدو".

- إعطاء كل مقاتل ما يستحقه من فيء وعطاء، وذلك لضمان مورد ثابت له ولعائلته يدفعه إلى الجهاد، ويصرف عنه التفكير في شؤونه المالية، "ولا تستأثر عليهم بالفيء فتغضبهم، ولا تحرمهم عطاياهم عند محلها فتفقرهم".

#### **د - الناحية الاقتصادية والمالية وتضمنت:**

- العناية بتوزيع الأموال بين الناس بالعدل والقسطاس المستقيم، وتلافي كل من شأنه تجميع الأموال عند طبقة منهم دون أخرى، "ولا تجعل الأموال دولة بين الأغنياء منهم".

- عدم تكليف أهل الذمة فوق طاقتهم إن هم أدوا ما عليهم من التزامات مالية للدولة، "ولا تكلفهم فوق طاقتهم إذا أدوا ما عليهم للمؤمنين".

- ضمان الحقوق المالية للناس وعدم التفريط بها، وتجنب فرض ما لا طاقة لهم به، "ولا تحمل منهم إلا على فضل منهم"، "أن تأخذ حواشي أموالهم وتردها على فقرائهم"<sup>١</sup>.

#### هـ - الناحية الاجتماعية وتضمنت:

- الاهتمام بالرعية والعمل على تفقد أمورهم وسد احتياجاتهم وإعطاء حقوقهم من فيء وعطاء، "ولا تحرمهم عطاياهم عند محلها".

- اجتناب الأثرة والمحابة واتباع الهوى، لما فيها من أخطار تقود إلى انحراف الراعي، وتؤدي إلى فساد المجتمع واضطراب علاقاته الإنسانية، "وأياك والأثرة والمحابة فيما ولاك الله"، "ولا تؤثر غنيهم على فقيرهم".

- احترام الرعية وتوقيرها والتواضع لها صغيرها وكبيرها، لما في ذلك من سمو في العلاقات الاجتماعية، تؤدي إلى زيادة تلاحم الرعية بقائدها وحبها له، "وأناشدك الله إلا ترحمت على جماعة المسلمين، وأجلت كبيرهم ورحمت صغيرهم ووقرت عالمهم".

- الانفتاح على الرعية، وذلك بسماع شكواهم وإنصاف بعضهم من بعض، وبعكسه تضطرب العلاقات بينهم ويعم الارتباك في المجتمع، "ولا تغلق بابك دونهم، فيأكل قويمهم ضعيفهم".

- اتباع الحق والحرص على تحقيقه في المجتمع وفي كل الظروف والأحوال، لكونه ضرورة اجتماعية لا بد من تحقيقها بين الناس، "ثم اركب الحق وخض إليه الغمرات"، "واجعل الناس عندك سواء، لا تبال على من وجب الحق".

- اجتناب الظن بكل صورته وأشكاله، خاصة مع أهل الذمة، لأن العدل مطلوب إقامته بين جميع رعايا الدولة مسلمين وذميين، لينعم الجميع بعدل الإسلام، "وأوصيك ألا ترخص لنفسك ولا لغيرك في ظلم أهل الذمة".

- الاهتمام بأهل البادية ورعايتهم والعناية بهم، "وأوصيك بأهل البادية خيراً فإنهم أصل العرب ومادة الإسلام"<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> الخليفة الفاروق عمر بن الخطاب للعاني، ص: ١٧٤ ، ١٧٦.

<sup>٢</sup> الخليفة الفاروق للعاني، ص: ١٧٣ ، ١٧٥.

- وكان من ضمن وصية عمر لمن بعده: ألا يقر لي عامل أكثر من سنة، وأقر الأشعري أربع سنين<sup>١</sup>.

٣ - منهج عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه في إدارة الشورى:

أ - اجتماع رهط للمشاورة:

لم يكن يفرغ الناس من دفن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حتى أسرع رهط الشورى وأعضاء مجلس الدولة الأعلى إلى الاجتماع في بيت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنهما، وقيل إنهم اجتمعوا في بيت فاطمة بنت قيس الفهرية أخت الضحاك بن قيس، ليقضوا في أعظم قضية عرضت في حياة المسلمين - بعد وفاة عمر - وقد تكلم القوم وبسطوا آراءهم واهتدوا بتوفيق الله إلى كلمة سواء رضيها الخاصة والكافة من المسلمين<sup>٢</sup>.

ب - عبد الرحمن يدعو إلى التنازل:

عندما اجتمع أهل الشورى قال لهم عبد الرحمن بن عوف: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم. فقال الزبير: جعلت أمري إلى علي<sup>٣</sup>، وقال طلحة: جعلت أمري إلى عثمان، وقال سعد: جعلت أمري إلى عبد الرحمن بن عوف، وأصبح المرشحون الثلاثة: علي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف. فقال عبد الرحمن: أيكما تبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه والله عليه والإسلام لينظرن أفضلهم في نفسه، فأسكت الشيخان، فقال عبد الرحمن بن عوف: أفجعلونه إليّ أن لا آلو عن أفضلكما، قالوا: نعم<sup>٤</sup>.

ج - تفويض ابن عوف بإدارة عملية الشورى:

بدأ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اتصالاته ومشاوراته فور انتهاء اجتماع المرشحين الستة صباح يوم الأحد، واستمرت مشاوراته واتصالاته ثلاثة أيام كاملة، حتى فجر يوم الأربعاء الرابع من محرم، وهو موعد انتهاء المهلة التي حددها لهم عمر، وبدأ

١ عصر الخلافة الراشدة، أكرم العمري، ص: ١٠٢.

٢ عثمان بن عفان، صادق عرجون، ص: ٦٢، ٦٣.

٣ صحيح البخاري، ك، رقم: ٣٧٠٠.

٤ صحيح البخاري، ك فضائل أصحاب النبي، رقم: ٣٧٠٠.

عبد الرحمن بعلي بن أبي طالب، فقال له: إن لم أبايعك فأشر عليّ، فمن تُرشح للخلافة؟ قال علي: عثمان بن عفان، وذهب عبد الرحمن إلى عثمان وقال له: إن لم أبايعك، فمن ترشح للخلافة؟ فقال عثمان: علي بن أبي طالب.. وذهب ابن عوف بعد ذلك إلى الصحابة الآخرين واستشارهم، وكان يشاور كل من يلقاه في المدينة من كبار الصحابة وأشرفهم ومن أمراء الأجناد، ومن يأتي للمدينة وشملت مشاورته النساء في خدورهن، وقد أبدى رأيهن، كما شملت الصبيان والعبيد في المدينة، وكانت نتيجة مشاورات عبد الرحمن بن عوف، أن معظم المسلمين كانوا يشيرون بعثمان بن عفان ومنهم من كان يشير بعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما. وفي منتصف ليلة الأربعاء ذهب عبد الرحمن بن عوف إلى بيت ابن أخته المسور بن مخرمة، فطرق البيت فوجد المسور نائماً، فضرب الباب حتى استيقظ فقال: أراك نائماً فوالله ما اكتحلت هذه الليلة بكثير نوم، انطلق فادع الزبير وسعداً، فدعوتهما له: فشاورهما ثم دعاني فقال: ادع لي علياً فدعوته ففاجاه حتى انهاراً<sup>٢</sup> الليل، ثم قام عليّ من عنده.. ثم قال: أدع لي عثمان، فدعوته ففاجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح<sup>٣</sup>.

#### د - الاتفاق على بيعة عثمان:

وبعد صلاة صبح يوم البيعة "اليوم الأخير من شهر ذي الحجة ٢٣هـ / ٦ نوفمبر ٦٤٤م)" وكان صهيب الرومي الإمام، إذ أقبل عبد الرحمن بن عوف، وقد اعتم بالعمامة التي عممه بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان قد اجتمع رجال الشورى عند المنبر، أرسل إلى من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار وأمراء الأجناد منهم: معاوية أمير الشام، وعمير بن سعد أمير حمص، وعمرو بن العاص أمير مصر، وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر وصاحبوه إلى المدينة<sup>٤</sup>.

١ الخلفاء الراشدون للخلافة، ص: ١٠٦، ١٠٧.

٢ ابهار: أي انتصف.

٣ صحيح البخاري، ك الأحكام، رقم: ٧٢٠٧.

٤ شهيد الدار عثمان بن عفان، أحمد الخروف، ص: ٣٧.

وجاء في رواية البخاري: .. فلما صلى للناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر، فأرسل إلى من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال: أما بعد، يا علي إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلن على نفسك سيلاً فقال: ١ أبايعك على سنة الله ورسوله والخليفين من بعده، فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون<sup>٢</sup>.

وجاء في رواية صاحب التمهيد والبيان: أن علي بن أبي طالب أول من بايع بعد عبد الرحمن بن عوف<sup>٣</sup>.

#### هـ - حكمة عبد الرحمن بن عوف في تنفيذ خطة الشورى:

نقد عبد الرحمن خطة الشورى بما دلَّ على شرف عقله، ونبل نفسه وإيثار مصلحة المسلمين العامة على مصلحته الخاصة ونفعه الفردي، وترك عن طواعية ورضا أعظم منصب يطمع إليه إنسان في الدنيا، ليجمع كلمة المسلمين، وحقق أول مظهر من مظاهر الشورى المنظمة في اختيار من يجلس على عرش الخلافة ويسوس أمور المسلمين، فهو قد اصطنع من الأناة والصبر والحزم وحسن التدبير ما كفل له النجاح في أداء مهمته العظمى، وقد كانت الخطوات التي اتخذها كالاتي:

- بسط برنامجه في أول جلسة عقدها مجلس الشورى في دائرة الزمن الذي حدده لهم عمر، وبذلك أمكنه أن يحمل جميع أعضاء مجلس الشورى على أن يُدلوأ برأيهم، فعرف مذهب كل واحد منهم وممرماه، فسار في طريقه على بينة من أمره.

- خلع نفسه وتنازل عن حقه في الخلافة ليدفع الظنون ويستمسك بعروة الثقة الوثقى.

- أخذ في تعرف نهاية ما يصبو إليه كل واحد من أصحابه وشركائه في الشورى، فلم يزل يقلب وجوه الرأي معهم حتى انتهى إلى شبه انتخاب جزئي، فاز فيه عثمان برأي

١ قوله فقال أي: عبد الرحمن مخاطباً عثمان.

٢ عثمان بن عفان للصلابي، ص: ٦٩.

٣ عثمان بن عفان للصلابي ص: ٦٩.



سعد بن أبي وقاص، ورأي الزبير بن العوام، فلاحت له أغلبية آراء الأعضاء الحاضرين معه.

- عمد إلى معرفة كل واحد من الإمامين: عثمان، وعلي في صاحبه بالنسبة إلى وزنه من سائر الرهط الذي رشحهم عمر، فعرف من كل واحد منهما: أنه لا يعدل صاحبه أحداً إذا فاته الأمر.

- أخذ في تعرف رأي من وراء مجلس الشورى من خاصة الأمة ونوي رأيها ثم عامتها وضعفائها فرأى أن معظم الناس لا يعدلون أحداً بعثمان فبايع له وبايعه عامة الناس<sup>١</sup>.  
لقد تمكن عبد الرحمن بن عوف بكياسته وأمانته واستقامته ونسيانه نفسه بالتخلي عن الطمع في الخلافة والزهد بأعلى منصب في الدولة أن يجتاز هذه المحنة، وقاد ركب الشورى بمهارة وتجرد مما يستحق أعظم التقدير<sup>٢</sup>. قال الذهبي: ومن أفضل أعمال عبد الرحمن عزله نفسه من الأمر وقت الشورى، واختياره للأمة من أشار به أهل الحل والعقد، فنهض في ذلك أتم النهوض على جمع الأمة على عثمان، ولو كان محابياً فيها، لأخذها لنفسه أو لولاها ابن عمه وأقرب الجماعة إليه سعد بن أبي وقاص<sup>٣</sup>، وبهذا تحققت صورة أخرى من صور الشورى في عهد الخلفاء الراشدين: وهي الاستخلاف عن طريق مجلس الشورى، ليعينوا أحدهم بعد أخذ المشورة العامة ثم البيعة العامة<sup>٤</sup>.

#### ٤ - انعقاد الإجماع على خلافة عثمان:

أجمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن عثمان بن عفان رضي الله عنه أحق الناس بخلافة النبوة بعد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ولم يخالف أو يعارض في هذا أحد، بل الجميع سلم بذلك لكونه أفضل خلق الله على الإطلاق بعد الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وقد نقل الإجماع على أحقية عثمان رضي الله عنه بالخلافة

<sup>١</sup> عثمان بن عوف، صادق عرجون، ص: ٧٠، ٧١.

<sup>٢</sup> عثمان بن عفان للصلاحي، ص: ٧٠.

<sup>٣</sup> سير أعلام النبلاء (١ / ٨٦).

<sup>٤</sup> عثمان بن عفان للصلاحي، ص: ٧٠.

بعد عمر رضي الله عنه طائفة من أهل العلم كابن أبي شيبه والذهبي والشافعي وابن تيمية وغيرهم<sup>١</sup>.

#### ٥ - منهج عثمان في الحكم:

عندما بويع عثمان رضي الله عنه بالخلافة قام في الناس خطيباً، فأعلن عن منهجه السياسي مبيناً أنه سيتقيد بالكتاب والسنة وسيرة الشيخين، كما أشار في خطبته إلى أنه سيسوس الناس بالحلم والحكمة إلا فيما استوجبه من الحدود، ثم حذرهم من الركون إلى الدنيا والافتتان بحطامها، خوفاً من التنافس والتباغض والتحاسد بينهم، مما يفضي بالأمة إلى الفرقة والخلاف، وكان عثمان رضي الله عنه ينظر وراء الحجب ببصيرته النفاذة إلى ما سيحدث في هذه الأمة من الفتن بسبب الأهواء وتهالك الناس بعدما بويع<sup>٢</sup>، فقال: أما بعد، فإني كلفت وقد قبلت، ألا وإني متبع ولست مبتدع، ألا وإن لكم علي بعد كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ثلاثاً: اتباع من كان قبلي فيما اجتمعتم عليه وسننهم، وسن أهل الخير فيما تسنوا عن ملاء، والكف عنكم إلا فيما استوجبتم العقوبة، وإن الدنيا خضرة وقد شهيت إلى الناس، ومال إليها كثير منهم فلا تركنوا إلى الدنيا ولا تثقوا بها فإنها ليست بثقة، واعلموا أنها غير تاركة إلا من تركها<sup>٣</sup>.

#### أ - أول كتاب كتبه عثمان إلى جميع ولاته:

أما بعد، فإن الله أمر الأئمة أن يكونوا رعاة، ولم يتقدم إليهم أن يكونوا جباة، وأن صدر هذه الأمة خلقوا رعاة ولم يخلقوا جباة، وليوشكن أئمتكم أن يصيروا جباة ولا يكونوا رعاة، فإذا عادوا كذلك انقطع الحياء والأمانة والوفاء، ألا وإن أعدل السيرة أن تنظروا في أمور المسلمين فيما عليهم فتعطوهم ما لهم، وتأخذوهم بما عليهم، ثم تثنوا بالذمة، فتعطوهم الذي لهم، وتأخذوهم بالذي عليهم، ثم العدو الذي تنتابون، فاستفتحوا عليهم بالوفاء<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> عثمان بن عفان للصلاحي، ص: ٧٧، ٧٨، ٧٩.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ٨٣.

<sup>٣</sup> تاريخ الطبري (٥ / ٤٤٣).

<sup>٤</sup> تاريخ الطبري (٥ / ٢٤٤).

والملاحظ أن عثمان رضي الله عنه أكد في هذا الكتاب الموجه إلى ولاته في الأمصار واجبهم نحو الرعية وعرفهم: أن مهمتهم ليست هي جمع المال، وإنما تتمثل في رعاية مصالح الناس، ولأجل ذلك بيّن السياسة التي يسوسون بها الأمة وهي أخذ الناس بما عليهم من الواجبات وإعطائهم حقوقهم فإذا كانوا كذلك صلحت الأمة، وإذا انقلبوا جباة ليس همهم إلا جمع المال انقطع الحياء وفقدت الأمانة والوفاء<sup>١</sup>.

لقد كان في كتاب عثمان للولاة التركيز على قيم العدل السياسي والاجتماعي والاقتصادي، بإعطاء ذوي الحقوق حقوقهم، وأخذ ما عليهم، وإعلاء شأن مبدأ من الرعاية السياسية لا الجباية وتكثير الأموال<sup>٢</sup>.

ونبه على ما سيكون عند تغيير الولاة من رعاة إلى جباة، بأن ذلك سبب في تقلص مكارم الأخلاق التي مثل لها بالحياء والأمانة والوفاء، وذلك أن بين الراعي والرعية خيطاً سامياً من العلاقات المتينة ويؤكد ويثبته اتفاق الجميع على هدف واحد، وهو ابتغاء وجه الله تعالى، فالوالي يسعى لهذا الهدف بما يقدمه لإمامه من طاعة وولاء وأمانة ووفاء ويبقى خلق الحياء الذي أشار إليه عثمان يُظل الجميع فيمنعهم من ارتكاب ما يستقبح أو يتعرض لجرح المشاعر والإيقاع في الحرج، ثم يوصي عثمان ولاته بالعدل في الرعية، وذلك يأخذ ما عليهم من الحقوق وبذل ما لهم من ذلك، ويشير إلى نقطة مهمة وهي أن الوفاء بالعهود من أهم أسباب الفتح والنصر على الأعداء، وقد بيّن التاريخ أثر هذا الخلق الرفيع في تفوق المسلمين الإداري والحربي<sup>٣</sup>.

## ب - كتابه إلى قادة الجنود:

وكان أول كتاب كتبه إلى قادة الأجناد في الفروج<sup>٤</sup>: أما بعد، فإنكم حماة المسلمين وذادتهم، وقد وضع لكم عمر ما لم يغيب عنا، بل كان على ملاءمنا، ولا يبلغني عن أحد

<sup>١</sup> عثمان بن عفان للصلاحي، ص: ٨٤.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ٨٤.

<sup>٣</sup> التاريخ الإسلامي - مواقف وعبر، د. عبد العزيز الحميدي (١٢ / ٣٦٩).

<sup>٤</sup> الفروج: يعني الأقاليم.

منكم تغيير ولا تبديل فيغيّر الله بكم، ويستبدل بكم غيركم، فانظروا كيف تكونون، فإني أنظر فيما ألزمني الله النظر فيه والقيام عليه<sup>١</sup>.

وفي هذا الكتاب لفت النظر إلى أن الأمور لن تتغير بتغير الخليفة لأن الخلفاء ومن دونهم من الولاة يسيرون على خط واحد، وهو القيام بمهمة تطبيق الإسلام في واقع الحياة، وقوله: "وقد وضع لكم عمر ما لم يغب عنا بل كان على ملاءمنا" إشارة إلى أن حكم أولئك الخلفاء يقوم على الشورى، وذلك يترتب عليه أن جميع القضايا المهمة تكون معلومة بتفاصيلها عند أهل الحل والعقد، فإذا ذهب الحاكم وخلفه حاكم وخلفه حاكم آخر سار على المنهج نفسه لوضوح الهدف لدى الجميع، وقوله: "ولا تغيّروا فيغيّر الله بكم" وعي لسنن الله تعالى في هذا الكون، فمعية الله جل وعلا لأوليائه بالتوفيق والحماية والنصر مشروطة بلزومهم شريعته واستسلامهم لأمره، فإذا تغيّروا في ذلك غير الله ما بهم واستبدل بهم غيرهم في الهيمنة والتمكين<sup>٢</sup>.

وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّن بَيْن يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾ (الرعد ، آية : ١١). وذكرهم بأنه على علم بواجبه يؤديه ويقوم عليه، ليتلقى عمل الرعية وعمل الراعي في الشعور بالواجب والقيام به ويشعر كل فرد أنه يعمل لأتمته كما يعمل لنفسه<sup>٣</sup>.

### ج - كتابه إلى عمال الخراج:

وكان أول كتاب كتبه إلى عمال الخراج: أما بعد، فإن الله خلق الخلق بالحق فلا يقبل إلا الحق، خذوا الحق وأعطوا الحق به، والأمانة الأمانة قوموا عليها ولا تكونوا أول من يسلبها، فتكونوا شركاء من بعدكم إلى ما اكتسبتم، والوفاء الوفاء لا تظلموا اليتيم ولا

<sup>١</sup> تاريخ الطبري (٥ / ٢٤٤).

<sup>٢</sup> عثمان بن عفان، ص: ٨٥ للصلاحي.

<sup>٣</sup> عثمان بن عفان، صادق عرجون، ص: ١٩٩.

المعاهد، فإن الله خصم لمن ظلمهم<sup>١</sup>، خص في هذا الكتاب وزراء المال الذين يجبونه من أفراد الأمة لينفق في مصالحها العامة، فبين لهم أن الله لا يقبل إلا الحق، والحق قائم على الأمانة والوفاء، ثم ميّز صنفين من الرعية هما: اليتيم والمعاهد، فحض على التجافي عن ظلمها، لأن الله هو المتولي حمايتها<sup>٢</sup>، ويذكرهم بأنهم إذا ظلموهم فإنهم معرضون لنقمة الله تعالى، لأنه خصم لمن ظلم هؤلاء المستضعفين، وفي هذا لفتة إلى جانب من جوانب عظمة الإسلام حيث يدعو إلى نصرته المظلومين وإن كانوا من الكفار المعاهدين<sup>٣</sup>.

#### د - كتابه إلى العامة:

أما بعد، فإنكم إنما بلغت بالافتداء والاتباع، فلا تلفتكم الدنيا عن أمركم، فإن أمر هذه الأمة صائر إلى الابتداع بعد اجتماع ثلاث فيكم: تكامل النعم، وبلوغ أولادكم من السبايا، وقراءة الأعراب والأعاجم القرآن فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الكفر في العجمة فإذا استعجم عليهم أمر تكلفوا وابتدعوا»<sup>٤</sup>.

وفي هذا الخطاب نلاحظ أن عثمان رضي الله عنه رعّب عامة الأمة في الاتباع وترك التكلف والابتداع، وأنه حذرهم تغير الحال إذا اجتمعت لهم ثلاث خلال: تكامل النعم الذي يبتر النفوس ويدفعها إلى الترف، ويصدها عن الاجتهاد والعمل، ويصرفها إلى الفراغ والكسل، حتى تفتت حيويتها وتخور عزائمها وبلوغ أولادها من السبايا، وقد لمست الأمة في تاريخها أثر هؤلاء في المجتمع الإسلامي من الوجهة السياسية والاجتماعية والدينية وقراءة الأعراب والأعاجم القرآن، وإنما يريد عثمان بذلك ما في طبائع الأعراب من جفاء وغلظ الأكباد، فلا تبلغ هداية القرآن مكان الخير من أفئدتهم، وكذلك يريد ما في الأعاجم من أخلاق موروثة وعقائد متأصلة وعادات قديمة تباعد بينهم وبين سنن القرآن في الهداية، وقد ظهر أثر الأعراب في فرقة الخوارج الذين كانت كثرتهم من أولئك الجفافة، فهم كانوا أقرأ الناس للقرآن، وأبعدهم عن هدايته، ثم ظهر فيمن عداهم أثر

<sup>١</sup> تاريخ الطبري (٥ / ٢٤٤).

<sup>٢</sup> عثمان بن عفان للصلاحي، ص: ٨٦.

<sup>٣</sup> عثمان بن عفان للصلاحي، ص: ٨٦.

<sup>٤</sup> تاريخ الطبري (٥ / ٢٤٥).

الأعاجم فيما ابتدعوه من مذاهب وتكلفوه من آراء كانت شراً على المسلمين في عقائدهم، ومنهم أكثر الفرق الضالة التي لعبت في تاريخ الإسلام أخطر دور<sup>١</sup>.

سابعاً: تولى علي بن أبي طالب رضي الله عنه الرئاسة:

#### ١ - كيف تمت بيعة علي رضي الله عنه؟

تمت بيعة علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالرئاسة بطريقة الاختيار، وذلك بعد أن استشهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه على أيدي الخارجين المارقين الشذاذ جاؤوا من الآفاق ومن أمصار مختلفة، وقبائل متباينة لا سابقة لهم ولا أثر خير في الدين، فبعد أن قتلوه رضي الله عنه ظلماً وزوراً وعدواناً، وذلك يوم الجمعة لثمانية عشرة ليلة مضت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين<sup>٢</sup>، قام كل من بقي بالمدينة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمبايعة علي رضي الله عنه بالخلافة، وذلك لأنه لم يكن أحد أفضل منه على الإطلاق في ذلك الوقت، فلم يدع الإمامة لنفسه أحد بعد عثمان رضي الله عنه، ولم يكن أبو السبطين رضي الله عنه حريصاً عليها، ولذلك لم يقبلها إلا بعد إلحاح شديد ممن بقي من الصحابة بالمدينة، وخوفاً من ازدياد الفتن وانتشارها، ومع ذلك لم يسلم من نقد بعض الجهال إثر تلك الفتن كموقعة الجمل وصفين التي أوقد نارها وأنشبهها الحاقدون على الإسلام كابن سبأ وأتباعه الذين استخفهم فأطاعوه لفسقهم، ولزيع قلوبهم عن الحق والهدى، وقد روى الكيفية التي تم بها اختيار علي رضي الله عنه للخلافة بعض أهل العلم<sup>٣</sup>.

فقد روى أبو بكر الخلال بإسناده إلى محمد ابن الحنفية قال: كنت مع علي رحمه الله وثمان محصور، قال: فأتاه رجل فقال: إن أمير المؤمنين مقتول الساعة، قال: فقام علي رحمه الله: قال محمد: فأخذت بوسطه تخوفاً عليه فقال: خلّ لا أم لك، قال: فأتى علي الدار، وقد قتل الرجل رحمه الله، فأتى داره فدخلها فأغلق بابه، فأتاه الناس ف ضربوا عليه الباب فدخلوا عليه فقالوا: إن هذا قد قتل، ولا بد للناس من خليفة ولا نعلم أحداً أحق بها

<sup>١</sup> عثمان بن عفان للصلاحي، ص: ٨٧.

<sup>٢</sup> الطبقات لابن سعد (٣ / ٣١).

<sup>٣</sup> علي بن أبي طالب للصلاحي، ص: ٢١٨.

منك، فقال لهم علي: لا تريدوني فإنني لكم وزيراً خيراً مني لكم أميراً، فقالوا: لا والله لا نعلم أحداً أحق بها منك، قال: فإن أبيتم علي فإن بيعتي لا تكون سرّاً، ولكن أخرج إلي المسجد فبايعه الناس<sup>١</sup>.

وفي رواية أخرى: عن سالم بن أبي الجعد عن محمد ابن الحنفية: فأتاه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: إن هذا الرجل قد قتل ولا بد للناس من إمام، ولا نجد أحداً أحق بها منك لا أقدم سابقة، ولا أقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال علي: لا تفعلوا فإنني أكون وزيراً خيراً مني أميراً، فقالوا: لا والله ما نحن بفاعلين حتى نبايعك، قال: ففي المسجد فإنه لا ينبغي لبيعتي أن تكون خفياً، ولا تكون إلا عن رضا المسلمين، قال: فقال سالم بن أبي الجعد: فقال عبد الله بن عباس: فلقد كرهت أن يأتي المسجد كراهية أن يشغب عليه وأبى هو إلا المسجد، فلما دخل المسجد جاء المهاجرون والأنصار فبايعوا وبايع الناس<sup>٢</sup>، ومن هذه الآثار الصحيحة بعض الدروس والعبر والفوائد منها:

- نصره علي بن أبي طالب رضي الله عنه لعثمان رضي الله عنه ودفاعه عنه، وهذا متواتر عن علي رضي الله عنه، بل كان أكثر الناس دفاعاً عن عثمان رضي الله عنه، جاء ذلك بأسانيد كثيرة، وشهد بذلك مروان بن الحكم حيث قال: ما كان في القوم أذع عن صاحبنا من صاحبكم - يعني علياً - عن عثمان<sup>٣</sup>.

- زهد علي رضي الله عنه في الخلافة وعدم طلبه لها أو طمعه فيها، واعتزاله في بيته حتى جاءه الصحابة يطلبون البيعة.

- إجماع الصحابة من المهاجرين والأنصار والناس عامة في المدينة على بيعته، ويدخل في هؤلاء أهل الحل والعقد - وهم الذين قصدوا علياً وطلبوا منه أن يوافق على البيعة، وألحوا عليه حتى قبلها، وليس للغوغاء وقتلة عثمان كما في بعض الروايات الضعيفة والموضوعة.

<sup>١</sup> كتاب السنة لأبي بكر الخلال، ص: ٤١٥.

<sup>٢</sup> رواه الخلال في السنة، ص: ٤١٦، رجال الإسناد ثقات.

<sup>٣</sup> علي بن أبي طالب للصلاحي، ص: ٢١٩.

- إن علياً كان أحق الناس بالخلافة يومئذ ويدل على ذلك قصد الصحابة له وإلحاحهم عليه، ليقبل البيعة وتصريحهم بأنهم لا يعلمون أحداً أحق منه بالخلافة يومئذ.  
- أهمية الخلافة، ولذا رأينا أن الصحابة أسرعوا في تولية علي، وكان علي يقول: لولا الخشية على دين الله لم أجبهم.

- إن الشبهة التي أدخلوها على بيعة علي: كون الخوارج الذين حاصروا عثمان وشارك بعضهم في قتله، كانوا في المدينة وأنهم أول من بدؤوا بالبيعة، وأن طلحة والزبير بايعا مكرهين، وهذه أقاويل كاذبة لا تقوم على أساس وليس لها مسند صحيح والصحيح: أنه لم يجد الناس بعد أبي بكر وعمر وعثمان كالرابع قدراً وعلماً وتقياً ودينياً وسبقاً وجهاداً، فعزم عليه المهاجرون والأنصار، ورأى ذلك فرضاً عليه، فانقاد إليه ولولا الإسراع بعقد البيعة لعلي لأدى ذلك إلى فتن واختلافات في جميع الأقطار الإسلامية. فكان من مصلحة المسلمين أن يقبل علي البيعة مهما كانت الظروف المحيطة بها، ولم يتخلف عن علي أحد من الصحابة الذين كانوا بالمدينة، وقد خلط الناس بين تخلف الصحابة عن المسير معه إلى البصرة وبين البيعة: أما البيعة فلم يتخلف عنها، وأما المسير معه تخلفوا عنه لأنها كانت مسألة اجتهادية، كما أن علياً رضي الله عنه لم يلزمهم بالخروج معه كما فصلت ذلك في كتابي "أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب".

- لا بد من الحذر من مبالغات الإخباريين التي تزعم أن المدينة بقيت خمسة أيام بعد مقتل عثمان، وأميرها الغافقي بن حرب يلتمسون من يجيئهم إلى القيام بالأمر فلا يجدونه<sup>١</sup>، وتزعم أن الغوغاء من مصر عرضت الأمر على علي فرفضه، وأن خوارج الكوفة عرضوا الخلافة على الزبير فلا يجدونه، ومن جاء من البصرة عرضوا على طلحة البيعة، فهذا لا يثبت أمام الروايات الصحيحة ولا يصح إسناده<sup>٢</sup>. كما أن من المعروف تمكن الصحابة من المدينة وقدرتهم على القضاء على الغوغاء لولا طلب عثمان رضي الله عنه بالكف عن استخدام القوة ضدهم، وقد فصلت ذلك في كتابي "تيسير الكريم المنان

<sup>١</sup> تاريخ الطبري (٤ / ٤٣٢).

<sup>٢</sup> استشهاد عثمان ووقعة الجمل، د. خالد الغيث، ص: ١٣٦ - ١٤٠.



عن سيرة عثمان بن عفان"، والصحيح أن بيعة علي كانت عن طوعية واختيار من المسلمين، وليس لأهل الفتنة دور في مبايعة علي، وإنما كل من كان من الصحابة في المدينة<sup>١</sup>، هم الذين اختاروا أمير المؤمنين علياً.

- بلغت الروايات الصحيحة والشواهد في بيعة علي إحدى عشرة رواية<sup>٢</sup>.

## ٢ - انعقاد الإجماع على خلافة علي رضي الله عنه:

انعقد إجماع أهل السنة والجماعة على أن علياً رضي الله عنه كان متعيناً للخلافة بعد عثمان رضي الله عنه، لبيعة المهاجرين والأنصار له لما رأوا لفضله على من بقي من الصحابة، وأنه أقدمهم إسلاماً وأوفرهم علماً وأقربهم بالنبي صلى الله عليه وسلم نسباً وأشجعهم نفساً وأحبهم إلى الله ورسوله، وأكثرهم مناقب وأفضلهم سوابق وأرفعهم درجة وأشرفهم منزلة وأشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم هدياً وسمه، فكان رضي الله عنه متعيناً للخلافة دون غيره، وقد قام من بقي من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المدينة بعقد البيعة له بالخلافة بالإجماع، فكان حينئذ إماماً حقاً وجب على سائر الناس طاعته، وحرّم الخروج عليه ومخالفته<sup>٣</sup>.

وقد نقل الإجماع على خلافته كثير من أهل العلم منهم:

- نقل محمد بن سعد إجماع من له قدم صدق وسابقة في الدين ممن بقي من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة على بيعة علي رضي الله عنه، حيث قال: وبويع لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه بالمدينة الغد من يوم قتل عثمان بالخلافة، بايعه طلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعمار بن ياسر وأسامة بن زيد وسهل بن حنيف وأبو أيوب الأنصاري ومحمد بن مسلمة وزيد بن ثابت وخزيمة بن ثابت وجميع من كان بالمدينة من أصحاب رسول الله وغيرهم<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> علي بن أبي طالب للصلاحي، ص: ٢٢١.

<sup>٢</sup> علي بن أبي طالب للصلاحي، ص: ٢٢١.

<sup>٣</sup> المصدر نفسه، ص: ٢٢٧.

<sup>٤</sup> الطبقات الكبرى (٣ / ٣١).

- وقال ابن تيمية: واتفق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيعة عثمان بعد عمر، وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»<sup>١</sup>. فكان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه آخر الخلفاء الراشدين المهديين، وقد اتفق عامة أهل السنة من العلماء والعباد والأمراء والأجناد على أن يقولوا: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي<sup>٢</sup>.

- وقال ابن حجر: وكانت بيعة علي بالخلافة عقب قتل عثمان في أوائل ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، فبايعه المهاجرون والأنصار وكل من حضر وكتب بيعته إلى الآفاق، فأذعنوا كلهم إلا معاوية في أهل الشام، فكان بينهم بعد ما كان<sup>٣</sup>. والذي نستقيده من هذه النقول المتقدمة للإجماع أن خلافة علي رضي الله عنه محل إجماع على أحقيتها وصحتها في وقت زمانها، وذلك بعد قتل عثمان رضي الله عنه حيث لم يبق على الأرض أحق بها منه رضي الله عنه، فقد جاءته رضي الله عنه على قدر في وقتها ومحلها<sup>٤</sup>.

وقد اعترض بعض الناس على الإجماع على خلافة علي رضي الله عنه من وجوه:

- تخلف عنه من الصحابة جماعة منهم: سعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة، وابن عمر، وأسامة بن زيد، وسواهم من نظرائهم.

- إنما بايعوه على أن يقتل قتلة عثمان.

- أن أهل الشام ومعاوية ومن معه لم يبايعوه بل قاتلوه<sup>٥</sup>.

وهذه الاعتراضات لا تأثير لها على الإجماع المذكور، ولا توجب معارضته وذلك أنها مردودة من وجوه:

<sup>١</sup> سنن أبي داود (٤ / ٢٠١).

<sup>٢</sup> علي بن أبي طالب للصلابي، ص: ٢٣٠.

<sup>٣</sup> فتح الباري (٧ / ٧٢).

<sup>٤</sup> علي بن أبي طالب، للصلابي، ص: ٢٣٠.

<sup>٥</sup> علي بن أبي طالب للصلابي، ص: ٢٣٠.

**الوجه الأول:** أن دعوى أن جماعة من الصحابة تخلفوا عن بيعته دعوى غير صحيحة إذ أن بيعته لم يتخلف عنها أحد، وأما نصرته فتخلف عنها قوم منهم من ذكر لأنها كانت مسألة اجتهادية، فاجتهد كل واحد وأعمل نظره وأصاب قدره<sup>١</sup>.

وأما ما قاله ابن خلدون: إن الناس كانوا عند مقتل عثمان مفترقين في الأمصار فلم يشهدوا بيعة علي، والذين شهدوا فمنهم من بايع ومنهم من توقف حتى يجتمع الناس ويتفقوا على إمام كسعد بن أبي وقاص، فقد نقل بيعته ابن سعد، وابن حبان، والذهبي<sup>٢</sup> وغيرهم، وكذلك البقية قد بايعوا كما ذكرنا الإجماع في ذلك من حضر من الصحابة في المدينة، على أن ابن خلدون نفسه نقل اتفاق أهل العصر الثاني من بعد الصحابة في المدينة، على انعقاد بيعة علي ولزومها للمسلمين أجمعين، وقد نقلت ما قاله ابن خلدون لأن كثيراً من الكتاب والباحثين اعتمدوا عليه فيما بعد.

**الوجه الثاني:** أن عقد الخلافة ونصب إمام واجب لا بد منه، ووقف ذلك على حضور جميع الأمة واتفاقهم مستحيل متعذر، فلا يجوز اشتراطه لإفضاء ذلك إلى انتفاء الواجب ووقوع الفساد اللازم من انتفائه<sup>٣</sup>.

**الوجه الثالث:** أن الإجماع حصل على بيعة أبي بكر بمبايعة الفاروق وأبي عبيدة ومن حضرهم من الأنصار مع غيبة علي وعثمان وغيرهما من الصحابة، وكذلك حصل الإجماع على خلافة علي بمبايعة سعد بن أبي وقاص وابن عمر وأسامة بن زيد وعمار، ومن حضر من البدريين وغيرهم من الصحابة، ولا يضر هذا الإجماع من غاب عن البيعة أو لم يبايعه من غيرهم رضي الله عنهم جميعاً، قال الحسن البصري: والله ما كانت بيعة علي إلا كبيعة أبي بكر وعمر رضي الله عنهم<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> التمهيد للباقلاني، ص: ٢٣٣ - ٢٣٤.

<sup>٢</sup> الطبقات (٣ / ٣١)، علي بن أبي طالب، ص: ٢٣١.

<sup>٣</sup> علي بن أبي طالب للصلابي، ص: ٢٣١.

<sup>٤</sup> علي بن أبي طالب للصلابي، ص: ٢٣١.

**الوجه الرابع:** دعوى أنه إنما بويع على أن يقتل قتلة عثمان، هذا لا يصح في شرط البيعة، وإنما يبايعونه على الحكم بالحق، وهو أن يحضر الطالب للدم، ويحضر المطلوب وتقع الدعوى، ويكون الجواب، وتقوم البيعة، ويقع الحكم بعد ذلك.

وأما الروايات التي تزعم أن طلحة والزبير وبعض الصحابة رضوان الله عليهم قد اشترطوا في بيعتهم لعلي إقامة الحدود، فهذا الخبر على ضعف سنده فإن في منته مقالاً<sup>١</sup>.

**الوجه الخامس:** أن معاوية رضي الله عنه لم يقاتل علياً على الخلافة ولم ينكر إمامته، وإنما كان يقاتل من أجل إقامة الحد الشرعي على الذين اشتركوا في قتل عثمان، مع ظنه أنه مصيب في اجتهاده، ولكنه كان مخطئاً في اجتهاده ذلك فله أجر الاجتهاد فقط<sup>٢</sup>.

وقد ثبت بالروايات الصحيحة أن خلافة مع علي رضي الله عنه كان في قتل قتلة عثمان، ولم ينازعه في الخلافة بل كان يقر له بذلك. فعن أبي مسلم الخولاني أنه جاء أناس معه إلى معاوية وقالوا: أنت تنازع علياً أم أنت مثله؟ فقال: لا والله إني لأعلم أنه أفضل مني وأحق بالأمر مني، ولكن أستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوماً، وأنا ابن عمه والطالب بدمه، فأتوه فقولوا له فليدفع إليّ قتلة عثمان وأسلم له، فأتوا علياً فكلموه فلم يدفعهم إليه<sup>٣</sup>.

ويروي ابن كثير من طرق ابن ديزيل بسنده إلى أبي الدرداء وأبي أمامة رضي الله عنهما: أنهما دخلا على معاوية فقالا له: يا معاوية علام تقاتل هذا الرجل؟ فوالله إنه أقدم منك ومن أبيك إسلاماً، وأقرب منك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأحق بهذا الأمر منك، فقال: أقاتله على دم عثمان وأنه أوى قتلته، فاذهبا إليه فقولوا له: فليقدنا من قتلة عثمان، ثم أنا أول من أبايعه من أهل الشام<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> المصدر نفسه، ص: ٢٣٢.

<sup>٢</sup> تاريخ الطبري (٥ / ٤٥٩ - ٤٦٠).

<sup>٣</sup> علي بن أبي طالب للصلاحي، ص: ٢٣٢.

<sup>٤</sup> البداية والنهاية (٧ / ٢٦٥) لابن كثير.

<sup>٥</sup> المصدر نفسه (٧ / ٢٧٠) لابن كثير.

والروايات في هذا كثيرة مشهورة بين العلماء<sup>١</sup> وهي دالة على عدم منازعة معاوية لعلي رضي الله عنهما في الخلافة، ولهذا نص المحققون من أهل العلم على هذه المسألة وقرروها<sup>٢</sup>.

**يقول إمام الحرمين الجويني:** إن معاوية وإن قاتل علياً فإنه لا ينكر إمامته، ولا يدعيها لنفسه، وإنما يطلب قتلة عثمان ظناً منه أنه مصيب وكان مخطئاً<sup>٣</sup>.

**ويقول ابن حجر الهيتمي:** أن ما جرى بين علي ومعاوية رضي الله عنهما من الحروب لم يكن لمنازعة معاوية لعلي في الخلافة، للإجماع على أحقيتها لعلي كما مر، فلم تهج الفتنة بسببها، وإنما هاجت بسبب أن معاوية ومن معه طلبوا من علي تسليم قتلة عثمان إليهم، لكون معاوية ابن عمه فامتنع علي<sup>٤</sup>. وأراد أن تستقر الدولة ثم يقدموا للقضاء، وإنما الشاهد هنا هو إثبات عدم مبايعة معاوية، ليس اعتراضاً على شخص علي، وقد ثبت أنه لم ينازع علياً رضي الله عنه أحد في الخلافة لا من الذين خلفوه ولا من غيرهم<sup>٥</sup>.

### ٣- شروط أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه في بيعته وخطبته الأولى:

جاء في بعض الروايات: أن أمير المؤمنين علياً رضي الله عنه اشترط في بيعته أموراً منها: أن تكون البيعة في ملاء وليس في خفية، وفي المسجد وعن رضا المسلمين وأنه يدير أمرهم كما يراه ويعلمه، فوافقوا وتواعدوا صباح اليوم التالي في المسجد للبيعة<sup>٦</sup>. وكان يوماً حافلاً وحاسماً، فقد خرج أمير المؤمنين وقد لبس ملابسه كاملة.. ثم بعد الحمد لله والثناء على الله بين للناس المحاولات التي بذلت معه وقال: إني كنت كارهاً لأمركم، فأبيتم إلا أن أكون عليكم ألا وإنه ليس لي أمر دونكم، ألا إن مفاتيح مالكم معي، ألا وإنه ليس لي أن آخذ منه درهماً دونكم<sup>٧</sup>.

<sup>١</sup> المصدر نفسه (٧ / ٢٦٨ - ٢٧٠).

<sup>٢</sup> علي بن أبي طالب للصلاحي، ص: ٢٣٣.

<sup>٣</sup> المصدر نفسه، ص: ٢٣٣.

<sup>٤</sup> علي بن أبي طالب للصلاحي، ص: ٢٣٣.

<sup>٥</sup> المصدر نفسه، ص: ٢٣٣.

<sup>٦</sup> تاريخ الطبري (٥ / ٤٤٨).

<sup>٧</sup> علي بن أبي طالب للصلاحي، ص: ٢٣٤.

ثم قال: يا أيها الناس إن هذا أمركم ليس لأحد فيه حق إلا من أمرتم، وقد افترقنا بالأمس على أمر فإن شئتم قعدت لكم، وإلا فلا أجد على أحد، ثم رفع صوته قائلاً: رضيتُم؟ قالوا: نعم. قال: اللهم اشهد عليهم، وأقبل الناس يبائعونه<sup>١</sup>. وبعد أداء البيعة قال أمير المؤمنين: أيها الناس، إنكم بايعتموني على ما بايعتم عليه أصحابي، فإذا بايعتموني فلا خيار لكم علي، وعلى الإمام الاستقامة وعلى الرعية التسليم، وهذه بيعة عامة<sup>٢</sup>. الخ

#### ٤- اختيار أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان شورياً:

إن البيعة للخليفة الرابع علي بن أبي طالب رضي الله عنه لم تختلف من حيث مبدأ الشورى عن مثيلتها السابقة بالرغم من الأزمة التي ألمت بالأمة والأحوال المدلهمة والمشكلات المتتابة، فلم تتم البيعة على أساس عشائري أو أسري أو قبلي أو على أساس عهد ووصية من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولو وجد شيء من هذا القبيل لما حصل هذا الحوار الطويل، ولما رفض أمير المؤمنين وكان أول من يطالب بحقه، بينما كان الناس هم الذين يدفعونه إلى البيعة دفعاً ويلحون عليه في الطلب إلحاحاً، وهو يروع منهم متخلصاً لعله يحدث ما يمنعه من ذلك؛ إلى أن قبل على كره منه، ولم يطالبوه بهذا على أساس وصية من رسول الله صلى الله عليه وسلم - ولو وجدوا شيئاً من ذلك لما ترددوا في تنفيذه - ولا على أساس أنه من عبد المناف، أو لأنه من قريش فحسب، بل لأنه من السابقين ومن العشرة المبشرين بالجنة، ولأنه الثاني بعد عثمان في اختيار الناس لهما عند تطبيق عملية الشورى بعد مقتل عمر بن الخطاب، فكان عبد الرحمن بن عوف لا يشير عليه أحد بتنصيب عثمان خليفة بعد عمر إلا سأله: لو لم يكن عثمان موجوداً فمن تختار؟ فيقول: علي بن أبي طالب رضي الله عنه<sup>٣</sup>.

#### ثامناً: تولي الحسن بن علي بن أبي طالب الرئاسة:

#### ١ - بيعة الحسن بن علي رضي الله عنه:

<sup>١</sup> تاريخ الطبري (٥ / ٤٤٩).  
<sup>٢</sup> علي بن أبي طالب للصلاحي، ص: ٢٣٤.  
<sup>٣</sup> المصدر نفسه، ص: ٢٣٥.

كانت بيعة الحسن بن علي رضي الله عنه في شهر رمضان من سنة ٤٠ هـ وذلك بعد استشهاد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه على يد الخارجي عبد الرحمن بن ملجم المرادي<sup>١</sup>، وقد اختار الناس الحسن بعد والده، ولم يعين أمير المؤمنين أحداً من بعده، فعن عبد الله بن سبع قال: سمعت علياً يقول: لتخضبن هذه من هذا<sup>٢</sup>، فما ينتظر بي الأشفى<sup>٣</sup>.

قالوا: يا أمير المؤمنين، فأخبرنا بما نبير عترته<sup>٤</sup>، قال: إذن تالله تقتلون بي غير قاتلي. قالوا: فاستخلف علينا قال: لا، ولكن أترككم إلى ما ترككم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالوا: فما نقول لربك إذا أتيت، (قال وكيع مرة<sup>٥</sup>: إذا لقيته) قال: أقول: اللهم تركتني فيهم ما بدا لك، ثم قبضتني إليك وأنت فيهم، فإن شئت أصلحتهم وإن شئت أفسدتهم. وفي رواية: أقول: اللهم استخلفتني فيهم ما بدا لك، ثم قبضتني وتركتك فيهم<sup>٦</sup>.

وبعد مقتل علي صلى الله عليه الحسن بن علي، وكبّر عليه أربع تكبيرات، ودفن بالكوفة، وكان أول من بايعه قيس بن سعد بن عباد، قال له: ابسط يدك أبايعك على كتاب الله وسنة نبيه وقتال المحلّين، فقال له الحسن رضي الله عنه: على كتاب الله وسنة نبيه فإن ذلك يأتي من وراء كل شرط: فبايعه وسكت، وبايعه الناس<sup>٧</sup>، وقد اشترط الحسن بن علي على أهل العراق عندما أرادوا بيعته فقال لهم: إنكم سامعون مطيعون تسالمون من سالم، وتحاربون من حاربت<sup>٨</sup>.

وفي رواية قال لهم: والله لا أبايعكم إلا على ما أقول لكم قالوا: ما هو؟، قال: تسالمون من سالم، وتحاربون من حاربت<sup>٩</sup>، وفي رواية ابن سعد: أن الحسن بن علي بن أبي طالب

<sup>١</sup> الطبقات (٣ / ٣٥ - ٣٨) تحقيق، د. إحسان عباس.

<sup>٢</sup> مجمع الزوائد (٩ / ١٣٩) مسند أحمد (٢ / ٣٢٥) حسن بغيره.

<sup>٣</sup> مجمع الزوائد (٩ / ١٣٩) مسند أحمد (٢ / ٣٢٥) حسن بغيره.

<sup>٤</sup> نبير عترته: نهلك أقرباءه، لسان العرب (٤ / ٥).

<sup>٥</sup> وكيع بن الجراح، ثقة حافظ عابد، التقريب، ص: ٥٨١.

<sup>٦</sup> الحسن بن علي بن أبي طالب للصلاحي، ص: ١٧١.

<sup>٧</sup> تاريخ الطبري (٦ / ٧٣).

<sup>٨</sup> تاريخ الطبري (٦ / ٧٧).

<sup>٩</sup> الطبقات تحقيق، د. محمد السلمي (١ / ٢٨٦).

بايع أهل العراق بعد علي على بيعتين، بايعهم على الإمارة وبايعهم على أن يدخلوا فيما دخل فيه، ويرضوا بما رضي به<sup>١</sup>.

ويستفاد من الروايات السابقة ابتداء الحسن رضي الله عنه في التمهيد للصلح فور استخلافه والذي سيأتي تفصيله لاحقاً بإذن الله تعالى، ومن دراستنا لبيعة الحسن نستنبط دروساً وعبراً وفوائد منها:

## ٢ - بطلان قضية النص على خلافة الحسن:

عند حديثنا عنبيعة الحسن رضي الله عنه تبرز أمامنا قضية يروج لها الشيعة الإمامية بقوة ألا وهي قضية النص على خلافة الحسن رضي الله عنه من قبل والده علي بن أبي طالب رضي الله عنه<sup>٢</sup>، وهذا الأمر يعد من المفتريات على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه حيث لم يصح النقل بذلك. إن الشيعة يعتقدون أن الإمامة كالنبوة لا تكون إلا بالنص من الله عز وجل على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم وأنها مثلها لطف من الله عز وجل، ولا يجب أن يخلو عصر من العصور من إمام مفروض الطاعة منصوب من الله تعالى، وليس للبشر حق اختيار الإمام وتعيينه وليس للإمام نفسه حتى تعيين من يأتي بعده. وقد وضعوا على لسان أئمتهم عشرات الروايات في ذلك، منها ما نسبوه إلى الإمام محمد الباقر رحمه الله أنه قال: أترون أن هذا الأمر إلينا نجعله حيث نشاء؟ لا والله ما هو إلا عهد من رسول الله رجل فرجل مسمى حتى تنتهي إلى صاحبها<sup>٣</sup>، ويعتقد الشيعة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد نص على الأئمة من بعده وعينهم بأسمائهم وهم اثنا عشر إماماً لا ينقصون ولا يزيدون:

١- علي بن أبي طالب رضي الله عنه المرتضى توفي سنة ٤٠ هـ.

٢- الحسن بن علي رضي الله عنه توفي سنة ٥٠ هـ.

٣- الحسين بن علي الشهيد توفي سنة ٦١ هـ رضي الله عنه.

٤- علي بن الحسين - زين العابدين - توفي سنة ٩٥ هـ.

<sup>١</sup> المصدر نفسه (١ / ٣١٦، ٣١٧).

<sup>٢</sup> الحسن بن علي بن أبي طالب للصلاحي، ص: ١٧٢.

<sup>٣</sup> الإمامة والنص، فيصل نور، ص: ٨.



- ٥- محمد بن علي الباقر توفي سنة ١١٤ هـ.
- ٦- جعفر بن محمد الصادق توفي سنة ١٤٨ هـ.
- ٧- موسى بن جعفر الكاظم توفي سنة ١٨٣ هـ.
- ٨- علي بن موسى الرضا توفي سنة ٢٠٣ هـ.
- ٩- محمد بن علي الجواد توفي سنة ٢٢٠ هـ.
- ١٠- علي بن محمد الهادي توفي سنة ٢٥٤ هـ.
- ١١- الحسن بن علي العسكري توفي سنة ٢٦٠ هـ.
- ١٢- محمد بن الحسن المهدي توفي سنة ٢٥٦ هـ.

وأساس عقيدة الوصية هو ابن سبأ وكان ينتهي بأمر الوصية عند علي رضي الله عنه، ولكن جاء فيمن بعد من عممها في مجموعة من أولاده، وكانت الخلايا الشيعية الرافضة تعمل بصمت وسرية فيتصدى لهم أهل البيت فينفون ذلك نفيًا قاطعًا، كما فعل جدهم أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، ولذلك اخترع أولئك المفترون على أهل البيت "عقيدة التقية" حتى يسهل نشر أفكارهم وهم في مأمن من تأثر الأتباع بمواقف أهل البيت الصادقة والمعلنة للناس<sup>١</sup>.

إن أخطر الأمور التي ابتدعتها الشيعة (الوصية) وهي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى بالخلافة بعد وفاته مباشرة إلى علي رضي الله عنه، وأن من سبقه مغتصبين لحقه كما جاء في كتابهم الكافي: من مات ولم يعرف إمامه مات ميتة جاهلية.

ولكن الاستقراء التاريخي لتاريخ الخلفاء الراشدين لا نجد للوصية ذكراً في خلافة أبي بكر ولا في عمر رضي الله عنهما، وإنما نجد بداية ظهورها في السنوات الأخيرة من خلافة عثمان رضي الله عنه، عند بزوغ قرن الفتنة، وقد استنكر الصحابة هذا القول، عندما وصل إلى أسماعهم وبيّنوا كذبه، ومن أشهر هؤلاء علي بن أبي طالب، وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، ومن الأقوال في ذلك:

<sup>١</sup> أصول الشيعة الإمامية للفقاري (٢/ ٨٠٠).  
<sup>٢</sup> الحسن بن علي بن أبي طالب للصلاحي، ص: ١٧٤.

أ - ذكر عند عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى إلى علي، فقالت: من قاله؟ لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وإني لمسندته إلى صدري، فدعا بالطست فانخنت فمات فما شعرت، فكيف أوصى إلى علي؟<sup>١</sup>. وتصريح عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يوص لعلي من أعظم الأدلة على عدم الوصية، فإن النبي صلى الله عليه وسلم توفي في حجرها ولو كانت هناك وصية لكانت من أدرى الناس بها.<sup>٢</sup>

ب - سئل علي رضي الله عنه: أخصكم رسول الله بشيء؟ فقال: ما خصنا رسول الله بشيء لم يعم به الناس كافة، إلا ما كان في قراب سيفي هذا، قال: فأخرج صحيفة مكتوب فيها: «لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من سرق منار الأرض، ولعن الله من لعن والده، ولعن الله من آوى محدثاً»<sup>٣</sup>.

قال ابن كثير: وهذا الحديث الثابت في الصحيحين وغيرهما عن علي رضي الله عنه يرد على فرق - الرافضة من زعمهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى إليه بالخلافة، ولو كان الأمر كما زعموا لما رد ذلك أحد من الصحابة، فإنهم كانوا أطوع لله ورسوله في حياته، وبعد وفاته من أن يفتاتوا عليهم فيقدموا غير من قدمه، ويؤخروا من قدمه بنصه حاشا وكلا، ومن ظن بالصحابة رضوان الله عليهم ذلك فقد نسبهم بأعجمهم إلى الفجور والتواطئ على معاندة الرسول صلى الله عليه وسلم ومضادتهم لحكمه ونصه، مع ما أنزل الله من ثناء عليهم بالقرآن، ومن وصل من الناس إلى هذا المقام فقد خلع ربقة الإسلام وكفر بإجماع الأئمة الأعلام<sup>٤</sup>.

قال النووي: فيه إبطال ما تزعمه الرافضة والشيعية الإمامية بالوصية لعلي وغير من اختراعاتهم<sup>٥</sup>.

وقال ابن تيمية عن رده على الحلي: وأما النص على علي فليس في شيء من كتب أهل الحديث المعتمدة، وأجمع أهل الحديث على بطلانه، حتى قال أبو محمد بن حزم ما وجدنا

<sup>١</sup> صحيح البخاري، رقم: ١٤٧١، كتاب: الوصايا.

<sup>٢</sup> الحسن بن علي بن أبي طالب للصلاحي، ص: ١٧٤.

<sup>٣</sup> صحيح مسلم (٣ / ١٥٦٧)، رقم: ١٩٧٨.

<sup>٤</sup> البداية والنهاية (٥ / ٢٢١).

<sup>٥</sup> شرح صحيح مسلم (١٣ / ١٥١).

قط رواية عند أحد في هذا النص المدعى إلا رواية إلى مجهول يكنى أبا حمراء لا نعرف من هو في خلق الله<sup>١</sup>، وقال في موضع آخر: فعلم أن ما تدعيه الشيعة من النص هو مما لم يسمعه أحد من أهل العلم بأقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم قديماً ولا حديثاً، ولهذا كان أهل العلم بالحديث يعلمون بالضرورة كذب هذا النقل كما يعلمون كذب غيره من المنقولات<sup>٢</sup>.

إن حصر الأئمة بعدد معين عقيدة فاسدة باطلة، وأمير المؤمنين علي وأولاده وأحفاده براء منها، ففي كتب الشيعة المعتمدة في نهج البلاغة عن علي رضي الله عنه قال: "دعوني والتمسوا غيري فإننا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان، لا تقوم له القلوب ولا تثبت عليه العقول<sup>٣</sup> وإن الآفاق قد أغامت<sup>٤</sup>، والمحجة قد تنكرت، واعلموا أنني إن أحببتكم ركبت لكم ما أعلم، ولم أصغ إلى قول القائل وعتب العاتب، وإن تركتموني فأنا كأحدكم ولعلي أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم وأنا لكم وزيراً خيراً لكم مني أميراً<sup>٥</sup>، فلو كانت إمامة علي منصوصاً عليها من الله عز وجل لما جاز لعلي بن أبي طالب تحت أي ظرف من الظروف أن يقول للناس: «دعوني و التمسوا غيري»، ويقول: «أنا لكم وزيراً خيراً لكم مني أميراً». كيف والناس تريده وجاءت تبايعه<sup>٦</sup>، ويقول في النهج كلاماً أكثر صراحة وأشد وضوحاً حين يقول: إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان وعلي ما بايعوهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار ولا للغائب أن يرد، وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل سمّوه إماماً كان ذلك لله رضا فإن خرج عن أمرهم خارج بطعن أو بدعة ردّوه إلى ما خرج منه، فإن أبى قاتلوه على اتباعه غير المسلمين المؤمنين وولاه الله ما تولى<sup>٧</sup>، وقد أشار أمير المؤمنين بهذه العبارة حقائق جدية بالاهتمام حيث جعل:

<sup>١</sup> المنهاج (٨ / ٣٦٢).

<sup>٢</sup> المصدر نفسه (٧ / ٥٠).

<sup>٣</sup> لا تصبر ولا تطيق إحتماله.

<sup>٤</sup> أغامت : غطيت بالغيم.

<sup>٥</sup> نهج البلاغة، خطبة رقم: ٩٢، ص: ٢٣٦.

<sup>٦</sup> الحسن بن علي للصّلابي، ص: ١٧٨.

<sup>٧</sup> نهج البلاغة، كتاب إلى معاوية، رقم: ٦، ص: ٥٢٦.

- الشورى للمهاجرين والأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيدهم الحل والعقد.

- اتفاهم على شخص سبب لمرضاة الله وعلامة لموافقة سبحانه وتعالى إياهم.

- لا تتعد الإمامة في زمانهم دونهم وبغير اختيارهم.

- لا يرد قولهم ولا يخرج عن حكمهم إلا المبتدع الباغي المتبع غير سبيل المؤمنين، فأين هم الشيعة الاثني عشرية من هذه التصريحات الهامة!

### ٣ - تطور الفكر السياسي الشيعي:

إن مسألة النص لا تثبت بأي وجه من الوجوه، ومسألة حصر الأئمة بعدد معين مردوده بالكتاب والسنة، كما أنه لا يقبلها العقل ومنطق الواقع، إذ بعد انتهاء العدد المعين هل تظل الأمة بدون إمام؟ ولذلك فإن عصر الأئمة الظاهرين عند الاثني عشرية لا يتعدى قرنين ونصف إلا قليلاً، وهم من ذلك الوقت حتى الآن بدون إمام بشكل فعلي وواقعي مما ترتب على وضعهم هذا فقدانهم كل ما يزعمون من مبرر ضروري أو مصلحة ضرورية من وجود إمام معصوم وهذا تناقض ظاهر، وقد اضطر الشيعة للخروج عن حصر الأئمة بمسألة نيابة المجتهد عن الإمام، واختلف قولهم في حدود النيابة وفي هذا العصر اضطروا للخروج نهائياً عن هذا الأصل الذي هو قاعدة دينهم، فجعلوا رئاسة الدولة تتم عن طريق الانتخاب ولكنهم خرجوا عن حصر العدد إلى حصر النوع فقصروا رئاسة الدولة على الفقيه الشيعي<sup>١</sup>.

وهو فعلياً غير معصوم بالاتفاق ولا عنده نص يخوله للإمامة وهم بهذا الأمر نسخوا فعلياً نظرية الإمامة التي شقوا بها صفوف الأمة، فأصبح الإنسان العادي حتى ولو كان من غير أهل البيت يستطيع أن يحكم ويقود بحجة أنه فقيه. وقد فصل الأستاذ أحمد الكاتب تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه، وتحدث عن أمير المؤمنين الحسن بن علي رضي الله عنه والشورى، وبيّن بوضوح أن الحسن بن علي لم

<sup>١</sup> ثم أبصرت الحقيقة، محمد سالم الخضر، ص: ١٦١.

<sup>٢</sup> الحكومة الإسلامية للخميني، ص: ٢٤٨، أصول الشيعة (٢ / ٨١٤).

يعتمد في دعوة الناس لبيعته على ذكر أي نص حوله من الرسول صلى الله عليه وسلم أو من أبيه أمير المؤمنين علي، وتحدث عن إيمان الحسن بن علي بنظام الشورى وحق الأمة في انتخاب إمامها، وقد تجلى هذا الإيمان مرة أخرى عند تنازله عن الرئاسة إلى معاوية واشترطه عليه العودة إلى نظام الشورى بين المسلمين، ولو كانت الخلافة بالنص من الله والتعيين من الرسول كما تقول النظرية الإمامية لم يكن يجوز للإمام الحسن أن يتنازل عنها لأي أحد تحت أي ظرف من الظروف، ولم يكن يجوز له بعد ذلك أن يبيع معاوية أو أن يدعو أصحابه وشيعته لبيعته، ولم يكن يجوز أن يهمل الإمام الحسين ولأشعار إلى ضرورة تعيينه من بعده، ولكن الإمام الحسن لم يفعل أي شيء من ذلك وسلك مسلكاً يوحى بالتزامه بحق المسلمين في انتخاب خليفتهم عبر نظام الشورى. وقد ظل الشهيد الحسين رضي الله عنه ملتزماً ببيعة معاوية إلى آخر يوم من حياة الأخير، ورفض عرضاً من شيعة الكوفة بعد وفاة أمير المؤمنين الحسن بالثورة على معاوية، وذكر أن بينه وبين معاوية عهداً وعقداً لا يجوز له نقصه، ولم يدع إلى نفسه إلا بعد وفاة معاوية الذي عهد إلى ابنه يزيد بالخلافة بعده، حيث رفض الحسين البيعة له وأصر على الخروج إلى العراق حيث استشهد في كربلاء عام ٦١هـ<sup>١</sup>.

تاسعاً: تولي معاوية بن أبي سفيان الرئاسة:

١ - الصلح بين معاوية والحسن بن علي رضي الله عنهم:

اشترط الحسن بن علي على أهل العراق عندما أرادوا بيعته فقال لهم: إنكم سامعون مطيعون، تسالمون من سالمته وتحاربون من حاربت، وفي رواية قال لهم: والله لا أبايعكم إلا على ما أقول لكم، قالوا: ما هو؟ قال: تسالمون من سالمته وتحاربون من حاربت<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه، أحمد الكاتب، ص: ١٧، ١٨.

<sup>٢</sup> الطبقات، تحقيق، د. محمد السلمي (١ / ٢٨٧).

وفي رواية ابن سعد: إن الحسن بن علي بن أبي طالب بايع أهل العراق بعد علي علي بيعتين، بايعهم على الإمارة وبايعهم على أن يدخلوا فيما دخل فيه، ويرضوا بما رضي به.

ويستفاد من الروايات السابقة: ابتداء الحسن رضي الله عنه في التمهيد للصلح فور استخلافه، وقد باشر الحسن بن علي سلطته كخليفة فرتب العمال، وأمر الأمراء وجند الجنود وفرق العطايا وزاد المقاتلة في العطاء مائة مائة، فاكتسب بذلك رضاهم<sup>١</sup>. وكان في وسعه أن يخوض حرباً لا هوادة فيها ضد معاوية، وكانت شخصيته الفذة من الناحية العسكرية والسياسية والأخلاقية والدينية تساعد على ذلك مع وجود عوامل أخرى، كوجود قيس بن سعد بن عبادة وحاتم بن عدي الطائي وغيرهم في صفه من الذين لهم من القدرات القيادية الشيء الكثير، إلا أن الحسن بن علي مال إلى السلم والصلح لحقن الدماء وتوحيد الأمة والرغبة فيما عند الله وزهده في الملك وغير ذلك من الأسباب. وقد قاد الحسن بن علي مشروع الإصلاح الذي توجّح بوحدة الأمة، وقد تنازل الحسن بن علي من موقف قوة وهناك دلالات تشير إلى ذلك منها:

#### أ - الشرعية التي كان يملكها:

لقد اختير الحسن بن علي بعد والده اختياراً شورياً، وأصبح الخليفة الشرعي على الحجاز واليمن والعراق وكل الأماكن التي كانت خاضعة لوالده، وقد استمر في خلافته ستة أشهر وتلك المدة تدخل ضمن الخلافة الراشدة التي أخبر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن مدتها ثلاثون سنة ثم تكون ملكاً، فقد روى الترمذي بإسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال: «**الخلافة في أمي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك**»<sup>٢</sup>.

وقد علق ابن كثير على هذا الحديث فقال: إنما كملت الثلاثون بخلافة الحسن بن علي، فإنه نزل عن الخلافة لمعاوية في ربيع الأول من سنة إحدى وأربعين سنة وذلك كمال ثلاثين سنة من موت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه توفي في ربيع الأول سنة

<sup>١</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّلابي، ص: ١٥١.  
<sup>٢</sup> سنن الترمذي مع شرحها تحفة الأحوذني (٦ / ٣٩٧ - ٣٩٥).

إحدى عشرة من الهجرة، وهذا من دلائل النبوة صلوات الله وسلامه عليه وسلم تسليمًا<sup>١</sup>، وبذلك يكون الحسن بن علي خامس الخلفاء الراشدين<sup>٢</sup>.

وقد تحدث عن شرعية الحسن بن علي كثير من العلماء منهم أبوبكر بن العربي<sup>٣</sup>، والقاضي عياض<sup>٤</sup>، وابن كثير<sup>٥</sup>، وشارح الطحاوية<sup>٦</sup>، والمناوي<sup>٧</sup>، وابن حجر الهيتمي، ولو أراد الحسن أن يتعب معاوية بحكم أن الشرعية معه لأمكن ذلك، ولقام بترتيب حملة إعلامية منظمة في أوساط أهل الشام، لكسب ثقتهم أو على الأقل زعزعة موقف معاوية بينهم، فقد كان يملك قوة معنوية ونفوذ روحي لا يستهان به بحكم الشرعية التي يستند إليها، ولكونه حفيد الرسول صلى الله عليه وسلم.

#### ب - تقييم الحسن بن علي للموقف وقدراته القتالية:

فعندما قال له نفيير بن الحضرمي: إن الناس يزعمون إنك تريد الخلافة، فقال: كانت جماجم العرب بيدي يسالمون من سالمته، ويحاربون من حاربت، فتركها ابتغاء وجه الله<sup>٨</sup>. فهذه شهادة الحسن رضي الله عنه بأنه كان في وضع قوي، وبأن أتباعه على استعداد لمحاربة من يريد أو مسالمتهم كما كان رضي الله عنه، يملك من الملكات الخطابية والفصاحة البيانية وصدق العاطفة وقوة التأثير والقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجعله أكثر قوة وتماسكاً، ودليلنا على ذلك: ما قام به من استتفار أهل الكوفة للخروج مع والده، وكان أبو موسى الأشعري رضي الله عنه قد ثبط الناس ونهاهم عن الخروج والقتال والفتنة وأسمعهم ما سمعه من رسول الله من التحذير من الاشتراك في الفتنة<sup>٩</sup>، فقد أرسل علي رضي الله عنه قبل الحسن محمد بن أبي بكر، ومحمد بن جعفر، ولكنهما لم ينجحا في مهمتهما وأرسل علي بعد ذلك هشام بن عقبة بن أبي

<sup>١</sup> البداية والنهاية (١١ / ١٣٤).

<sup>٢</sup> الحسن بن علي للصلابي، ص: ١٥١.

<sup>٣</sup> أحكام القرآن لابن العربي (٤ / ١٧٢٠).

<sup>٤</sup> شرح النووي على صحيح مسلم (١٢ / ٢٠١).

<sup>٥</sup> أحكام القرآن لابن العربي (٤ / ١٧٢٠).

<sup>٦</sup> البداية والنهاية (١١ / ١٣٤).

<sup>٧</sup> شرح الطحاوية، ص: ٥٤٥.

<sup>٨</sup> فيض القدير (٢ / ٤٠٩).

<sup>٩</sup> تاريخ الطبري (٥ / ٥١٤) مصنف ابن أبي شيبة (١٥ / ١٢) إسناده حسن.

وقاص، ففشل في مهمته لتأثير أبي موسى عليهم<sup>١</sup>، وأتبعه علي بعبد الله بن عباس، فأبطؤوا عليه فأتبعه بعمار بن ياسر والحسن<sup>٢</sup>، وكان للناس أثر واضح فقد قام في الناس خطيباً وقال: أيها الناس أجيئوا دعوة أميركم وسيروا إلى إخوانكم، فإنه سيوجد لهذا الأمر من ينفر إليه، والله لأن يليه أولو النهي<sup>٣</sup>، أمثل في العاجلة وخير في العاقبة فأجيئوا دعوتنا وأعينونا على ما ابتلينا به<sup>٤</sup> وابتليتيم. ولبيّ كثير من أهل الكوفة وخرجوا مع عمار والحسن إلى علي ما بين الستة إلى سبعة آلاف رجل<sup>٥</sup>، ولا ننسى أن أبا موسى الأشعري كان والياً على الكوفة، ومن قيادات العراق المحبوبين من عهد عمر، وهو من هو في علمه وزهده ومكانته عند الناس. ومع ذلك فقد استطاع الحسن أن يكسب أهل الكوفة لصفه وخرجوا معه.

### ج - وجود بعض القيادات الكبيرة في صفه:

كان معسكر الحسن بن علي فيه من القيادة الكبيرة، كأخيه الحسين، وابن عمه عبد الله بن جعفر، وقيس بن سعد بن عبادة - وهو من دهاة العرب - وعدي بن حاتم وغيرهم، فلو أراد الخلافة لأعطى المجال لقياداته للتحرك نحو تعبئة الناس والدخول في الحرب مع معاوية وعلى الأقل يكون خليفة على دولته إلى حين.

### د - معرفته لنفسية أهل العراق:

كان له قدرات خاصة في التعامل مع أهل العراق ومعرفة نفوسهم، ولذلك زاد لهم في العطاء منذ بداية خلافته. كما أن مهمته التي قادها في نجاح مشروعه الإصلاحية كانت أصعب من حربه لمعاوية، ومع ذلك تغلب على الكثير من العوائق التي واجهته، فقد حاولوا قتله ورفض بعض الناس الصلح، وغير ذلك من العوائق، إلا أنه تغلب عليها كلها وحقق الأهداف التي رسمها من حقن الدماء ووحدة الأمة وأمن السبيل، وعودة حركة الفتوح... الخ مما يدل على قدراته القيادية الفذة.

<sup>١</sup> سير أعلام النبلاء (٣ / ٤٨٦) للذهبي، معاوية بن أبي سفيان للصلابي، ص: ١٥٢.

<sup>٢</sup> علي بن أبي طالب للصلابي (٢ / ٦٠).

<sup>٣</sup> تاريخ الطبري (٥ / ٥١٦)، أولو النهي: أصحاب العقول.

<sup>٤</sup> تاريخ الطبري (٥ / ٥١٦).

<sup>٥</sup> مصنف عبد الرزاق (٥ / ٤٥٦، ٤٥٧) بسند صحيح للزهري.



هـ - تقييم عمرو بن العاص معاوية لقوات الحسن رضي الله عنه:

فقد جاء في البخاري: استقبل - والله - الحسن بن علي معاوية بكتائب أمثال الجبال، فقال عمرو بن العاص: إني أرى كتائب لا تُولي حتى تقتل أقرانها. فقال معاوية: وكان والله خير الرجلين . أي عمرو، إن قتل هؤلاء هؤلاء من لي بأمور الناس؟ من لي بنسائهم، من لي بضيعتهم؟ فبعث إليه رجلين من قريش من بني عبد شمس - عبد الرحمن بن سمرة، وعبد الله بن عامر بن كريز - فقال: اذهبا إلى هذا الرجل فاعرضا عليه وقولا له واطلبا إليه<sup>١</sup>.

- **فعمرو بن العاص**، القائد العسكري الشهير والسياسي المحنك والذي عركته الحروب يقول: إني أرى كتائب لا تولي حتى تقتل أقرانها.

- **وأما معاوية**، فتقييمه للموقف العسكري بأنه لا يستطيع أحد أن ينتصر ويحقق حسماً عسكرياً إلا بعد خسائر فادحة للطرفين، ولا يستطيع معاوية حتى لو كان هو المنتصر أن يتحمل تركة الحرب من أرامل وأيتام وقتل خير المسلمين وما يترتب على ذلك من مفاصد كبرى اجتماعية وسياسية واقتصادية وأخلاقية للأمة الإسلامية، ولذلك اختار معاوية شخصيتين كبيرتين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن أصحاب النفوذ في المجتمع الإسلامي ولهم حضور واحترام عند الحسن وهما من قريش، فالشخصيتان اللتان أرسلهما معاوية رضي الله عنه تدل على حرصه على نجاح الصلح مع الحسن بأي ثمن ممكن، وقد ظل زمام الموقف بيد الحسن بن علي رضي الله عنه ويد أنصاره، ولو لم يكن الحسن مرهوب الجانب لما احتاج معاوية إلى أن يفاوضه ويوافق على ما طلب من الشروط والضمانات، ولكن عرف ضعف جانب الحسن، وانحلال قوته عن طريق عيونه، ولدخل الكوفة من غير أن يكلف نفسه مفاوضة أحد أو ينزل على شروطه ومطالبه<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> صحيح البخاري، كتاب: الصلح، رقم: ٢٧٠٤.

<sup>٢</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّلابي، ص: ١٥٤.

كان الحسن بن علي رضي الله عنه ذا خلق يجنح إلى السلم، وكان رضي الله عنه يملك رؤية إصلاحية واضحة المعالم، خضعت لمراحل وبواعث، وتغلب على العوائق، وكتب شروطه، وترتب على صلحه نتائج، وأصبح هذا الصلح من مفاخر الحسن على مر العصور وتوالي الأزمان، فكان في صلحه مع معاوية وحقنه لدماء المسلمين، كعثمان في جمعه للقرآن، وكأبي بكر في حربته للمرتدين<sup>١</sup>، ولا أدل على ذلك في كون هذا الفعل من الحسن يعد علماء من أعلام النبوة، والحجة في ذلك ما أخرجه البخاري من طريق أبي بكر رضي الله عنه قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر، والحسن بن علي على جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول: «إن ابني هذا سيد، ولعلَّ الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»<sup>٢</sup>.

## ٢ - أهم مراحل الصلح:

مرّ الصلح بمراحل من أهمها:

**المرحلة الأولى:** دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بأن يصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين، فتلك الدعوة المباركة دفعت الحسن رضي الله عنه إلى الإقدام على الصلح بكل ثقة وتصميم<sup>٣</sup>.

**المرحلة الثانية:** شرط البيعة الذي وضعه الحسن رضي الله عنه أساساً لقبول مبايعة أهل العراق له، ذلك الشرط الذي نص على أنهم يسالمون من يسالم، ويحاربون من يحارب<sup>٤</sup>.

**المرحلة الثالثة:** وقوع المحاولة الأولى لاغتيال الحسين رضي الله عنه بعد أن كشف عن نيته في الصلح مع معاوية، وهذه المحاولة يبدو أنها قد جرت بعد استخلافه بقليل<sup>٥</sup>.

**المرحلة الرابعة:** خروج الحسن بجيش العراق من الكوفة إلى المدائن، وإرساله للقوة الضاربة من الجيش، إلى مسكن بقيادة قيس بن سعد بن عباد<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> مرويات خلافة معاوية من تاريخ الطبري، ص: ١٣٤.

<sup>٢</sup> صحيح البخاري، رقم: ٧١٠٩.

<sup>٣</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّائبي، ص: ١٥٤.

<sup>٤</sup> المصدر نفسه، ص: ١٥٥.

<sup>٥</sup> المصدر نفسه، ص: ١٥٥.

<sup>٦</sup> المصدر نفسه، ص: ١٥٥.

**المرحلة الخامسة:** خروج معاوية رضي الله عنه من الشام وتوجهه إلى العراق بعد أن وصل خبر خروج الحسن من الكوفة إلى المدائن بجيوشه.

**المرحلة السادسة:** تبادل الرسل بين الحسن ومعاوية، ووقوع الصلح بينهما رضوان الله عليهما.

**المرحلة السابعة:** محاولة اغتيال الحسن رضي الله عنه الثانية، فبعد نجاح مفاوضات الصلح بين الحسن ومعاوية رضي الله عنهما، شرع الحسن رضي الله عنه في تهيئة نفوس أتباعه على تقبل الصلح الذي تم، فقام فيهم خطيباً ليبين لهم ما تم بينه وبين معاوية، وفيما هو يخطب هجم عليه بعض رجال معسكره محاولين قتله، لكن الله سبحانه وتعالى أنجاه كما أنجاه من قبل<sup>١</sup>.

**المرحلة الثامنة:** تنازل الحسن بن علي عن الخلافة، وتسليمه الأمر إلى معاوية رضوان الله عليهم أجمعين: بعد أن أنجى الله سبحانه وتعالى الحسن بن علي من الفتنة التي وقعت في معسكره ترك المدائن، وسار إلى الكوفة وخطب في أهلها فقال: أما بعد فإن أكيس الكيس<sup>٢</sup>، الثقي، وأن أحق الحمق الفجور، وإن هذا الأمر الذي اختلفت فيه أنا ومعاوية إما كان حقاً لي وتركته لمعاوية إرادة إصلاح هذه الأمة وحقق دمائهم، أو يكون حقاً لأمريء كان أحق به مني، ففعلت ذلك: ﴿وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾ (الأنبياء، آية: ١١١)<sup>٣</sup>.

### ٣ - أهم أسباب ودوافع الصلح:

وأما أهم الأسباب والدوافع للصلح الذي تم بين الحسن ومعاوية فهي:

أ - الرغبة فيما عند الله وإصلاح هذه الأمة:

<sup>١</sup> معاوية بن أبي سفيان للصَّالبي، ص: ١٥٥.

<sup>٢</sup> أكيس: أعقل، والكيس العقل لسان العرب (١٦ / ٢٠١).

<sup>٣</sup> المعجم الكبير (٣ / ٢٦) إسناده حسن للطبراني.

قال الحسن بن علي رضي الله عنه رداً على نفيير الحضرمي عندما قال له: إن الناس يزعمون أنك تريد الخلافة فقال: كانت جماجم العرب بيدي يسالمون من سالمته، ويحاربون من حاربت، فتركتهما ابتغاء وجه الله<sup>١</sup>.

### ب - دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم له:

إن دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم بأن يصلح بين فئتين عظيمتين من المسلمين، دفعت الحسن إلى التخطيط، والاستعداد النفسي للصلح، والتغلب على العوائق التي في الطريق، فقد كان هذا الحديث الكلمة الموجهة والرائدة للحسن في اتجاهاته وتصرفاته ومنهج حياته، فقد حلت في قرارة نفسه واستولت على مشاعره وأحاسيسه، واختلطت بلحمه ودمه، ومن خلال هذا التوجيه واستيعابه وفهمه له بنى مشروعه الإصلاحية، وقسم مراحلها، وكان متيقناً من نتائجها، فالحديث النبوي كان دافعاً أساسياً وسبباً مركزياً في اندفاع الحسن للإصلاح.

### ج - حقن دماء المسلمين:

قال الحسن رضي الله عنه: ..... خشيت أن يجيء يوم القيامة سبعون ألفاً، أو أكثر أو أقل كلكم تنضح أوداجهم دماً، كلكم يستعدي الله، فيم هُريقَ دمه<sup>٢</sup>؟ وقال رضي الله عنه: ألا إن أمر الله واقع إذ ما له من دافع وإن كره الناس، إني ما أحببت أن لي من أمة محمد مثقال حبة من خردل يهراق فيه محجمة من دم، قد علمت ما ينفعني ممّا يضرني ألقوا بطيئكم<sup>٣</sup>.

### د - الحرص على وحدة الأمة:

قام الحسن بن علي رضي الله عنه في إحدى مراحل الصلح فقال: أيها الناس، إني قد أصبحت غير محتمل على مسلم ضغينة<sup>٤</sup>، وإني ناظر لكم كنظري لنفسي، وأرى رأياً فلا تردوا عليّ رأيي، إن الذي تكرهون من الجماعة أفضل مما تحبون من الفرقة<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> البداية والنهاية (١١ / ٢٠٦).

<sup>٢</sup> البداية والنهاية (١١ / ٢٠٦).

<sup>٣</sup> بطيئكم: جهنكم ونواديكم.

<sup>٤</sup> الضغينة: الحقد.

وقد تحقق بفضل الله، ثم حرص الحسن على وحدة الأمة، ذلك المقصد العظيم فقد ارتأى رضي الله عنه أن يتنازل عن الخلافة حقناً لدماء المسلمين، وتجنباً للمفاسد العظيمة التي ستلحق الأمة كلها في المآل إذا بقي مصراً على موقفه من استمرار الفتنة، وسفك الدماء، وقطع الأرحام، واضطراب السبل، وتعطيل الثغور وغيرها، وقد تحققت - بحمد الله - وحدة الأمة بتنازله عن عرض زائل من أعراض الدنيا حتى سُمِّي ذلك العام: عام الجماعة<sup>٢</sup>، وهذا يدل على فقه الحسن في معرفته لاعتبار المآلات ومراعاته التصرفات.

### هـ - مقتل أمير المؤمنين علي رضي الله عنه:

ومن الأسباب التي دعت أمير المؤمنين الحسن بن علي إلى الصلح ما رُوِّع من مقتل أبيه، فقد ترك ذلك فراغاً كبيراً في جهة العراق، وأثر اغتياله على نفسية الحسن رضي الله عنه فترك فيها حزناً وأسىً شديدين، فقد قتل هذا الإمام العظيم بدون وجه حق، ولم يرعَ الخوارج سابقته في الإسلام وأفضاله العظيمة، ولخدماته الجليلة التي قدمها للإسلام، فقد كانت حياته حافلة بالقيم والمثل والعمل على تكريس أحكام الشريعة على مستوى الدولة والشعب. لقد كان علياً رضي الله عنه معلماً من معالم الهدى وفارقاً بين الحق والباطل، فكان من الطبيعي أن يتأثر المسلمون لفقده ويشعروا بالفراغ الكبير الذي تركه، فقد كان وقع مصيبة مقتله على المسلمين عظيماً وجلَّ لهم الحزن، وفاضت مآقيهم بالدموع، ولهجت ألسنتهم بالثناء والترحم عليه، وكان مقتله سبباً في ترهيد الحسن في أهل العراق أولئك الذين غمرتهم مكارم أخلاق أمير المؤمنين وشرف صحبته، فأضلتهم الفتن والأطماع، وانحرفوا عن الصراط المستقيم. ونستثني من أولئك الصادقين المخلصين لدينهم وخليفتهم الراحل العظيم رضي الله عنه وأرضاه فقد كان مقتله ضربة قوية وجهت لعهد الخلافة الراشدة وكانت من أسباب زوالها.

<sup>١</sup> معاوية بن أبي سفيان للصَّلابي، ص: ١٥٦.

<sup>٢</sup> معاوية بن أبي سفيان للصَّلابي، ص: ١٥٧.

## و - شخصية معاوية:

إن تسليم الحسن بن علي الخلافة إلى معاوية، مع أنه كان معه أكثر من أربعين ألفاً بايعوه على الموت، فلو لم يكن أهلاً لها لما سلمها السبط الطيب إليه ولحاربه<sup>١</sup>.

## ز - اضطراب جيش العراق وأهل الكوفة:

كان لخروج الخوارج أثر في إضعاف أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، كما أن الحروب في الجمل وصفين والنهروان تسببت في ملل أهل العراق للحرب ونفورهم منها، خاصة أهل الشام في صفين، فإن حربهم ليست كحرب غيرهم، فمعركة صفين الطاحنة لم تفارق مخيلتهم، فكم يتمت من الأطفال ورملت من النساء بدون أن يتحقق مقصودهم، ولولا الصلح أو التحكيم الذي رحب به أمير المؤمنين علي وكثير من أصحابه لكانت مصيبة على العالم الإسلامي لا يتخيل آثارها السيئة، فكان هذا التخاذل على المسير مع علي رضي الله عنه إلى الشام مرة أخرى أحب إليهم وتميل إليه نفوسهم وإن كانوا يعلمون أن علياً على حق<sup>٢</sup>. فقد استلم الحسن رضي الله عنه الخلافة، وجيش العراق مضطرب وأهل الكوفة مترددون في أمرهم، وهذا ليس على إطلاقه، فجيش الحسن يمكن تقويته، كما أن هناك فصائل منه على استعداد للقتال على رأسهم قيس بن سعد الخزرجي وغيره من القادة<sup>٣</sup>.

## ح - قوة جيش معاوية:

وفي الجانب الآخر كان معاوية رضي الله عنه يعمل بشتى الوسائل سراً أو علانية على إضعاف جانب أهل العراق منذ عهد علي رضي الله عنه، فاستغل ما أصاب جيشه من تفكك وخلاف. واجتمعت لمعاوية عوامل ساعدت على قوة جبهته، منها: طاعة الجيش

<sup>١</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّائبي، ص: ١٥٧.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ١٥٨.

<sup>٣</sup> المصدر نفسه، ص: ١٥٨.

له، اتفاق الكلمة عليه من أهل الشام، خبرته الإدارية في ولاية الشام، وثبات مصادره المالية، وعدم تحرجه من دفع الأموال من أجل تحقيق أهدافه التي يراها مصلحة للأمة<sup>١</sup>.

#### ٤ - شروط الصلح:

تحدثت الكتب التاريخية والمصادر الحديثة وأشارت إلى حصول الصلح وفق شروط وضعتها الطرفان، وقد تناثرت تلك الشروط بين كُتّاب التاريخ، وحاول بعض العلماء جمعها وترتيبها واستئناساً إلى ما وصلوا إليه نذكر أهم شروط الصلح منها:

#### أ - العمل بكتاب الله وسنة نبيه وسيرة الخلفاء:

وقد ذكر هذا الشرط مجموعة من العلماء منهم: ابن حجر الهيتمي، حيث ذكر صورة الصلح بين الحسن ومعاوية، وجاء فيها: صالحه على أن يسلم إليه ولاية المسلمين، وأن يعمل فيهم بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيرة الخلفاء الراشدين المهديين<sup>٢</sup>، وحتى بعض كتب الإمامية ذكرت هذا الشرط، وهذا دليل على توقيف الحسن ابن علي لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي، إلى حد جعل من إحدى الشروط على معاوية ابن أبي سفيان رضي الله عنه أنه يعمل ويحكم في الناس بكتاب الله وسنة رسوله وسيرة الخلفاء الراشدين<sup>٣</sup>. فهذا الشرط ضبط لدولة معاوية مرجعيتها ومنهجها في الحياة.

#### ب - الأموال:

ذكر البخاري في صحيحه أن الحسن قال لوفد معاوية عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر بن كريز: إنا بنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال، فمن لي بهذا؟ قالوا: نحن لك به<sup>٤</sup>، فالحسن يتحدث عن أموال سبق أن أصابها هو وغيره من بني عبد المطلب، يريد الحسن ألا يطالبهم معاوية، ولا نذكر لأموال يطلب من معاوية أن يدفعها إليه من قادم<sup>٥</sup>.

وأما الروايات التي تشير بأن يجري معاوية للحسن كل عام مليون درهم، وأن يجعل إلى أخيه الحسين مليوني درهم كل عام، ويفضل بني هاشم في العطاء، والصلاة على بني

<sup>١</sup> معاوية بن أبي سفيان، ص: ١٥٨.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ١٥٨، الصواعق المرسلّة (٢ / ٣٩٩).

<sup>٣</sup> الشيعة وأهل البيت، ص: ٥٤، إحسان إلهي ظهير.

<sup>٤</sup> صحيح البخاري، كتاب: الصلح، رقم: ٢٧٠٤.

<sup>٥</sup> معاوية بن أبي سفيان، ص: ١٥٩ للصّلابي.

عبد شمس، وكأن الحسن باع الخلافة لمعاوية، وهذه الروايات وما قيل حولها من تحليل وتفسير لا تقبل ولا يعتمد عليها، لأنها تصور إحساس الحسن بمصالح الأمة يبدو ضعيفاً أمام مصالحه الخاصة<sup>١</sup>. أما حقه من العطاء فليس الحسن فيه بواحد من دون المسلمين، ولا يمنع أن يكون حظه منه أكثر من غيره، ولكنه لا يصل إلى عشرة معشار ما ذكرته الروايات<sup>٢</sup>.

### ج - الدماء:

ويتضمن اتفاق الصلح بين الجانبين أن الناس كلهم آمنون، لا يؤخذ أحد منهم بهفوة أو إحنة، ومما جاء في رواية البخاري: أن الحسن قال لوفد معاوية: وإن هذه الأمة عاثت في دمائها، فكفل الوفد للحسن العفو للجميع فيما أصابوا من الدماء<sup>٣</sup>، وقد تم الاتفاق على عدم مطالبة أحد بشيء كان من أيام علي، وهي قاعدة بالغة الأهمية تحاول دون الالتفاف إلى الماضي، وتركز على فتح صفحة جديدة تركز على الحاضر والمستقبل<sup>٤</sup>، وقد تم التوافق المبني على الالتزام والشرعية، حيث تم الصلح على أساس العفو المطلق من كل ما كان بين الفريقين قبل إبرام الصلح، وبالفعل لم يعاقب معاوية أحداً بذنب سابق، وتأسس بذلك صلح الحسن على الإحسان والعفو وتأليف القلوب.

### د - ولاية العهد أم ترك الأمر شورى بين المسلمين:

قيل ومما اتفق الجانبان عليه من الشروط: أن يكون الأمر من بعد معاوية للحسن<sup>٥</sup>، وأن معاوية وعد أن ما حدث به حدث، والحسن حي ليُسميته وليجعلن الأمر إليه<sup>٦</sup>، ولكن ابن أكتهم روى في هذا الخصوص عن الحسن أنه قال: أما ولاية الأمر من بعده فما أنا

<sup>١</sup> المصدر نفسه، ص: ١٥٩.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ١٥٩.

<sup>٣</sup> صحيح البخاري، كتاب: الصلح، (٢ / ٩٦٣).

<sup>٤</sup> معاوية بن أبي سفيان للصَّلابي، ص: ١٥٩.

<sup>٥</sup> فتح الباري لابن حجر (١٣ / ٧٠).

<sup>٦</sup> سير أعلام النبلاء (٣ / ٢٦٤) للذهبي.



بالراغب في ذلك، ولو أردت هذا الأمر لم أسلمه<sup>١</sup>، وجاء في نص الصلح الذي ذكره ابن حجر الهيتمي: ... بل يكون الأمر من بعده شورى بين المسلمين<sup>٢</sup>.

وعند التدقيق في روايات طلب الحسن الخلافة بعد معاوية، نجد أنها تتنافى مع أنفة وقوة وكرم الحسن، فكيف يتنازل عن الخلافة حقناً لدماء المسلمين وابتغاء مرضاة الله، ثم يوافق على أن يكون تابعاً يتطلب أسباب الدنيا، وتشرباً عنقه للخلافة مرة أخرى؟ والدليل على أن هذا غير صحيح ما ذكر جبير بن نفير قال: قلت للحسن بن علي إن الناس يزعمون أنك تريد الخلافة، فقال: كانت جماجم العرب بيدي يسالمون من سالمته ويحاربون من حاربت فتركتها ابتغاء مرضاة الله<sup>٣</sup>.

ومن الملاحظ أن أحداً من أبناء الصحابة أو الصحابة لم يذكروا خلالبيعة يزيد شيئاً من ذلك، فلو كان الأمر كما تذكر الروايات عن ولاية عهد الحسن بن علي، لاتخذها الحسن ابن علي حجة، ولكن لم نسمع شيئاً من ذلك على الإطلاق ممّا يؤكد على أن مسألة خلافة الحسن لمعاوية لا أساس لها من الصحة، ولو كان الحسن رضي الله عنه أسند إليه منصب ولاية العهد في الشروط لكان قريباً في عهد معاوية من إدارة الدولة أو تولي إحدى الأقاليم الكبرى، لا أن يذهب إلى المدينة وينعزل عن إدارة شؤون الحكم، كما أن روح ذلك العصر يشير إلى مبدأ اختيار الأمة للحاكم عن طريق الشورى هو الأصل<sup>٤</sup>.

## ٥ - نتائج الصلح:

إن أهم نتائج الصلح هي:

أ - توحيد الأمة تحت قيادة واحدة.

ب - عودة الفتوحات إلى ما كانت عليه.

ج - تفرغ الدولة للخوارج.

د - انتقال العاصمة الإسلامية إلى بلاد الشام<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّلابي، ص: ١٦٠.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ١٦٠.

<sup>٣</sup> البداية والنهاية (١١ / ٢٠٦).

<sup>٤</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّلابي، ص: ١٦٠.

<sup>٥</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّلابي، ص: ١٦١.

## ٦ - بيعة معاوية رضي الله عنه:

بتنازل الحسن بن علي رضي الله عنه اكتملت عوامل تولي معاوية للرئاسة وتهيأت له جميع أسبابها، فبويع أمير المؤمنين عام ٤١ هـ وسمي هذا العام (بعام الجماعة)<sup>١</sup>. وسجل في ذاكرة الأمة عام الجماعة، وأصبح هذا الحديث من مفاخرها التي تزهو به على مر العصور وتوالي الدهور، فقد التقت الأمة على زعامة معاوية ورضيت به أميراً عليها، وابتهج خيار المسلمين بهذه الوحدة الجامعة، بعد الفرقة المشتتة، وكان الفضل في ذلك لله، ثم للسيد الكبير مهندس المشروع الإصلاحي العظيم الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه. ويعد عام الجماعة من علامة نبوة المصطفى صلى الله عليه وسلم وفضيلة باهرة من فضائل الحسن، ولا يلتفت إلى ما قاله العقاد من فهم غير صحيح عن عام الجماعة في هجومه الخاطيء على المؤرخين الذين سموا سنة ٤١ هـ بعام الجماعة، فقد قال: فليس أضل ضلالاً ولا أجهل جهلاً من المؤرخين الذين سموا عام ٤١ هـ بعام الجماعة، لأنها السنة التي استأثر فيها معاوية بالخلافة فلم يشاركه أحد فيها، لأن صدر الإسلام لم يعرف سنة تفرقت فيها الأمة كما تفرقت في تلك السنة، ووقع فيها الشتات بين كل فئة من فئاتها كما وقع فيها<sup>٢</sup>.

والعقاد رحمه الله لم يأت بجديد في حكمه الخاطيء بل سبقه إليه كثير من مؤرخي الإمامية، ويكفي معاوية فخراً أن كل الصحابة الأحياء في عهده بايعوه، فقد اجتمعت الأمة على معاوية وبايعه علماء الصحابة والتابعين، وعدوا خلافته شرعية، ورضوا إمامته، ورووا أنه خير من يلي أمر المسلمين ويقوم به خير قيام في تلك المرحلة، فروى عن الأوزاعي أنه قال: أدركت خلافة معاوية عدة من أصحاب رسول الله، منهم: سعد، أسامة، وجابر، وابن عمر، وزيد بن ثابت، ومسلمة بن مخلد، وأبو سعيد الخدري، ورافع ابن خديج، وأبو أمامة، وأنس بن مالك، ورجال أكثر مما سميت بأضعاف مضاعفة، كانوا مصابيح الهدى وأوعية العلم، حضروا من الكتاب تنزيله، وأخذوا عن رسول الله

<sup>١</sup> سير أعلام النبلاء (٣ / ١٣٧).

<sup>٢</sup> معاوية بن أبي سفيان للعقاد، ص: ٢٥.

صلى الله عليه وسلم تأويله، ومن التابعين لهم بإحسان إن شاء الله، منهم المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث، وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وعبد الله بن محيريز في أشباه له كلهم بايعوا معاوية<sup>١</sup>.

وقال ابن حزم: فبويع الحسن ثم سلم الأمر إلى معاوية، وفي بقايا الصحابة من هو أفضل منهما بلا خلاف، ممن اتفق قبل الفتح وقاتل، وكلهم أولهم عن آخرهم بايع معاوية ورأى إمامته<sup>٢</sup>.

فالصحابة لم يبايعوا معاوية رضي الله عنه إلا وقد رأوا فيه شروط الإمامة متوفرة، ومنها العدالة، فمن يطعن في عدالة معاوية وإمامته فقد طعن في عدالة هؤلاء الصحابة جميعهم وخونهم وتنقصهم، فمن رضي هؤلاء لدينهم وديانهم ألا نقبله ونرضى به نحن؟ ومن قال: لعلمهم بايعوا خوفاً فقد اتهمهم بالجبن وعدم الصدق بالحق، وهم القوم المعلوم من سيرتهم الشجاعة والشهامة وعدم الخوف في الله لومة لائم<sup>٣</sup>.

وفي مبايعة سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي لمعاوية درس بليغ وفهم عميق لآيات النهي عن الاختلاف قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (الأنعام ، آية : ١٥٣).

**فالصراط المستقيم:** هو القرآن والإسلام والفطرة التي فطر الناس عليها، والسبل هي: الأهواء والفرق، والبدع، والمحدثات، قال مجاهد: ولا تتبعوا السبل: يعني البدع والشبهات والضلالات<sup>٤</sup>.

ونهى الله سبحانه هذه الأمة عما وقعت فيه الأمم السابقة من الاختلاف والتفرق من بعد ما جاءتهم البينات، وأنزل الله إليهم الكتب فقال سبحانه: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (آل عمران، آية : ١٠٥).

<sup>١</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّلابي، ص: ١٦٣.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ١٦٣.

<sup>٣</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّلابي، ص: ١٦٣.

<sup>٤</sup> دراسات في الأهواء والفرق والبدع، د. ناصر عبد الكريم العقل، ص: ٤٩.

وقد أمر الله تعالى بالاعتصام بحبله، قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ (آل عمران، آية : ١٠٣). لقد تحقق بفضل الله - تعالى - ثم بنجاح الحسن بن علي في صلحه مع معاوية مقصد عظيم من مقاصد الشريعة من وحدة المسلمين واجتماعهم. ولا ينظر للحديث الضعيف الذي رواه ابن عدي من طريق علي بن زيد، وهو ضعيف عن أبي نفرة، عن أبي سعيد من حديث مجالدا<sup>١</sup>، وهو ضعيف أيضاً عن أبي الوداك عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا رأيت معاوية على منبري فاقتلوه»<sup>٢</sup>. أسنده أيضاً من طريق الحكم بن ظهير<sup>٣</sup>، وهو متروك: وهذا الحديث كذب بلا شك ولو كان صحيحاً لبادر الصحابة إلى فعل ذلك، لأنهم كانوا لا تأخذهم في الله لومة لائم.

#### ٧ - انتهاء عهد الخلافة الراشدة:

انتهى عهد الخلافة الراشدة على منهاج النبوة بتنازل الحسن بن علي لمعاوية رضي الله عنه، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة، فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكاً عضوضاً فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون ملكاً جبرياً، فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ثم سكت»<sup>٤</sup>.

وقد بيّن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك، أو ملكه من يشاء<sup>٥</sup>. وقوله صلى الله عليه وسلم: «الخلافة في أمتي ثلاثون سنة، ثم ملك بعد ذلك»<sup>٦</sup>، وإنما كملت الثلاثون بخلافة الحسن، فإنه نزل عن الخلافة لمعاوية في ربيع الأول من سنة إحدى وأربعين وذلك كمال ثلاثين سنة من موت رسول الله صلى الله عليه

<sup>١</sup> الكامل في الضعفاء (٦ / ٢٤١٦).

<sup>٢</sup> البداية والنهاية (١١ / ٤٣٤).

<sup>٣</sup> الكامل في التاريخ (٢ / ٦٢٦).

<sup>٤</sup> مسند أحمد (٤ / ٣٧١ - ٣٧٢)، سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني.

<sup>٥</sup> سنن أبي داود شرح عون المعبود (١٢ / ٢٥٩).

<sup>٦</sup> سنن الترمذي شرح الأحوذي (٦ / ٣٩٥ - ٣٩٧) حديث حسن.

وسلم فإنه توفي في ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة، وهذا من دلائل نبوة سيدنا محمد صلوات الله وسلامه عليه وسلم تسليماً<sup>١</sup>، وبذلك تكون مرحلة خلافة النبوة قد انتهت بتنازل الحسن رضي الله عنه عن الخلافة لمعاوية في شهر ربيع الأول من سنة ٤١هـ،  
فالحديث النبوي الكريم أشار إلى مراحل تاريخية وهي:

- عهد النبوة.

- عهد الخلافة الراشدة.

- عهد الملك العضوض<sup>٣</sup>.

- عهد الملك الجبري.

- ثم تكون خلافة على منهاج النبوة.

وقد بيّن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه ستكون خلافة نبوة ورحمة، ثم يكون ملك ورحمة ويجوز تسمية من بعد الخلفاء الراشدين خلفاء وإن كانوا ملوكاً، ولم يكونوا خلفاء الأنبياء، بدليل ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كانت بنو إسرائيل يسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي وإنه لا نبي بعدي، وستكون خلفاء فتكثر» قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «وفوا ببيعة الأول فالأول، ثم أعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم»<sup>٤</sup>. فقله: «فتكثر» دليل على من سوى الراشدين فإنهم لم يكونوا كثيراً وأيضاً قوله: «فوا ببيعة الأول فالأول» دلّ على أنهم يختلفون والراشدين لم يختلفوا، وقوله: «فأعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم».

وقد حدّد ابن خلدون مدى التغيير الذي حدث، فقدر أن الخلافة وإن كانت تحولت إلى ملك، فإن معاني الخلافة بقيت - بعضها - وإنما كان التغيير في الوازع فبعد أن كان ديناً انقلب عصبية وسيفاً، يقصد بذلك: أنه بعد أن كان الناس يتصرفون بوازع الدين،

<sup>١</sup> البداية والنهاية (٨ / ١٦).

<sup>٢</sup> مرويات خلافة معاوية، د. خالد الغيث، ص: ١٦٥.

<sup>٣</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّلابي، ص: ١٦٥.

<sup>٤</sup> صحيح البخاري، رقم: ٣٤٥٥.

والخلافة شورى، صار الحكم مستنداً إلى العصبية والقوة، ولكن معاني الخلافة أي: مقاصدها وأهدافها بقيت، أي أن غايات هذا الملك كانت لا تزال تحقيق مقاصد الدين والحكم وفق الشريعة الإسلامية بالعدل وتنفيذ الواجبات التي يأمر بها الإسلام: أي أن الحكم أو الملك استمر إسلامياً وشرعياً<sup>١</sup>.

ولخص الأدوار التي مرت بها الخلافة، فقال: فقد بين أن الخلافة قد وجدت بدون الملك أولاً، ثم التبست معانيها واختلطت بالملك، ثم انفرد الملك حيث افتقرت عصبية الخلافة والله يقدر الليل والنهار<sup>٢</sup>.

فالدور الذي يشير إليه هو عصر الخلفاء الراشدين وهو عصر الخلافة الخالصة أو الكاملة، والدور الثاني هو عصر الخلفاء الأمويين والعباسيين - ولا يمنع كذلك العثمانيين - وهذا عصر الخلافة المختلطة بالملك أو الملك المختلط بالخلافة: أي الذي يحقق في الوقت نفسه مقاصد الخلافة، أما الدور الثالث فهو عصر الملك المحض الذي صار يقصد لذات الملك والأغراض الدنيوية، وانفصل عن حقيقة الخلافة أو معانيها الدينية، فهذا وصف أو تفسير ابن خلدون المؤرخ الفقيه للتطور الذي حدث، والأدوار التي مرت بها الخلافة<sup>٣</sup>.

إن الخلافة الحقيقية أو الكاملة أو خلافة النبوة استمرت ثلاثين عاماً، وهو عصر الخلفاء الراشدين ثم تحولت إلى ملك، ولكن لكي نعبر عن الحقيقة يجب أن يراعى هذا التحديد، وهو أن الخلافة لم تنته أو تذهب كلية، وإنما بقيت معانيها أو مقاصدها. وأن التغيير حصل في الأساس التي قامت عليه، أما حقيقتها فقد بقيت، فالتغيير إذاً لم يكن كلياً ولكن جزئياً: أي أن الخلافة في العصر الأول كانت هي الخلافة الكاملة المثالية، ثم نقصت عن المثال من وجه أو بعض الوجوه، لكن معظم عناصره بقيت، فهي خلافة أقل في الرتبة، أو خلافة مختلطة بالملك<sup>٤</sup>، والرأي العام في الإسلام يتمسك بالمثال، أو خلافة النبوة، أو

١ النظريات السياسية للرئيس، ص: ١٩٤ نقلاً عن مقدمة ابن خلدون.

٢ المصدر نفسه، ص: ١٩٥.

٣ النظريات السياسية، ضياء الدين الرئيس، ص: ١٩٥.

٤ المصدر نفسه، ص: ١٩٦.

الخلافة الكاملة، وهي تلك التي تقوم على الشورى والاختيار التام من الأمة، وأنه إذا كانت الظروف الواقعية والعوامل الاجتماعية قد حتمت أو أدت إلى هذا التطور، فإن تحمل ذلك أو قوله لا يكون إلا مؤقتاً أو من باب الضرورة، ولكن لا يلزم أن يكون المثل الكامل حاضراً دائماً في فكر الرأي العام، وبمجرد أن تزول تلك العوامل والظروف تجب العودة إلى تحقيق المثل الكامل، ولذا فإن الكتابات الإسلامية الأصلية اظلت ملتزمة ومتشبهة بالمثل الكامل، ولا تستخلص مبادئها إلا منه، وتفرق بين الخلافة وهي الخلافة الحقيقية الشرعية، والخلافة الواقعة التي بعدت قليلاً أو كثيراً عن الحقيقة.

وقد ذكر ابن تيمية: أن مصير الأمر - أي الخلافة - إلى الملوك ونوابهم من الولاة والقضاة الأمراء ليس لنقص فيهم فقط، بل لنقص في الراعي والرعية جميعاً، فإنه كما تكونوا يولى عليكم، وقد قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (الأنعام، آية : ١٢٩).

لقد ذهبت دولة الخلفاء الراشدين، وصار ملكاً، ظهر النقص في الأمراء، وكذلك في أهل العلم والدين، وجمهور الصحابة انقرضوا بانقراض خلافة الخلفاء، حتى أنه لم يبق من أهل بدر إلا نفر قليل، وجمهور التابعين بإحسان انقرضوا في أواخر عصر أصاغر الصحابة في إمارة ابن الزبير وعبد الملك، وجمهور تابعي التابعين انقرضوا في أواخر الدولة الأموية، وأوائل الدولة العباسية<sup>٢</sup>.

### عاشراً: ولاية العهد وتولي يزيد بن معاوية:

لم نعثر في المصادر التاريخية على تحديد دقيق لتلك الفترة التي بدأ فيها معاوية يفكر تفكيراً جدياً في تولية ولده يزيد من بعده خليفة المسلمين، ولكنه بالتأكيد لم يفكر إلا بعد سنة خمسين من الهجرة وذلك بعد أن خلت الساحة من وجود الصحابة الكبار المبشرين

<sup>١</sup> معاوية بن أبي سفيان للصَّلابي، ص: ١٦٧.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ١٦٧.

بالجنة من أمثال: سعد بن أبي وقاص، وسعيد بن يزيد بن عمرو، وبعد وفاة الحسن بن علي رضي الله عنهم جميعاً.

وبعد أن عُرف يزيد عن قيادته لجيش المسلمين الذي حاصر القسطنطينية، وبعدها أصبح معاوية يهيئ الأمور لترشيح يزيد للخلافة.

وكان من الطبيعي أن يستشير زياد بن أبيه بعد ما أصبح أخاً له، وصار يقال له: زياد بن أبي سفيان، وولاه العراق. ونستخرج من الروايات التاريخية بعض الحقائق من هذه الاستشارة من أهمها:

- إن بداية الفكرة كانت من معاوية، وأنه كان يدرك أنه كان يقدم على أمر خطير، لا بل على حدث لم يسبق إليه، ولهذا اصطفى زياداً للاستشارة، وزياذ هو الذي قال عنه الأصمعي: الدهاة أربعة: معاوية للروية، وعمرو بن العاص للبدية، والمغيرة بن شعبة للمعضلة، وزياذ لكل صغيرة وكبيرة، وقد أشار عليه زياد بالتؤدة فقبل. ولهذا لم يقدم معاوية على الأمر الخطير إلا بعد وفاة زياد<sup>١</sup>.

**قال الطبري:** لما مات زياد دعا معاوية بكتاب فقرأه على الناس باستخلاف يزيد إن حدث الموت، فيزيد ولي عهد، فاستوثق الناس<sup>٢</sup>، فاستوثق له الناس على البيعة ليزيد غير خمسة<sup>٣</sup>.

- إن معاوية لم يكن يريد حين الاستشارة الاكتفاء بالعهد، وإنما أراد الناس على مبايعة يزيد وهو حي، وهو حدث جديد أيضاً لم يعهد من قبل، لأن الناس لم يبايعوا عمر إلا بعد وفاة أبي بكر رضي الله عنه.

- إن زياداً قد أحسَّ خطورة الأمر، فلم يشأ بادية الأمر أن يكتب لمعاوية بنصيحته، بل أراد أن يحملها لرسول خاص وهو عبيد الله بن كعب النميري ليؤديها عنه إلى معاوية شفهيًا، وفي ذلك من الحيطة الشيء الكثير لئلا يشيع خبر الكتاب، فيحدث ما لا يحمد، ولهذا قال لعبيد: ولهذا دعوتك لأمر اتهمت عليه بطون الصحف.

<sup>١</sup> نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي (١٩١/١).

<sup>٢</sup> استوثق له الناس (اجتمعوا على رأيه).

<sup>٣</sup> تاريخ الطبري (٢٢١/٨).



- إن معاوية كان يتخوف نفرة الناس، فليس العهد لولد الخليفة والخليفة حي بالأمر اليسير.

- إن زياداً كان يخشى على الأمة من يزيد، ولذلك يقول: وعلاقة أمر الإسلام وضمائه عظيم، ويزيد صاحب رسالة وتهاون مع ما قد أولع به من الصيد، ولهذا أيضاً نرى في جواب عبيد له أنه سيلقي يزيد وينقل إليه: أن زياداً يرى ترك ما ينقم عليه، وبذلك: يسلم ما تخاف من علاقة.

- إن زياداً كتب أخيراً إلى معاوية، ولكن لينصحه بالتؤدة وألا يعجل فقبل ذلك معاوية<sup>١</sup>. وممن شاورهم معاوية رضي الله عنه الأحنف بن قيس، فقد روي أن معاوية لما نصب ولده يزيد لولاية العهد، أقعده في قبة حمراء، فجعل الناس يسلمون على معاوية ثم يميلون إلى يزيد، حتى جاء رجل ففعل ذلك ثم رجع إلى معاوية، فقال: يا أمير المؤمنين: أعلم أنك لو لم تول هذا أمور المسلمين لأضعتها، والأحنف بن قيس جالس فقال له معاوية: ما بالك لا تقول يا أبا بحر؟ قال: أخاف الله إن كذبت، وأخافكم إن صدقت، فقال معاوية: جزاك الله عن الطاعة خيراً، وأمر له بألوف، فلما خرج لقيه ذلك الرجل بالباب، فقال: يا أبا بحر إني لأعلم أن شر ما خلق الله سبحانه وتعالى هذا وابنه، ولكنهم قد استوثقوا من هذه الأموال بالأبواب والأقفال، فليس نطمع في استخراجها إلا بما سمعت، فقال له الأحنف: أمسك عليك، فإن ذا الوجهين خليق أن لا يكون عند الله وجيهاً<sup>٢</sup>.

## ١ - الحملات الإعلامية:

ومن التمهيدات الإعلامية الناجحة التي قدمها معاوية رضي الله عنه لابنه توليته أميراً على الجيش الذي وجهه إلى غزو القسطنطينية، وبعد أن رجع من الغزو ولاه إمارة الحج، ولكنه كان يتخوف من نفرة الناس ويتهيب من بعض المعارضين<sup>٣</sup>، وذلك كان يواصل إعداد العدة للأمر ويستشير ولاته ورجال دولته ويستعين بهم في تذليل العقبات

<sup>١</sup> نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي (١ / ١٩٢).

<sup>٢</sup> الشهب اللامعة في السياسة النافعة، ص: ٤٥٨ عبد الله بن رضوان.

<sup>٣</sup> دراسة في تاريخ الخلفاء الأمويين، ص: ١٠٤، د. محمد بطاينة.

وتهيئة الأجواء لأخذ البيعة ليزيد، ومما يذكر في هذا الجانب، أن الشاعر ربعة بن عامر الدارمي المعروف "مسكين الدارمي" وكان مما يؤثره يزيد ويصله، أنشد في مجلس معاوية، وكان المجلس حافلاً ويحضره وجوه بني أمية فقال:

ألا ليت شعري ما يقول ابنُ عامر

ومروان أم ماذا يقول سعيد

بني خلفاء الله مهلاً فإنّما

يُبوئُها الرحمنُ حيث يريد

إذا المنبر الغربيُّ خلاه ربه

فإن أمير المؤمنين يزيد

فقال معاوية: ننظر فيما قلت يا مسكين ونستخير الله ولم يتكلم أحد من بني أمية إلا بالإقرار والموافقة<sup>١</sup>.

## ٢ - قبول أهل الشام لبيعة يزيد:

أدرك معاوية حرص أهل الشام على بقاء الخلافة فيهم، فقد حسم أهل الشام أمرهم وأصبح خيارهم في ولاية العهد ليزيد ووجدوا فيه ضالتهم لاستمرار صدارتهم في الدولة الإسلامية، ولم يكن أهل الشام يستغربون فكرة توريث الخلافة كما كان يستغربها أهل الحجاز، فقد عهدوها من قبل إبان حكم البيزنطيين لهم، بل إن بعض أهل العراق كانوا فيما يبدو مهيبين لتقبل فكرة توريث الخلافة، ولكن من منظور خاص، حيث يرون أحقية أهل البيت بها واستمرارها فيهم، وقد تأثروا في ذلك بنظام الحكم الساساني للفرس قبل الفتح الإسلامي لهذه البلاد<sup>٢</sup>.

إن أهل الشام استجابوا لرغبة معاوية في تولية يزيد ولياً لعهد من بعده، وكان ذلك بعد رجوع يزيد من غزوة القسطنطينية، وقد أدى طرح هذه الفكرة إلى قبول بإجماع من أهل الشام بالموافقة على بيعة يزيد ولم يكن هناك أي معارض<sup>٣</sup>.

١ الشعر والشعراء لابن قتيبة (١ / ٤٥٥).

٢ مسند أحمد (٢ / ٣٢٥) الموسوعة الحديثة، حسن لغيره.

٣ مواقف المعارضة في خلافة يزيد، محمد الشيباني، ص: ٨٩.

وقد أسهم أهل الشام فيما بعد في أخذ البيعة ليزيد من الأمصار الأخرى مثل الحجاز<sup>١</sup>.

### ٣- بيعة الوفود:

عقد معاوية رضي الله عنه اجتماعاً موسعاً في دمشق بعد ما جاءت الوفود من الأقاليم، وكانت هذه الوفود تضم مختلف رجالات القبائل العربية، فمثلاً من بلاد الشام: الضحاك ابن قيس الفهري، ثور بن معن السلمي<sup>٢</sup>، عبد الله بن عضاة الأشعري، عبد الله بن مسعد الفزاري، عبد الرحمن بن عثمان الثقفي، حسان بن مالك بحدل الكلبي<sup>٣</sup>، وغيرهم، كما حضر من أهل المدينة: عمرو بن حزم الأنصاري - وذلك في وقت متأخر - وحضر عن أهل البصرة: الأحنف بن قيس التميمي، ثم تكلم كل زعيم من هؤلاء الزعماء ورحبوا بالفكرة وأثنوا عليها وأكدوا أن هذه هي الطريقة الأصوب لحقن الدماء والحفاظ على الألفة والجماعة<sup>٤</sup>.

فحصلت المبايعة ليزيد بولاية العهد على أن الشيء المؤكد أن عمرو بن حزم الأنصاري لم يحضر هذا الاجتماع وذلك لأحد أمرين:

**الأمر الأول:** هو أن أهل المدينة لم يوافقوا في الأصل على البيعة وعارضوها بشدة فلم يرسلوا في موعد الوفود أحد.

**الأمر الثاني:** هو أن معاوية قد رفض الالتقاء بعمرو بن حزم وما ذاك إلا لأنه بلغه معارضة أهل المدينة، وعرف أن عمرو بن حزم مندوب عن أولئك المعارضين، فخشي إن حضر الاجتماع سوف يشتت الآراء، ويحدث بلبلة من خلال معارضته، ولهذا استجاب له أخيراً فالتقى به على انفراد وحصل بالفعل ما كان يظن معاوية، ولكن معاوية تقبل الانتقاد وأجزل له العطاء<sup>٥</sup>. وكان ذلك بعدما عزل رأي ابن حزم عن الوفود.

<sup>١</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّائبي، ص: ٤٣٥.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ٤٣٥.

<sup>٣</sup> موقف المعارضة من خلافة يزيد، ص: ٨٩.

<sup>٤</sup> المصدر نفسه، ص: ٩٠.

<sup>٥</sup> مجمع الزوائد (٧ / ٢٤٨ ، ٢٤٩) صحيح الإسناد.

#### ٤ - طلب البيعة من أهل المدينة:

مثملاً أرسل معاوية رضي الله عنه إلى الأقاليم يطلب منهم البيعة ليزيد أرسل إلى المدينة يطلب من أميرها أخذ البيعة ليزيد، فقام مروان بن الحكم أمير المدينة خطيباً فحضر الناس على الطاعة لحذرهم الفتنة، ودعاهم إلى بيعة يزيد، وقال مروان سنة أبي بكر الراشدة المهدية واستدل على ذلك بولاية العهد من أبي بكر لعمر، فرد عليه عبد الرحمن ابن أبي بكر رضي الله عنه<sup>٢</sup>، ونفى أن تكون هناك مشابهة بين هذه البيعة وبيعة أبي بكر، وقال: فقد ترك أبي بكر الأهل والعشيرة وعمد إلى رجل من بني عدي بن كعب، إذ رأى أنه لذلك أهل فبايعه، ثم قال: هذه البيعة شبيهة ببيعة هرقل وكسرى، ثم حدث بينه وبين مروان نزاع<sup>٣</sup>.

وجاء في رواية عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: يا معشر بني أمية اختاروا منها بين ثلاث: بين سنة رسول الله أو سنة أبي بكر أو سنة عمر. ألا وإنما أردتم أن تجعلوها قيصرية كلما مات قيصر كان قيصر<sup>٤</sup>. فقال مروان: خذوه، فدخل بيت عائشة، فلم يقدروا عليه<sup>٥</sup>، فقال: إن هذا الذي أنزل الله فيه: ﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أَفٍّ لَكُمْمَا تُعْدَانِي﴾ (الأحقاف ، آية : ١٧)، فقالت عائشة من وراء الحجاب: ما أنزل الله فينا من القرآن إلا أن الله أنزل عذري<sup>٦</sup>.

وقد سبق طلب مروان بن الحكم من أهل المدينة البيعة ليزيد تمهيداً من معاوية رضي الله عنه، حيث أرسل رسالة لم يذكر فيها يزيد، وإنما جاء فيها: إني كبرت سني وخشيت الاختلاف على الأمة بعدي، وقد رأيت أن أتخير لكم من يقوم بالأمر بعدي، وكرهت أن أقطع أمراً دون مشورة من عندك، فاعرض عليهم ذلك، وأعلمني بالذي يردون عليك. فقام مروان في الناس وأخبرهم بما أراد معاوية، فقال الناس: أصاب معاوية، ووفق وقد

<sup>١</sup> مواقف المعارضة، ص: ٩٨.

<sup>٢</sup> مجمع الفوائد (٥ / ٢٤١) إسناده حسن.

<sup>٣</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّائبي، ص: ٤٣٦.

<sup>٤</sup> المصدر نفسه، ص: ٤٣٦.

<sup>٥</sup> المصدر نفسه، ص: ٤٣٦.

<sup>٦</sup> المصدر نفسه، ص: ٤٣٦.

أحببنا أن يتخير لنا فلا يألو<sup>١</sup>، ولكن عندما ذكر في المرة التالية اسم يزيد، امتنع أهل المدينة في بداية الأمر، وعبر عبد الرحمن بن أبي بكر عما في نفوسهم<sup>٢</sup>.

ومما سبق نلاحظ أن مروان بن الحكم لم يوفق في المهمة التي كلفه بها معاوية رضي الله عنه، وعند ذلك قرر معاوية المجيء بنفسه إلى الحجاز ومعرفة موقف الصحابة في هذه القضية المهمة، ف جاء رضي الله عنه معتمراً في شهر رجب من سنة ٥٦ هجرية<sup>٣</sup>، فلما علم عبد الرحمن بن أبي بكر وابن عمر وابن الزبير بقدم معاوية، خرجوا من المدينة واتجهوا إلى مكة<sup>٤</sup>، فلما قدم معاوية المدينة خطب الناس وحثهم على البيعة وبين أن يزيد هو أحق الناس بالخلافة<sup>٥</sup>، ثم قال: قد بايعنا يزيد فبايعوه<sup>٦</sup>.

ويبدو أن معاوية قد ذكر أنه لا يخشى على ابن عمر وغيره من القتل إن مانعوا، ويقصد بخوفه عليهم من أهل الشام الذين لا يمكن أن يتصوروا أن أحداً يخالف أمير المؤمنين في أمر اتفق عليه كثير من الناس، فقد ذكر أن معاوية قال: والله ليبايعن ابن عمر أو لأقتلنه، فلما بلغ الخبر عبد الله بن صفوان<sup>٧</sup>، غضب وعزم على مقاتلة معاوية إن ثبت هذا. فلما سأل معاوية أنكر ذلك وقال: أنا أقتل ابن عمر؟ إني والله لا أقتله<sup>٨</sup>.

#### أ - عبد الله بن عمر في مجلس معاوية:

فلما قدم معاوية مكة وقضى نسكه، بعث إلى ابن عمر، فقدم عليه فتشهد معاوية وقال: أما بعد يا ابن عمر فإنك قد كنت تحدثني أنك لا تحب أن تبيت ليلة سوداء وليس عليك أمير، وإني أحذرك أن تشق عصا المسلمين، وأن تسعى على فساد ذات بينهم. فردّ ابن عمر على معاوية وبيّن له كيف كانت طريقة بيعة الخلفاء الراشدين، وذكر له كيف أن لهم أبناء خير من يزيد، فلم يروا في أبنائهم ما يرى معاوية في يزيد، ثم بيّن له أيضاً أنه لا

<sup>١</sup> المصدر نفسه، ص: ٤٣٦.

<sup>٢</sup> مواقف المعارضة، ص: ٩٩.

<sup>٣</sup> البداية والنهاية (١١ / ٣٠٥).

<sup>٤</sup> التاريخ الصغير للبخاري (١٠٣ / ١) إسناده صحيح.

<sup>٥</sup> تاريخ خليفة، ص: ٢١٣، ٢١٤، إسناده حسن.

<sup>٦</sup> معاوية بن أبي سفيان، ص: ٤٣٧ للصلابي.

<sup>٧</sup> الطبقات (٤ / ٨٣) بسند صحيح.

<sup>٨</sup> معاوية بن أبي سفيان للصلابي، ص: ٤٣٧.

يريد أن يشق عصا المسلمين، وأنه موافق على ما تجتمع عليه أمة محمد صلى الله عليه وسلم، فأتلج هذا القول صدر معاوية وقال: يرحمك الله<sup>١</sup>.

فقد اشترط ابن عمر حدوث الإجماع على بيعة يزيد حتى يعطيه البيعة<sup>٢</sup>، وكان معاوية قد أرسل مائة ألف درهم لابن عمر، فلما دعا معاوية لبيعة يزيد قال: أترون هذا أراد؟ إن ديني إذا عندي لرخيص<sup>٣</sup>، وكان ابن عمر يرى أنه لا يجوز أن يؤخذ على البيعة الدراهم، لأنها من باب الرشوة، فإن كانت البيعة حقاً فلا يجوز له أن يأخذ على الحق أجراً، وإن كانت باطلاً فلا يجوز له أن يبذل البيعة لمن لا يستحقها من أجل المال<sup>٤</sup>، فموقف ابن عمر رضي الله عنه هو عدم الرضا بالأسلوب الوراثي للحكم أو أخذ البيعة عن طريق المال<sup>٥</sup>.

#### ب - عبد الرحمن بن أبي بكر في مجلس معاوية:

وخرج ابن عمر من مجلس معاوية واستدعى عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فأخذ معاوية في الكلام، فقاطعه عبد الرحمن ورد عليه بلهجة شديدة، وذكر أنه يمانع بيعة يزيد، وطلب أن يكون الأمر شورى، وتوعد معاوية بالحرب<sup>٦</sup>، ثم قام فقال معاوية: اللهم اكفنيه بما شئت، وطلب منه أن يتمهل وألا يعلن رفضه أمام أهل الشام فيقتلوه، فإذا جاء العشي وبايع الناس ثم يكون بعد ذلك ما عنده من رأي<sup>٧</sup>، وكان الأولى لمعاوية أن يطلب من أهل الشام ألا يتعرضوا لمن خالفه.

#### ج - عبد الله بن الزبير رضي الله عنه:

ثم استدعى ابن الزبير واتهمه معاوية بأنه السبب في منع البيعة، وأنه وراء ما حدث من ابن عمر وابن أبي بكر، فرد عليه ابن الزبير وطلب منه أن يتنحى عن الإمارة إن كان ملهاً، ثم طلب من معاوية أن يضع يزيد خليفة بدلاً منه فيبايعه، ثم استدلى على عدم

<sup>١</sup> تاريخ خليفة، ص: ٢١٤، ٢١٥ بسند صحيح.

<sup>٢</sup> الفقهاء والخلفاء، د. سلطان خالد، ص: ٥٨.

<sup>٣</sup> الطبقات (٤ / ١٨٢) بسند صحيح.

<sup>٤</sup> موسوعة فقه ابن عمر، ص: ١٥٣، د. قلججي.

<sup>٥</sup> الفقهاء والخلفاء، ص: ٥٩.

<sup>٦</sup> تاريخ خليفة، ص: ٢١٣.

<sup>٧</sup> المصدر نفسه، ص: ٢١٤.

موافقته على المبايعة بما استنبطه من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم بأنه: «لا يجوز مبايعة اثنين في آن واحد»<sup>١</sup>، ثم قال: وأنت يا معاوية أخبرتني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا كان في الأرض خليفتان فاقتلوا أحدهما»<sup>٢</sup>.

#### د - الحسين بن علي رضي الله عنه:

ومن الملاحظ أن الرواية السابقة لم تذكر الحسين بن علي ضمن من استشارهم معاوية في بيعة يزيد، ولعل السبب يعود إلى أن معاوية أدرك العلاقة بين أهل العراق وبين الحسين، وأنهم كانوا يكتبون له ويمنونه بالخلافة من بعد معاوية، ثم إن الحسين قد قابل معاوية بمكة فكلمه طويلاً - كما يبدو - في أمر الخلافة الأمر الذي أغضب يزيد فقال لأبيه: لا يزال رجل قد عرض لك فأناخ بك، قال: دعه لعله يطلبها من غيري فلا يسوغه فيقتله<sup>٣</sup>. ويتبين لنا من خلال الحوار الذي دار بين معاوية وعبد الله بن عمر، وعبد الرحمن بن أبي بكر، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم أنهم يمانعون البيعة لسببين:

- اعتراضهم على تولية يزيد، للعلاقة بين الأب والابن، وإن هذه لم تكن طريقة الخلفاء الراشدين.

- الاستدلال على بطلان هذه البيعة ورفضها لمخالفتها النص الصريح الذي ورد في الحديث النبوي، والذي لا يجيز البيعة لشخصين في وقت واحد<sup>٤</sup>.

#### هـ - أسباب ترشيح معاوية لابنه يزيد:

##### أ - الحفاظ على وحدة الأمة:

نظر معاوية إلى ابنه يزيد على أنه المرشح الذي سيحظى بتأييد أهل الشام الذين يمثلون العامل الأقوى في استقرار الدولة، وقد أبرز معاوية رضي الله عنه السبب الذي دعاه لاختيار ابنه يزيد وذلك أثناء جمع التأييد له من كبار أبناء الصحابة أثناء رحلته الأخيرة للحج، إذ كان الدافع لمعاوية رضي الله عنه عندما سارع في أخذ البيعة ليزيد هو خوفه

١ المصدر نفسه، ص: ٢١٤.

٢ المعجم الكبير للطبراني (١٩ / ٣١٤).

٣ الطبقات، الطبقة الخامسة، ص: ٣٥٧ إسناده حسن.

٤ معاوية بن أبي سفيان، ص: ٤٣٩ للصَّلابي.

من الاختلاف<sup>١</sup>، الذي قد يطرأ على الأمة بعد موته، وربما تتخربط في قتال جديد لا يعلم سعته ومداه إلا الله عز وجل<sup>٢</sup>. فكان معاوية يخشى أن يترك أمة محمد كالضأن لا راع لها<sup>٣</sup>، ولذلك عمل على اختيار من يخلفه. وكان الأولى بمعاوية أن يعين من أفاضل المجتمع الإسلامي رجالاً يجعلهم موضع شورى يختاروا من كان أهلاً للخلافة وبيتعد عن ترشيح ابنه يزيد، لأن اختيار يزيد لم يكن أماناً من الاختلاف والقتال وسفك الدماء، ولقد وقع المحذور بعد وفاة معاوية، وسُفكت الدماء ولم يزح اختيار معاوية يزيد ما تعلل به من المخاوف، ويبدو أنه وقع ما وقع بسبب شخصية يزيد واتباع الوراثة بديلاً من الشورى في اختيار الخليفة، ولأسباب أخرى.

وعلى كل حال فمعاوية اجتهد ولم يكن مصيباً في تولية يزيد لولاية العهد، فقد كان بوسعه وقدراته السياسية الفائقة أن يطمئن في حياته على اجتماع كلمة المسلمين في أمر الخلافة من بعده باختيار واحد من المسلمين يشهد له الناس بحسن السيرة أكثر من يزيد ابنه ويجتمع عليه أعيان المجتمع الإسلامي في الشام والعراق وبلاد الحجاز وغيرها<sup>٤</sup>.

### ب - قوة العصبية القبلية:

خاض معاوية الحرب وتولى الخلافة بنصرة من أهل الشام وكانوا من أشد الناس طاعة ومحبة لبني أمية، ومن الدلائل على تلك الطاعة والمحبة هو: أن معاوية رضي الله عنه لما عرض خلافة يزيد بن معاوية على أهل الشام وافقوا موافقة جماعية، ولم يتخلف منهم أحد وبايعوا ليزيد بولاية العهد من بعد أبيه<sup>٥</sup>.

ومن الدلائل على قوة العصبية في بلاد الشام لبني أمية، أن مروان بن الحكم تمكن من الانتصار بأهل الشام على عمال عبد الله بن الزبير، ثم تبعه بعد ذلك ابنه عبد الملك بن مروان، حتى تمكن من الانتصار بأهل الشام على ابن الزبير وقتله سنة ٧٣هـ، ومع ذلك لم نجد أهل الشام انقادوا لابن الزبير، بل إن أهل العراق غدروا بأخيه مصعب بن الزبير

<sup>١</sup> دراسات في النظم، ص: ٤١، د. توفيق البوزكي.

<sup>٢</sup> مواقف المعارضة من خلافة يزيد، ص: ١٣١.

<sup>٣</sup> تاريخ الطبري (٦ / ٢٢٢).

<sup>٤</sup> معاوية بن أبي سفيان للصَّلَبي، ص: ٤٤٣.

<sup>٥</sup> معاوية بن أبي سفيان، ص: ٤٤٤ للصَّلَبي..



ومالوا مع عبد الملك بن مروان، فلماذا لم تجتمع الأمة على ابن الزبير، وهو في ذلك الحين لا يشاركه أحد في فضائله ومكانته؟ بل نجد العكس، نجد أن عبد الملك بن مروان الذي يعتبر في السن كأحد أبناء عبد الله بن الزبير تمكن من تولي زعامة المسلمين<sup>١</sup>.

فعصبية أهل الشام كانت سبباً مهماً في تولية يزيد وليست عصبية بني أمية، فإن أسرة بني أمية لم تكن ذات تأثير كبير على الأحداث في مجيء معاوية رضي الله عنه إلى منصب الخلافة، وقد بنى ابن خلدون دفاعه عن صنيع معاوية في ولاية العهد أن المصلحة تقتضي ذلك، حيث قال: والذي دعا معاوية لإيثار ابنه يزيد بالعهد دون سواه إنما هو مراعاة المصلحة في اجتماع الناس، واتفاق أهوائهم باتفاق أهل الحل والعقد حينئذ من بني أمية، إذ بني أمية يومئذ لا يرضون سواهم، وهم عصابة قريش، وأهل الملة أجمع وأهل الغلب منهم، فأثره بذلك دون غيره ممن يظن أنه أولى بها، وعدل عن الفاضل إلى المفضل حرصاً على الاتفاق واجتماع الأهواء الذي شأنه أهم عند الشارع، وإن كان لا يظن بمعاوية غير هذا فعدالته وصحبته مانعة سوى ذلك، وحضور أكابر الصحابة لذلك وسكوته عن دليل على انتفاء الريب فيه، فليسوا ممن يأخذهم في الحق هوادة، وليس معاوية ممن تأخذ العزة في قبول الحق، فإنهم كلهم من أجل ذلك<sup>٢</sup>.

وقال أيضاً: عهد معاوية إلى يزيد خوفاً من افتراق الكلمة، بما كانت بنو أمية لم يرضوا تسليم الأمر إلى من سواهم، فلو قد عهد إلى غيره اختلفوا عليه<sup>٣</sup>.

ومما لا شك فيه لو جاء معاوية برجل من ذوي الكفاءة من قريش غير ابنه يزيد واستفتى ذوي الرأي والنهي بشأنه، ثم وقف وراءه بثقله الكامل وتأييده الصريح وطلب من أهل الحل والعقد في الأمة مبايعته بولاية العهد، فهل كان يعترض أحد؟ طبعاً لا؟ ذلك لأن أمير المؤمنين هو الداعي، ولأن المرشح لولاية العهد رجل أريد بترشيحه ومبايعته مصلحة الأمة، وكان ذلك ممكناً وأنه كان محققاً للغرض القائل بأن القصد من ولاية

<sup>١</sup> مواقف المعارضة من خلافة يزيد، ص: ١٣٢.

<sup>٢</sup> مقدمة ابن خلدون (١ / ٢٦٢ ، ٢٦٣).

<sup>٣</sup> المصدر نفسه (١ / ٢٥٧ ، ٢٥٨).

العهد هو سد أبواب الخلاف بين المسلمين وتجنب الأمة أخطار التنازع والفتن من جديد؟ ولكن معاوية على كل حال اجتهد ولم يكن مصيباً في اجتهاده.

### ج - محبة معاوية لابنه وقناعته به:

قال ابن كثير: وقد كان معاوية لما صالح الحسن، عهد للحسن من بعده بالأمر، فلما مات الحسن قوي أمر يزيد عند معاوية، ورأي أنه لذلك أهلاً، وذلك من شدة محبة الوالد لولده، ولما كان يتوسم فيه من النجاسة الدنيوية، وسيما أولاد الملوك، ومعرفتهم بالحروب وترتيب الملك والقيام بأبهته، وكان ظن ألا يقوم أحد من أبناء الصحابة في هذا المعنى<sup>١</sup>. وقال معاوية رضي الله عنه لعمر بن حزم الأنصاري الذي كان معارضاً للبيعة، فذكر معاوية بالله، وطلب منه أن ينظر في عاقبة الأمور، فشكره معاوية وقال: إنك امرؤ ناصح، ثم أخذ معاوية يبين له بصراحة أنه لم يبق إلا ابنه وأبناءهم وابنه أحق من أبنائهم<sup>٢</sup>.

وكان ليزيد بعض الصفات التي شجعت معاوية على جعله ولياً للعهد، قال الذهبي في ترجمة يزيد: كان قوياً شجاعاً، ذا رأي وحزم، وفطنة وفصاحة<sup>٣</sup>. وقال ابن كثير: وكان يزيد فيه خصال محمودة من الكرم والحلم، والفصاحة، والشعر، والشجاعة، وحسن الرأي في الملك<sup>٤</sup>.

ولا شك أن الصحابة وأبناءهم أفضل من يزيد وأصلح، ولكن مع ذلك فإن معاوية ربما رأى في ولده مقدرة لا تكن لغيره في قيادة الأمة بسبب عيشته المتواصلة مع أبيه ومناصرة أهل الشام وولائهم الشديد له، ثم اطلاعه عن قرب على معطيات ومجريات السياسة في عصره. هذه من أهم أسباب ترشيح معاوية لابنه.

### ٦ - الانتقادات التي وجهت لمعاوية بشأن البيعة ليزيد:

<sup>١</sup> البداية والنهاية، نقلًا عن مرويات خلافة معاوية، ص: ٤٦٠.

<sup>٢</sup> مجمع الفوائد (٧ / ٢٤٨ ، ٢٤٩) رجاله رجال الصحيح.

<sup>٣</sup> سيرة أعلام النبلاء (٤ / ٣٧).

<sup>٤</sup> أحداث وأحاديث فتنة الهرج، د. عبد العزيز دخان، ص: ٢٠٤.

لقد حمل كثير من المؤرخين السابقين والمعاصرين معاوية رضي الله عنه مسؤولية البيعة الكاملة، وبالتالي حملوه جميع الأخطاء التي يقع فيها الحكام من زمان معاوية حتى عصرنا الحاضر، فمنهم من اتهمه بالخروج على نظام الشورى في الإسلام فكان أول محطم لنظام الإسلام<sup>١</sup>، فمنهم من اتهم معاوية بأنه أقر النظام الذي يعتمد على السياسة أولاً وإلى الدين ثانياً<sup>٢</sup>، والبعض شبه معاوية بالملوك الأقدمين من الفرس والروم<sup>٣</sup>، والبعض يجعل معاوية بهذه البيعة هو رائد المدرسة "المكيايلية" في السياسة القائمة على تسويغ الوسيلة من أجل الغاية<sup>٤</sup>، والبعض حكم على معاوية بارتكابه كبيرة أضافها إلى كبائره السابقة<sup>٥</sup>، والبعض اعتبر معاوية خارجاً عن إجماع المسلمين بهذه البيعة<sup>٦</sup>.

إن معاوية قصد بإحداث ولاية العهد في نظام الحكم جمع كلمة المسلمين، وحقق دمائهم، ولكنه كان قادراً على أن يجعل العهد بعده لغير ولده من كبار الصحابة الموجودين في تلك الفترة وكان فيهم كفاءات لو أسند إليهم الأمر، فقد كان الحسين بن علي، وعبد الله بن الزبير، وعبد الرحمن بن أبي بكر، وعبد الله بن عمر وغيرهم موجودين في هذا الوقت، ولكن معاوية عدل عن هؤلاء وقصد لولده ليكون خليفة بعده، وبذلك حصل التغيير الحقيقي في نظام الحكم الإسلامي، فليس التغيير في إيجاد نظام ولاية العهد... ولكن التغيير في أن يكون ولي العهد ولد الخليفة أو أحد أقاربه، حتى أصبحت الحكومة ملكية بعد أن كانت خلافة راشدة<sup>٧</sup>.

وإذا كنا مأمورين باتباع سنة الرسول وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده، فإن التزام نظام الوراثة ليس من سنة النبي ولا سنة خلفائه الراشدين، كما أن يزيد لم يكن موفقاً لأسباب منها: إن المجتمع الإسلامي يومئذ كان فيه من هو أحق وأولى بالخلافة من يزيد في سابقته وعلمه وعمله ومكانه وصحبته، كعبد الله بن عمر، وابن عباس وغيرهم،

<sup>١</sup> معاوية بن أبي سفيان للصلاحي، ص: ٤٤٦.

<sup>٢</sup> نساء لهم في التاريخ الإسلامي نصيب، على إبراهيم حسن، ص: ٥٨.

<sup>٣</sup> مواقف المعارضة من خلافة يزيد، ص: ١٤١.

<sup>٤</sup> ملامح التيارات السياسية، إبراهيم بيضون، ص: ١٤٧.

<sup>٥</sup> الأعمال العربية الكاملة (٣٦/٦) أمين الريحاني.

<sup>٦</sup> زعماء الإسلام، حسن إبراهيم حسن، ص: ٢١٩.

<sup>٧</sup> الأمويون بين الشرق والغرب، محمد الوكيل (١/ ١٨٠).

فأين الثرى من الثريا؟<sup>١</sup> ومنها: مبدأ توريث الحكم من الأب لابنه، فإنهم لا ينزهون معاوية ولا من هو أفضل منه من الذنوب، فضلاً عن تنزيههم عن الخطأ في الاجتهاد بل يقولون إن للذنوب أسباباً تدفع عقوبتها من التوبة والاستغفار والحسنات الماحية، والمصائب المكفرة، وغير ذلك وهذا أمر يعم الصحابة وغيرهم.<sup>٢</sup>

ومعاوية رضي الله عنه من خيار الملوك الذين غلب عدلهم على ظلمهم وما هو بيريء من الهنات والله يعفو عنه<sup>٣</sup>، والذي يجب أن نعتقه في معاوية أن قلوبنا لا تنضوي على غل لأحد من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بل نقول: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (الحشر، آية : ١٠). ونقول بأن معاوية اجتهد للأمة خوفاً عليها

من الانقسام والفتن، ولا يمكن أن يحمل تبعات كل أخطاء الملوك والأمراء الذين جاؤوا من بعده، كما قرره عبد القادر عودة رحمه الله: حيث يقول: وأقام معاوية أمر الأمة الإسلامية على المحجات والظلم وإهدار الحقوق، وقضى على الشورى وعطل قول الله تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ (الشورى، آية : ٣٨). وحول الحكم العادل النظيف إلى حكم قذر قائم على الأهواء والشهوات، ووجه الناس إلى النفاق والذلة والصغار، ولاشك أن كل من جاؤوا بعده إلى عصرنا هذا قد عمل بسنته وتشبثوا ببدعته حاشا عمر بن عبد العزيز، فعلى معاوية وقد استن هذه السنة السيئة إثمها وإثم من عمل بها إلى يوم القيامة<sup>٤</sup>.

وإذا كان معاوية - أو الخلفاء الأمويون - قد حولوا الخلافة من الشورى إلى الملك، فإن حفيده معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، ثالث خلفاء الأمويين قد أعاد الخلافة من الملك العضوض إلى الشورى الكاملة، وإنه لما يستوجبه الإنصاف أن تصاغ القضية

<sup>١</sup> تاريخنا المقترى عليه، د. يوسف القرضاوي، ص: ٢٥٠.

<sup>٢</sup> منهاج السنة لابن تيمية (٤ / ٣٨٥).

<sup>٣</sup> الإسلام وأوضاعنا السياسية، ص: ١٥٩.

<sup>٤</sup> المصدر نفسه.

على هذا النحو بدلاً من التركيز على الشق الأول الخاص بتوريث الخلافة فقط، ولم تستطيع الأمة التي أعطيت حقها في اختيار خليفتها أن تعود إلى شكل من أشكال الاختيار السابق في عصر الراشدين وبرر بوضوح دور العصبية الإقليمية والقبلية وحسم في النهاية الصراع الدائر حول منصب الخلافة لمصلحة البيت الأموي، واستطاعت الشام أن تحقق الحسم التاريخي بعمق الالتحام بين بنائها القبلي والوجود الأموي<sup>١</sup>.

والحقيقة أن بيعة يزيد قد قبلها الكثير من الصحابة رضوان الله عليهم، فقد بايعه ستون من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فيهم ابن عمر خوفاً من الفتنة وحرصاً على وحدة الصف، فقد توفي عبد الرحمن بن أبي بكر بعيد خروج معاوية من المدينة ولم يبق من المعارضين إلا ثلاثة هم: ابن عمر، وابن الزبير، والحسين بن علي، أما ابن عمر فلما رأى الناس مجتمعة على يزيد بايعه وأرسل بيعته بعد وفاة معاوية رضي الله عنه، وقال: إن كان خيراً رضينا به، وإن بلاءً صبرنا<sup>٢</sup>، وانحصرت المعارضة في شخص ابن الزبير والحسين بن علي رضي الله عنهم، ولقد تورط الكثير من الباحثين في الروايات الضعيفة والموضوعة فيما يتعلق بتاريخ صدر الإسلام وبنوا عليها تصورات وأفكاراً و أحكاماً تحتاج إلى إعادة نظر من جديد<sup>٣</sup>.

ومع ما وقع من انحراف في تغيير النموذج الأعلى لنظام الحكم الإسلامي، التي تتمثل فيه روح الإسلام الكاملة وهو الخلافة واستبدال الملك العضوض به<sup>٤</sup>، إلا أن الطابع الإسلامي هو الصفة الغالبة على مظهر الدولة وتصرفات الحكام، فالصلاة تؤدي في أوقاتها، والزكاة تحصل من أربابها والصوم فريضة لا يُعارض في أدائها وإقامة الحدود دون هوادة لم يقف شيء دون تنفيذها والجهاد في سبيل الله فريضة ماضية بين رجالها وبالجملة كانت تعاليم الإسلام مطبقة بحذافيرها<sup>٥</sup>.

## ٧ - بيعة يزيد:

١ الدولة الأموية المقترى عليها حمدي شاهين، ص: ٢٩٤.

٢ مصنف ابن أبي شيبة (١٠٠ / ١١) بسند صحيح.

٣ معاوية بن أبي سفيان للصلاحي، ص: ٤٥٨.

٤ معاوية بن أبي سفيان للصلاحي، ص: ٤٥٨.

٥ المصدر نفسه، ص: ٤٥٨.

كان يزيد غائباً حين حضر معاوية الموت، فلما حضر يزيد كان قد دُفن، فقصد يزيد باب الصغير حيث دفن أبوه، وهناك صلى على أبيه ومن خلفه المسلمون وكبر أربعاً، ولما خرج من المقبرة أتى بمراكب الخلافة فركب، ثم دخل البلد، وأمر فنودي في الناس إن الصلاة جامعة، ودخل الخضراء - وهو قصر بناه معاوية - فاغتسل ولبس ثياباً حسنة ثم خرج فخطب الناس أول خطبة خطبها وهو أمير المؤمنين، فقال بعد أن حمد الله وأثنى عليه: أيها الناس، إن معاوية عبداً من عبيد الله، أنعم الله عليه، ثم قبضه الله إليه، وهو خير ممن بعده، ودون من قبله، ولا أزكيه على الله عز وجل فإنه أعلم به، إن عفا عنه فبرحمته، وإن عاقبه فبذنبه، وقد وليت الأمر من بعده ولست آسى على طلب، ولا أعتذر من تفريط، وإذا أراد الله شيئاً كان، وقال لهم في خطبته هذه: إن معاوية كان يغزوكم في البحر، وإني لست حاملاً أحداً من المسلمين في البحر، وإن معاوية كان يشتيكم بأرض الروم ولست مشتياً أحداً بأرض الروم، وإن معاوية كان يخرج لكم العطاء أثلاثاً، وأنا أجمعه لكم كله، فافترق الناس وهم لا يفضلون عليه أحداً<sup>١</sup>.

وفي هذه الخطبة شرح يزيد سياسته في قيادة الأمة ووضَّح خطته التي سيلتزمها أثناء خلافته وهي سياسة استطاع أن يكسب بها قلوب أهل الشام، وقد أجمعت الأمة - غالبية - على بيعة يزيد، أو بمعنى آخر جددت له البيعة بعد وفاة أبيه ولم يعارض إلا الحسين بن علي وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهما<sup>٢</sup> ومن كان معهما، وكان لكل منهما مع يزيد شأن.

وأما بقية الصحابة فقد بايعوا يزيد جمعاً للكلمة وحفظاً لوحدة الأمة وخوف الفتنة، مثل عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر ومحمد ابن الحنفية<sup>٣</sup>، وأما أهل الشام والعراق وغيرها من الأقاليم فقد بايعوا، وكانت المعارضة ليزيد في أهل الحجاز يتزعمها الحسين ابن علي وابن الزبير.

<sup>١</sup> البداية والنهاية (١١ / ٤٥٩).

<sup>٢</sup> البداية والنهاية (١١ / ٤٦٠).

<sup>٣</sup> معاوية بن أبي سفيان للصَّلابي، ص: ٤٧٦.

<sup>٤</sup> المصدر نفسه، ص: ٤٧٦.

تولى يزيد الأمر بعد أبيه في رجب (سنة ٦٠ هـ - ٦٨٠ م) فأقر عمال أبيه على ولايتهم وأصرَّ يزيد على طلب البيعة من الحسين وابن الزبير رضي الله عنهما وهو الشرارة الأولى في الفتنة التي اندلعت بين المسلمين، فقد شعر كل منهما بأنه مطلوب، وأنه إذا لم يبايع فسيكون ضحية طيش يزيد، وأن سيوف أعوان الخليفة الجديد أصبحت مسلولة عليهم، فعادا إلى البيت الحرام، وكجأ إلى مكة يطلبان فيها الأمان ويحتميان بحمى الله فيها، وشرعا في تجبيش أنصارهما وحشدهم في مكان يصعب على يزيد وأعوانه أن يقتحموه وكان ذلك في مكة المكرمة، في جوار بيت الله الذي قال فيه: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ (آل عمران ، آية : ٩٧).

ولم يكن لهذا التجمع وذلك الحشد نتيجة سوى المواجهة التي أودت بحياة الكثير من المسلمين، وكان على رأس هؤلاء الحسين بن علي رضي الله عنه حيث قتل في كربلاء - شهيداً - على يد فئة ظالمة من جيوش يزيد<sup>١</sup>.

لقد كانت غلطة من يزيد، بدأ بها حياته، وظلت تلاحقه حتى مماته، ولم يستطيع التخلص منها وبدأت سلسلة الأخطاء تتوالى في حياة الخليفة، وكلما ادلهمت الأمور من حوله، عظمت الأخطاء، وتضخمت المشكلات، وكلما أراد حل مشكلة عرض لها بمشكلة أخطر منها وأفظع. لقد كانت الكوارث الكبرى في عهد يزيد مقتل الحسين رضي الله عنه، ووقعة الحرّة بالمدينة، وحصار مكة لابن الزبير. لقد وصم يزيد عهده بوصمة لن يمحوها ماء البحار، ولن تزيل مرارتها عذوبة الأنهار<sup>٢</sup>.

## ٨ - خلافة معاوية بن يزيد:

معاوية بن يزيد: هو ثالث الخلفاء الأمويين، وكنيته أبو يزيد أو عبد الرحمن، وأبوه يزيد ابن معاوية بن أبي سفيان، وأمه أم هاشم بنت أبي هاشم ابن عتبة بن ربيعة<sup>٣</sup>، ويسمى معاوية الأصغر، ولد سنة ٤٤ هـ ونشأ في بيت الخلافة، وبويع له بالخلافة بعد موت أبيه،

<sup>١</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّليبي، ص: ٤٧٨.

<sup>٢</sup> المصدر نفسه، ص: ٤٧٨.

<sup>٣</sup> تاريخ الطبري (٦ / ٤٣٤).

في رابع عشر ربيع الأول سنة أربع وستين هجرية، وكان أبيض شديد البياض، كثير الشعر، كبير العينين، جعد الشعر، أفنى الأنف، مدور الرأس، جميل الوجه، كثير شعر الوجه، دقيقه، حسن الجسم، وكان رجلاً صالحاً ناسكاً<sup>١</sup>.

ويختلف المؤرخون كثيراً في المدة التي حكمها معاوية بن يزيد، ويتراوح الخلاف بين عشرين يوماً وثلاثة أشهر، ويبدو أن مدة ثلاثة الأشهر هي الأرجح، ويُرجَّح بعض المؤرخين مدة الأربعين يوماً<sup>٢</sup>، وكان مريضاً مدة ولايته، ولهذا لم يؤثر له عمل مدة خلافته حتى الصلاة، فإن الضحاك بن قيس هو الذي كان يصلي بالناس، ويسير الأمور، وظل الضحاك يصلي بالناس حتى بعد وفاة معاوية، حتى استقر الأمر لمروان بالشام<sup>٣</sup>.

ولما أحس معاوية بن يزيد بالموت نادى في الناس: الصلاة جامعة، وخطب فيهم وكان مما قال: أيها الناس إني قد وُلّيت أمركم وأنا ضعيف عنه، فإن أحببتم تركتها لرجل قوي، كما تركها عمر بن الخطاب، وليس فيكم من هو صالح لذلك، وقد تركت أمركم، فولوا عليكم من يصلح لكم، ثم نزل ودخل منزله، فلم يخرج حتى مات رحمه الله تعالى<sup>٤</sup>.

قد أراد معاوية بن يزيد أن يقول لهم: أنه لم يجد مثل عمر، ولا مثل أهل الشورى، فترك لهم أمرهم يولون من يشاؤون، وقد جاء ذلك صريحاً في رواية أخرى للخطبة عند ابن الأثير قال فيها: أما بعد فإني ضعفت عن أمركم فابتغيت مثل عمر بن الخطاب حين استخلفه أبو بكر فلم أجده، فابتغيت سنة مثل سنة الشورى فلم أجدهم، فأنتم أولى بأمركم، فاختاروا من أحببتهم، ثم دخل منزله وتغيّب حتى مات<sup>٥</sup>.

واعتبر هذا الموقف منه دليلاً على عدم رضاه عن تحويل الخلافة من الشورى إلى الوراثية<sup>٦</sup>، فقد رفض أن يعهد لأحد من أهل بيته حينما قالوا له: اعهد إلى أحد من أهل بيتك، فقال: والله ما ذقت حلاوة خلافتكم، فكيف أتقلد وزرها، وتتعجلون أنتم حلاوتها،

<sup>١</sup> البداية والنهاية (١١ / ٦٦٣).

<sup>٢</sup> المصدر نفسه (١١ / ٦٦٢).

<sup>٣</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّلابي، ص: ٥٨٤.

<sup>٤</sup> البداية والنهاية (١١ / ٦٦٣ ، ٦٦٤).

<sup>٥</sup> الكامل في التاريخ (٢ / ٦٠٥).

<sup>٦</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّلابي، ص: ٥٨٤.



وأتعجل مرارتها، اللهم إني بريء منها، مُتخلِّ عنها<sup>١</sup>، وجاء في رواية: قيل له: ألا توصي؟ فقال: لا أتزوّد مرارتها وأترك حلاوتها لبني أمية<sup>٢</sup>.

وتعتبر حادثة تنازل معاوية بن يزيد عن الخلافة حادثة نادرة في التاريخ الإنساني، لقد عرفت استقالات فيها إكراه مادي أو معنوي أما أن ملكاً استقال لأن في أمته من هو خير منه، فهذا ما لم نقع عليه، وأية محاسبة للنفس أرفع من هذه!<sup>٣</sup>.

وإذا كان معاوية بن أبي سفيان أول الخلفاء الأمويين قد حول الخلافة من الشورى إلى الملك، فإن حفيده معاوية الثاني، ثالث خلفاء الأمويين أيضاً، قد أعاد الخلافة من الملك العضوض إلى الشورى الكاملة، وإنه لممّا يستوجب الإنصاف أن تصاغ القضية على هذا النحو بدلاً من التركيز على الشق الأول الخاص بتوريث الخلافة فقط<sup>٤</sup>.

ومات معاوية بن يزيد عن إحدى وعشرين سنة وقيل غير ذلك، وشهد دفنه مروان بن الحكم، فلما فُرغ منه قال مروان: أتدرون من دفنتم؟ قالوا: نعم، معاوية بن يزيد، فقال مروان: هو أبو ليلى الذي قال فيه أزنم الفزاري:

إني أرى فتنة تغلي مراحلها

والملك بعد أبي ليلى لمن غلبا<sup>٥</sup>

وكان معاوية بن يزيد قد أحدث أزمة خطيرة، فقد كان أخوة خالد بن يزيد صبيهاً صغيراً وكان أمر ابن الزبير قد استفحل وباع له الناس من أنحاء الدولة، فرأى فريق من جند الشام على رأسهم الضحاك بن قيس أمير دمشق أن يبايعوا لابن الزبير، وحتى مروان بن الحكم كبير بني أمية فكر في الذهاب إلى ابن الزبير ليبايعه ويأخذ منه الأمان، ولكن سائر الجند والقادة بزعامة حسان بن مالك زعيم القبائل اليمانية - الذين كانوا أقوى المؤيدين لبني أمية وهم أخوال يزيد - رفضوا أن يخرج الأمر من بني أمية وأن يبايعوا لابن الزبير، فحدث خلاف شديد - ولَبِثْتُ الشام ستة أشهر بدون إمام، وأخيراً اتفق القوم

<sup>١</sup> نظام الحكم في الشريعة والتاريخ (١ / ١١٦).

<sup>٢</sup> البداية والنهاية (١١ / ١١٦).

<sup>٣</sup> نظام الحكم في الشريعة والتاريخ (١ / ١١٦).

<sup>٤</sup> الدولة الأموية المفترى عليها، ص: ٢٩٣.

<sup>٥</sup> البداية والنهاية (١١ / ٦٦٤).

على أن يعقدوا مؤتمراً للشورى، يبحثون فيه عن صلح للخلافة ويصلوا في ذلك إلى قرار<sup>١</sup>.

ويعتبر معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان آخر خلفاء الفرع السفيناني، وانتقلت الخلافة بعده إلى الفرع الثاني من بني أمية بالمروانيين، وأولهم مروان بن الحكم، ولا يُعد عند كثير من المحققين والمؤرخين خليفة، حيث يعتبرونه باغياً خرج على أمير المؤمنين عبد الله بن الزبير، وكذلك ولده عبد الملك لا يعتبر خليفة إلا بعد موت ابن الزبير، واجتماع المسلمين عليه<sup>٢</sup>، وبوفاة معاوية بن يزيد انتهت الدولة السفينانية وظهرت الدولة الزبيرية ولكنها لم تستمر، فقد استطاع بنو مروان القضاء عليها.

### الحادي عشر: بيعة ابن الزبير بالخلافة:

بعد موت يزيد بن معاوية لم يكن هناك من خليفة، وإذا كان يزيد قد أوصى لابنه معاوية فإن هذا لا يكفي للبيعة، إذ لا بيعة دون شورى، إضافة إلى الذين قد بايعوا معاوية بن يزيد لا يزيدون على دمشق وما حولها وأعيان بني كلب، هذا مع أن معاوية بن يزيد لم يعيش طويلاً وترك الأمر شورى ولم يستخلف أحداً ولم يوص إلى أحد. وكان عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قد بويع له في الحجاز، وفي العراق، وما يتبعه إلى أقصى بلاد المغرب، وبايعت الشام أيضاً إلا بعض جهات منها، ففي دمشق بايع الضحاك بن قيس الفهري لابن الزبير وفي حمص بايع النعمان بن بشير، وفي قنسرين زفر بن الحارث الكلابي، وفي فلسطين بايع نائل بن قيس، وأخرج منها روح بن زنباع الجذامي، ولم يكن رافضاً بيعة ابن الزبير في الشام إلا منطقة البلقاء وفيها حسان بن مالك بن بحدل الكلابي، وهكذا تمت البيعة لعبد الله بن الزبير في ديار الإسلام وأصبح الخليفة الشرعي<sup>٣</sup>، وعين ابن الزبير نوابه على الأقاليم، وتكاد تُجمع المصادر على أن جميع الأمصار قد أطبقت على بيعة ابن الزبير خليفة للمسلمين، ولذلك صرح العديد من العلماء والمؤرخين بأن

<sup>١</sup> النظريات السياسية الإسلامية، محمد ضياء الرئيس، ص: ٢٠٢.

<sup>٢</sup> معاوية بن أبي سفيان للصّلابي، ص: ٥٨٥.

<sup>٣</sup> المصدر نفسه.

بيعة ابن الزبير شرعية، وأنه أولى بها من مروان بن الحكم<sup>١</sup>، فيروي ابن عبد البر عن مالك أنه قال: إن ابن الزبير كان أفضل من مروان وكان أولى بالأمر منه، ومن ابنه عبد الملك<sup>٢</sup>. ويقول ابن كثير: ثم هو - أي ابن الزبير - الإمام بعد موت معاوية بن يزيد لا محالة، وهو أرشد من مروان بن الحكم حيث نازعه بعد أن اجتمعت الكلمة عليه وقامت البيعة له في الآفاق وانتقم له الأمير<sup>٣</sup>، ويؤكد كل من ابن حزم<sup>٤</sup>، والسيوطي<sup>٥</sup>، شرعية ابن الزبير، ويعتبران مروان بن الحكم وابنه عبد الملك باغيين عليه خارجين على خلافته، كما يؤكد الذهبي شرعية ابن الزبير ويعتبره أمير المؤمنين<sup>٦</sup>.

### ١ - بيعة ابن الزبير بالحجاز:

كان من الطبيعي أن يكون الحجاز أول المناطق خضوعاً وولاءً لبيعة ابن الزبير لكونه مركز المعارضة ضد بني أمية، وقد سارع أهل الحجاز إلى مبايعة ابن الزبير، ويروي ابن سعد أن من الأوائل الذين سارعوا إلى مبايعة ابن الزبير: عبد الله بن مطيع العدوي، وعبد الله بن رضوان بن أمية الجمحي، والحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة، وعبيد بن عمير، وعبيد الله بن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن جعفر<sup>٧</sup>، وكان هناك بعض العناصر الذين امتنعوا عن بيعة ابن الزبير، وعلى رأسهم ثلاث شخصيات لها مكانتها وتأثيرها لاسيما في الحجاز وهم: عبد الله بن عمر بن الخطاب وابن عباس، ومحمد بن الحنفية، وتكاد تُجمع المصادر أن أياً من هؤلاء لم يبايع ابن الزبير طيلة حياته<sup>٨</sup>.

### ٢ - موقف ابن عمر من بيعة ابن الزبير:

بايع ابن عمر يزيد بالخلافة، والتزم بيعته، وحاول إقناع ابن الزبير بذلك ونهاه عن إثارة الفتنة والخروج على خلافة يزيد<sup>٩</sup>، وبعد وفاة معاوية بن يزيد بويع ابن الزبير بالخلافة،

١ الدولة الأموية للصائبي (١ / ٧١٦).

٢ الاستيعاب (٣ / ٩١٠).

٣ الدولة الأموية للصائبي (١ / ٧١٦).

٤ المصدر نفسه (١ / ٧١٦).

٥ تاريخ الخلفاء للسيوطي، ص: ٢١٢.

٦ سير أعلام النبلاء (٣ / ٣٦٣).

٧ أنساب الأشراف (١ / ٣٥٢) عبد الله بن الزبير.

٨ عبد الله بن الزبير للخراسي، ص: ١١٩.

٩ مصنف ابن أبي شيبة (١٥ / ٨٤).

وطلب من ابن عمر أن يبائع له، فرفض ابن عمر البيعة معللاً ذلك بقوله: لا أعطي صفقة يميني في فرقة ولا أمنعها في جماعة<sup>١</sup>.

ولم يحاول ابن الزبير إجبار ابن عمر على البيعة، كما أن المصادر لم تُشير إلى أي صدام أو مواجهة وقعت بين الاثنين<sup>٢</sup>.

وكان لامتناع ابن عمر عن بيعة ابن الزبير تأثير سلبي، فقد كان ابن عمر يتمتع بمكانة عالية وبالأخص في الحجاز، وكان تأثيره على الناس كبيراً، فامتناعه عن البيعة يجعل البعض يقتدي به ويتخذ نفس الموقف، ومما يزيد من تأثيره السلبي على حركة ابن الزبير أن ابن عمر كان يجبر من له طاعة عليهم، أن يتخذوا الموقف نفسه الذي يتخذه، ومع كل ذلك فلم يكن ابن عمر يشكل خطراً حقيقياً على ابن الزبير، فهو لم يكن ذا طموح للخلافة، كما أنه لا يملك أتباعاً يستطيع أن يواجه بهم ابن الزبير كما هو الحال عند محمد ابن الحنفية<sup>٣</sup>.

### ٣ - ابن عباس وبيعة ابن الزبير:

كان ابن عباس يختلف عن ابن عمر في مواقفه إزاء الفتن التي جرت في عصره، حيث خاض فيها وشهد مع علي صراعه ضد خصومه في موقعتي الجمل وصفين، ولما جاء الأمويون للحكم واستخلف معاوية يزيد، بادر ابن عباس إلى بيعته، والتزم بها، ولم يعرف أنه أيد ابن الزبير الذي رفض البيعة، وفي نفس الوقت لم يعلن عداؤه لابن الزبير، وبدأت العلاقة بين الاثنين تدخل طوراً جديداً بعد وفاة يزيد بن معاوية، حيث بويع ابن الزبير بالخلافة سنة ٦٤هـ، وعندما طلب ابن الزبير من محمد ابن الحنفية وابن عباس المبايعه قالوا: حتى تجتمع لك البلاد ويتسق لك الناس<sup>٤</sup>.

١ الدولة الأموية للصَّالبي (١ / ٧١٧).

٢ المصدر نفسه.

٣ الدولة الأموية (١ / ٧١٧).

٤ الطبقات (٥ / ١٠٠).

ووعده بعدم إظهار الخلاف له<sup>١</sup>، لم يحاول ابن الزبير في بداية الأمر إجباره على البيعة.

وبدأت العلاقة بين ابن الزبير وابن عباس في تحسن، نلمس ذلك في العديد من الروايات التي تدلل على شعور ابن عباس تجاه ابن الزبير والمتمثل في تأييده لبعض مواقف<sup>٢</sup>، أو في الثناء المباشر عليه<sup>٣</sup>، ويروي عبد الرزاق في مصنفه أن ابن عباس كان قاضياً لابن الزبير بمكة، إلا أن العلاقة بينهما تعكرت، وقد وردت عدة روايات تدل على مظاهر تردّي العلاقة بين الاثنين، وإن كانت في مجموعها لا تخرج عن نطاق المناقشات الحادة<sup>٤</sup>، ونظراً لتوافق ابن عباس مع محمد ابن الحنفية في رفض بيعة ابن الزبير وتنامي خطر الأخير، فقد انتهى الأمر بخروج ابن عباس إلى الطائف وبقي هناك إلى أن توفي<sup>٥</sup>.

وكان ابن عباس يُثني على ابن الزبير فعندما ذكر عنده قال ابن عباس: قارىء لكتاب الله، عفيف في الإسلام، أبوه الزبير، وأمه أسماء، وجده أبو بكر، وعمته خديجة، وخالته عائشة، وجدته صفية<sup>٦</sup>.

#### ٤ - ابن الحنفية وبيعة ابن الزبير:

كان المبدأ الذي صرح به ابن الحنفية بعد وفاة يزيد أن لا يبايع أحداً إلا في حالة اجتماع الناس عليه<sup>٧</sup>. ولم يحاول ابن الزبير في بداية الأمر إكراه ابن الحنفية على البيعة، ولم يستمر ابن الزبير في سياسته اللينة مع ابن الحنفية، فبعد أن علا شأن ابن الزبير وجاءته بيعة الأمصار، وكادت الأمة أن تجتمع عليه، أحس أن الوقت قد حان لأن يبايع ابن

١ الدولة الأموية للصنّائي (١ / ٧١٨).

٢ المصدر نفسه (١ / ٧١٨).

٣ الدولة الأموية (١ / ٧١٨).

٤ المصدر نفسه (١ / ٧١٨).

٥ سير أعلام النبلاء (٣ / ٣٥٨).

٦ المصدر نفسه (٣ / ٣٦٧).

٧ مصنف ابن أبي شيبة (١٥ / ٧٣).

الحنفية بناء على وعده، فعاود الكرّة مرّة أخرى ودعاه إلى البيعة سنة ٦٥ هـ، ولكن ابن الحنفية أبى أن يبايع، فلجأ ابن الزبير إلى حبسه في الشعب<sup>١</sup>.

ويبدو أن ابن الزبير تخوّف من دعوة المختار بن أبي عبيد الثقفي بالكوفة، فقد كان المختار من أشد المدافعين عن ابن الزبير أيام حوصره في مكة سنة ٦٤ هـ من قبل جيش الحصين بن نمير السكوني، وكان المختار بالإضافة إلى شجاعته وجرأته يتمتع بمكر ودهاء كبيرين، ويحمل بين جنبيه طموحات عالية للزعامة<sup>٢</sup>.

لم يجد المختار عند ابن الزبير ما يحقق طموحاته، فأخذ يبحث عن مكان آخر يمكن أن يحقق فيه ما تصبو نفسه إليه، فترك مكة بعد ستة أشهر من نهاية الحصار الأول ووصل العراق في رمضان سنة ٦٤ هـ، واستطاع عن طريق ادعائه نصره آل البيت ورفع شعار الأخذ بثأر الحسين أن يجمع حوله الأنصار والمؤيدي والناقمين على حكم بني أمية، واستطاع أن يستولي على الكوفة<sup>٣</sup>، وكان المختار على علم بما جرى بين ابن الزبير، وابن الحنفية في أمر البيعة، وأراد أن يستغل هذا الموقف لصالحه، وادعى أنه موافق من محمد ابن الحنفية للأخذ بثأر آل البيت والواقع أن ابن الحنفية تبرأ من المختار وأنكر أن يكون قد أرسله إلى العراق<sup>٤</sup>.

ودعت الشيعة بالكوفة إلى ابن الحنفية، فخاف ابن الزبير أن تفتح بذلك جبهة جديدة عليه مما يزيد الأمر خطورة وتعقيداً، وأرسل المختار جيشاً في عام ٦٦ هـ إلى مكة في موسم الحج، واستطاع أن يخلص ابن الحنفية من سجنه، ومنع ابن الحنفية الجيش من قتال ابن الزبير لكونه لا يستحل القتال في الحرم<sup>٥</sup>.

والواقع أن ابن الحنفية أصبح يشكل خطراً على ابن الزبير بعد وصول نجدة العراق، وتروي المصادر أنه كان لابن الحنفية لواء في الحج ينافس فيه لواء ابن الزبير<sup>٦</sup>، أما بالنسبة لابن الزبير فقد أحس أن مصدر قوة ابن الحنفية يكمن في مساندة المختار بن أبي

<sup>١</sup> تاريخ خليفة، ص: ٢٦٣.

<sup>٢</sup> الدولة الأموية للصّلابي (١ / ٧١٩).

<sup>٣</sup> تاريخ خليفة، ص: ٢٦٣.

<sup>٤</sup> الطبقات (٥ / ٩٨).

<sup>٥</sup> الدولة الأموية للصّلابي (١ / ٧١٩).

<sup>٦</sup> الطبقات (٥ / ٣) تاريخ خليفة، ص: ٢٦٣.

عبيد له، ولذلك فكر في القضاء عليه، فأرسل أخاه مصعباً والياً على البصرة، وأمره أن يقاتل المختار، وفعلاً استطاع مصعب بن الزبير أن يقضي على المختار في الرابع عشر من رمضان سنة ٦٧هـ، وأدى مقتل المختار إلى تضعُّع موقف ابن الحنفية بمكة، ويروي ابن سعد أن ابن الزبير أرسل إلى ابن الحنفية أخاه عروة يطلب منه أن يبايع، وهدده بالحرب إن هو أصر على رفض البيعة<sup>١</sup>، ولاحت لابن الحنفية في هذه الأثناء فرصة رأى فيها مخرجاً من ضغوط ابن الزبير تمثلت في دعوة عبد الملك بن مروان له بأن يقدم إلى الشام، فاعتنم ابن الحنفية هذه الفرصة وتوجه إلى الشام هو وأتباعه، واختاروا المقام بأيلة<sup>٢</sup>، وهذه البلدة وإن كانت من بلاد الشام، منطقة نفوذ عبد الملك بن مروان إلا أنها في أطرافها نحو الحجاز، وأصبح تقريباً في منطقة بعيدة عن الاثنين معاً، ولكن اتضح أن نوايا عبد الملك لم تكن تختلف عن نوايا ابن الزبير، فعرض عليه البيعة مقابل أموال وأعطيات سخية أو الخروج من بلاد الشام وآثر ابن الحنفية الخروج على البيعة، حيث اشترط ذلك على ابن الزبير من قبل، وأراد ابن الحنفية العودة إلى مكة، ولكن ابن الزبير منعه من دخولها فتوجه بمن معه إلى الطائف، وقيل: المدينة، وبقي بها إلى أن قتل ابن الزبير سنة ٧٢هـ<sup>٣</sup>.

#### ٥ - بيعة ابن الزبير في العراق:

أدت وفاة يزيد بن معاوية إلى اضطراب الوضع في العراق ونشوب النزاع بين قبائله المختلفة حول السلطة، وهرب عبيد الله بن زياد إلى الشام، وخرج الخوارج قبل هروبه من السجن، وبدؤوا بإشاعة الفوضى والفساد، وبعد فتن وقتال اتفقت القبائل بالبصرة على أن يتولى عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب الأمر<sup>٤</sup>، ثم شرع ابن الزبير في تعيين نوابه بعد بيعة أهل البصرة له إلى أن استقر على ولايتها أخوه مصعب، وعيّن أهل الكوفة عامر بن مسعود بن خلف القرشي<sup>٥</sup>، وكتبوا بذلك إلى ابن الزبير فأقره، وهذا

<sup>١</sup> تاريخ خليفة، ص: ٢٦٤ الدولة الأموية (١ / ٧٢٠).

<sup>٢</sup> أيلة: مدينة على ساحل بحر الفلزم مما يلي الشام.

<sup>٣</sup> تاريخ خليفة، ص: ٢٥٨.

<sup>٤</sup> تاريخ خليفة، ص: ٢٥٨.

<sup>٥</sup> الدولة الأموية (١ / ٧٢١) للصّلابي.

التصرف يعد في حقيقته إقراراً من أهل الكوفة بخلافة ابن الزبير<sup>١</sup>، وتعامل أهل البصرة وأهل الكوفة مع ابن الزبير، كخليفة للمسلمين<sup>٢</sup>.

وقد ساعدت عوامل عديدة على نشر بيعة ابن الزبير بالعراق، من أهمها: الفراغ السياسي في السلطة بعد وفاة يزيد بن معاوية، وهروب عبيد الله بن زياد إلى الشام، كما أن التنافس القبلي على السلطة واشتداد شوكة الخوارج وتهديدهم للأمن ساهم في حث أهل العراق على توحيد كلمتهم والانضواء تحت لواء ابن الزبير<sup>٣</sup>.

### ٦ - بيعة ابن الزبير في الشام:

بعد وفاة معاوية بن يزيد وفي مناخ الشام المشوب بالفوضى والاضطراب وجدت بيعة ابن الزبير منفذاً لها في بلاد الشام، لا سيما وأن أخبار صمود ابن الزبير أمام جيش الحصين ابن نمير في الحصار الأول، وبيعة أهل الحجاز له، قد تنامت إلى بلاد الشام، ويصور لنا البلاذري موقف أهل الشام من بيعة ابن الزبير في تلك الظروف فيقول: فلما مات معاوية بن يزيد مال أكثر الناس إلى ابن الزبير، وقالوا: هو رجل كامل السن، وقد نصر أمير المؤمنين عثمان بن عفان، وهو ابن حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأمه بنت أبي بكر بن أبي قحافة وله فضل في نفسه ليس لغيره، وتكاد تُجمع المصادر على بيعة جميع أقاليم أهل الشام ما عدا الأردن، فقد بايع زفر بن الحارث الكلابي<sup>٤</sup>، بقنسرين، وبايع النعمان بن بشير الأنصاري بجمص، واستطاع نائل بن قيس الجذامي<sup>٥</sup>، أن يسيطر على فلسطين ويدعو فيها لابن الزبير، ودعا الضحاك بن قيس الفهري لابن الزبير في دمشق وعين ابن الزبير الضحاك بن قيس والياً على الشام<sup>٦</sup>، هذه أهم الأقاليم التي بايعت ابن الزبير.

### ٧ - موقف الخوارج من بيعة ابن الزبير:

<sup>١</sup> المصدر نفسه (١ / ٧٢١).

<sup>٢</sup> المصدر نفسه (١ / ٧٢١).

<sup>٣</sup> المصدر نفسه (١ / ٧٢١).

<sup>٤</sup> الأعلام للزركلي (٣ / ٤٥).

<sup>٥</sup> المصدر نفسه (٧ / ٣٤٣).

<sup>٦</sup> أنساب الأشراف (٥ / ١٣٢) عبد الله بن الزبير.



تحالف الخوارج مع ابن الزبير في الدفاع عن مكة حتى وفاة يزيد، فلما زال الخطر دخل عليه قادتهم فأرادوا معرفة رأيه في عثمان بن عفان رضي الله عنه، فأجابهم فيه بما يسوءهم وذكر لهم ما كان متصفاً به من الإيمان والتصديق، والعدل والإحسان، والسيرة الحسنة، والرُّجوع إلى الحق إذا تبين له، فعند ذلك نفروا منه وفارقوه وقصدوا بلاد العراق وخراسان، فتفرقوا فيها بأبدانهم وأديانهم ومذاهبهم ومسالكمهم المختلفة المنتشرة التي لا تتضبط ولا تنحصر، لأنها مفرّعة على الجهل وقوة النفوس، والاعتقاد الفاسد، ومع هذا استحوذوا على كثير من البلدان<sup>١</sup>، وتصدى لقتالهم الفارس الهمام، البطل الكبير المهلب بن أبي صفرة، فقد كتب ابن الزبير له بأن يتولى حربهم فاستجاب لذلك، وكان على رأس الخوارج الأزارقة نافع بن الأزرق، واستطاع المهلب أن يهزمهم وقتل أميرهم نافع بن الأزرق وانهزمت الخوارج نحو فارس<sup>٢</sup>.

وتسربت شائعات إلى أهل البصرة بأن المهلب قُتل فاضطرب المصر وهم أميرهم الحارث بن أبي ربيعة أن يهرب، وأقبل البشير إلى أهل البصرة بسلامة المهلب، فاستبشروا بذلك واطمأنوا وأقام أميرها بعد أن همَّ بالهرب، وبلغ عبد الله بن الزبير ما كان من عزم عامله بالبصرة من الهرب، فعزله وولى أخاه مصعباً، فسار مصعب حتى قدمها وتولى أمر جميع العراقيين وفارس والأهواز، ومما قيل من الأشعار في قتال المهلب للخوارج الأزارقة:

إن ربّاً أنجى المهلب ذا الطّوال

لأهل أن تحمدوه كثيراً

لا يزال المهلب بنُ أبي صفرة

ما عاش بالعراق أميراً<sup>٣</sup>

وقال رجل من الخوارج في قتل نافع بن الأزرق:

إن مات غير مداهن في دينه

<sup>١</sup> البداية والنهاية (١١ / ٦٦٧ ، ٦٦٨).

<sup>٢</sup> الدولة الأموية (١ / ٧٢٢).

<sup>٣</sup> المصدر نفسه (١ / ٧٢٢).

ومتى يمرُّ بذكر نار يُصعقُ

والموت أمر لا محالة واقع

من لا يصبِّحه نهراً يطرقُ

فلئن مُنينا بالمهلب إنَّه

لأخو الحروب وليث أهل المشرق<sup>١</sup>

#### ٨ - خروج مروان بن الحكم على ابن الزبير:

هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، الملك أبو عبد الملك القرشي الأموي يكنى أبا القاسم وأبا الحكم، ولد بمكة وهو أصغر من ابن الزبير بأربعة أشهر، كان كاتب ابن عمه عثمان بن عفان، ودافع عنه يوم الدار، وتولى ولاية المدينة في عهد معاوية وكان الحسن والحسين يصليان خلف مروان ولا يعيدان<sup>٢</sup>.

وكان إذا وقعت معضلة - أثناء ولايته على المدينة - جمع من عنده من الصحابة فاستشارهم فيها، وهو الذي جمع الصيعان فأخذ بأعدائها، فنسب إليه، فقيل: صاع مروان<sup>٣</sup>، وكان ذا شهامة وشجاعة ومكر ودهاء<sup>٤</sup>، وقد ذكرت شيئاً من سيرته في كتابي: «سيرة عثمان بن عفان رضي الله عنه».

وكان شديد الحب لبني أمية، وكان متحمساً لبيعة يزيد بن معاوية، ولما توفي يزيد خرج مروان وبنو أمية من المدينة إلى الشام بصحبة الجيش الأموي الراجع من حصار مكة الأول، وكان خروج بني أمية برغبتهم، ولم يبايع مروان ابن الزبير، والتف زعماء القبائل وبنو أمية الموجودون بالشام حوله وبايعوه، وكان يحمل بين جنبيه طموحات للزعامة، وكانت هذه الطموحات مع رغبته في بقاء الخلافة في البيت الأموي هي الدافع لخروجه على ابن الزبير، وخير دليل على ذلك إقدامه على مبايعة ابنه من بعده: عبد

<sup>١</sup> المصدر نفسه (١ / ٧٢٢).

<sup>٢</sup> سير أعلام النبلاء (٣ / ٤٧٨).

<sup>٣</sup> الدولة الأموية للصَّلابي (١ / ٧٢٣).

<sup>٤</sup> سير أعلام النبلاء (٣ / ٤٧٧).

<sup>٥</sup> الدولة الأموية للصَّلابي (١ / ٧٢٤).

الملك وعبد العزيز بولاية العهد<sup>١</sup>. وهناك روايات تذكر أن مروان بن الحكم كان قد عزم على مبايعة ابن الزبير لولا أن تدخل عبيد الله بن زياد وغيره في آخر لحظة وأثنوه عن عزمه وأقنعوه أن يدعو لنفسه<sup>٢</sup>.

والواقع وإن كنا لا نستبعد أن يكون مروان قد فكر في ذلك الأمر، لا سيما بعد انتشاربيعة ابن الزبير في معظم الأقاليم مع تفرق كلمة بني أمية في بلاد الشام، وضعف موقفهم، إلا أننا لا نعتبر ذلك مناقضاً لما ذهبنا إليه، لأن العبرة ليست فيما عزم عليه مروان بن الحكم، وإنما في الموقف الذي اتخذه وهو رفض بيعته لابن الزبير ومحاربتة<sup>٣</sup>، والخروج عليه، ولقد سار مروان في محاربتة لابن الزبير على الخطوات التالية:

- القضاء على أنصار ابن الزبير بالشام، وأهم الأحداث بالشام كان مؤتمر الجابية ومعركة مرج راهط.
- إعادة مصر إلى الأمويين.
- محاولة إعادة العراق والحجاز.
- تولية العهد لعبد الملك وعبد العزيز.

أ - القضاء على أنصار ابن الزبير بالشام وأهمية مؤتمر الجابية ومعركة مرج راهط: بدأ مروان بن الحكم - بعد أن تزعم المعارضة الأموية - بتوحيد صفوفه والدخول في صراع ضد ابن الزبير، ولم يبدأ في مواجهة ابن الزبير في الحجاز وإنما لجأ إلى انتزاع الأقاليم البعيدة، وذلك ليحسر نفوذه أولاً ومن ثم يتيسر له القضاء عليه. وجاء مروان بن الحكم إلى الحكم بعد عقد مؤتمر الجابية لأهل الشام، ولأهمية مؤتمر الجابية إليك تفاصيل ما جرى فيه.

#### • - مؤتمر الجابية:

<sup>١</sup> الطبقات (٥ / ٢٢٦).

<sup>٢</sup> الطبقات (٥ / ٤٠).

<sup>٣</sup> الدولة الأموية للصنّابي (١ / ٧٢٤).

ظلت الأردن - موطن الكلبين - على ولائها للأسرة الأموية، وكان بعض زعماء الشام حريصون على الاحتفاظ بالخلافة في الشام دون غيرها، ومثال ذلك: الحصين بن نمير الذي عرض على ابن الزبير مبايعته بشرط الانتقال للشام، ويبدو أن تمسك بعض زعماء أهل الشام باستمرار دمشق مركزاً للخلافة لم يكن أمراً عاطفياً غير مبرر، بل كان يستند إلى قناعة أكيدة، أثبتت الأيام صدقها، بمقدرة أهل الشام على تحقيق الحسم التاريخي وبعمق الالتحام بين بنائها القبلي اليماني، والوجود الأموي بها، رغم ما تعرضت له الوحدة القبلية لأبناء الشام من هزات عنيفة، وتشقق مريع، حيث أفرزت الأحداث السياسية السريعة آنذاك صراعاً عنيفاً بين القبائل القيسية واليمانية ظل يرسل انعكاساته على الحياة السياسية بعد ذلك، فقد بايع القيسيون في شمال الشام ابن الزبير المرشح الوحيد الظاهر القوة والقبول في هذه المرحلة، وازدادت قوة القيسيين بانضمام الضحاك ابن قيس الفهري إليهم، وهو الرجل الذي أمضى تاريخه كله في الشام وفي خدمة معاوية وابنه يزيد، والذي كان يُشرف آنذاك على شؤون دمشق منذ وفاة معاوية الثاني.

بينما تشبث الكلبون، رغم الضعف الظاهري لمواقفهم في ظل هذه البيعة الجماعية لابن الزبير حتى من إخوانهم الشماليين والمصاهرة بينهم وبين الأمويين منذ تزوج معاوية منهم وتربى فيهم يزيد<sup>1</sup>.

ولكن الكلبين فيما عدا ذلك يختلفون، فبينما يهوى بعضهم البيعة لخالد بن يزيد بن معاوية، وهو غلام صغير السن، يستنكف بعضهم من البيعة لـغلام، في الوقت الذي يدعو فيه الآخرون إلى شيخ قريش عبد الله بن الزبير، ويفضل هذا الفريق البيعة لمروان بن الحكم.

وبعد محاولات لرأب الصدع بين القيسية واليمانية اتفق الطرفان على الالتقاء في الجابية<sup>1</sup>، للتشاور والاتفاق، فسار الكلبون والأمويون إلى هناك، على حين غلب

<sup>1</sup> تاريخ الطبري (٦ / ٢٤٦).

بعض أنصار ابن الزبير الضحاك بن قيس على رأيه فأطاعهم ومال نحو مرج راهط<sup>٢</sup>.

#### • - الممارسة الشورية في مؤتمر الجابية:

في الجابية عقد الكلبيون مؤتمرهم وتشاوروا في أمر البيعة والخلافة، وكان مؤتمر الجابية مؤتمراً تاريخياً يمكن أن يوصف بلغة السياسة بأنه كان مؤتمراً دستورياً، وقد حضره أصحاب الشوكة والقوة والرأي من أهل الشام، وتمت الدعوة إليه بالرضا من عناصر أهل الشام المؤثرة في القرار المصيري، ونستطيع أن نلاحظ صورة لهذه التجربة الشورية النادرة حين نتصور أن أسماء المرشحين الآخرين للخلافة غير بني أمية قد عرضت للبحث، ولكن رجحت كفة مروان لعوامل كما يصور ذلك روح بن زنباع الجذامي أحد زعماء الشام، حيث قال: أيها الناس إنكم تذكرون عبد الله بن عمر بن الخطاب وصحبته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقدمه في الإسلام، وهو كما تذكرون، ولكن ابن عمر رجل ضعيف، وليس بصاحب أمر أمة محمد الضعيف، وأما ما يذكر الناس من عبد الله بن الزبير ويدعون إليه من أمره، فهو والله كما يذكرون، إنه لابن الزبير، حوارى رسول الله وابن أسماء بنت الصديق، ذات النطاقين، وهو بعد كما تذكرون في قدمه وفضله، ولكن ابن الزبير منافق قد خلع خليفتين، يزيد وابنه معاوية بن يزيد، وسفك الدماء وشق عصا المسلمين، وليس بصاحب أمر أمة محمد منافق، وأما مروان بن الحكم فوالله ما كان في الإسلام صدع قط إلا كان مروان بن الحكم ممن يرأب ذلك الصدع، وهو الذي قاتل علي بن أبي طالب يوم الجمل، وإنا نرى للناس أن يبايعوا الكبير، ويستشَبوا الصغير، يعني بالكبير مروان بن الحكم وبالصغير خالد بن يزيد بن معاوية.

<sup>١</sup> الجابية: بلدة من أعمال دمشق ناحية الجولان.

<sup>٢</sup> الدولة الأموية للصَّلابي (١ / ٧٢٦).

فاجتمع رأي الناس على البيعة لمروان ومن بعده لخالد بن يزيد، ثم لعمر بن سعيد بعد خالد<sup>١</sup>، فكانت تلك المعادلة هي التي جمعت بين مختلف الآراء وأرضت جميع الاتجاهات<sup>٢</sup>، وقد دارت نقاشات كثيرة، وكان العديد من زعماء القبائل وقادة بني أمية قد حضروا، ومن هؤلاء الزعماء: حسان بن مالك بن بحدل الكلبي، والحسين بن نمير السكوني، وروح بن زنباع الجذامي<sup>٣</sup>، ومالك بن هبيرة السكوني وعبد الله بن مسعدة الفزاري، وعبد الله بن عضاة الأشعري وغيرهم من الشخصيات المؤثرة<sup>٤</sup> والمعارضة لابن الزبير، وقد قلبت آراء عديدة وكثيرة حتى استقر الرأي على مروان<sup>٥</sup>، ولم يمتنع مروان عن تقديم امتيازات لقبائل كلب وكندة لكي يستميلهم، وكانت له اتفاقات سرية وخاصة مع بعض الزعماء، مما كان له الأثر الكبير في كسب المؤيدين له، فمروان خطط واستطاع بثتى الطرق الوصول إلى الحكم في بلاد الشام رغم الظروف الصعبة<sup>٦</sup>.

#### ● - أهم قرارات مؤتمر الجابية:

كانت أهم قرارات مؤتمر الجابية:

- عدم مبايعة ابن الزبير.

- استبعاد خالد بن يزيد من الخلافة لأنه غلام، والعرب لا تحب مبايعة الأطفال من ناحية، ومن الناحية الأخرى هم الآن في أزمة وهم أحوج إلى الرجل المجرب الخبير عله يقودهم إلى النصر وينقذهم من وضعهم المتدهور.

- مبايعة مروان بن الحكم وهو الشيخ المحنك، أن يتولى الخلافة بعد مروان على هذا الشرط شفويًا.

- الاستعداد بمجابهة وقتال المخالفين أتباع ابن الزبير في الشام باديء الأمر<sup>٧</sup>.

<sup>١</sup> تاريخ الطبري (٦ / ٣٧٢).

<sup>٢</sup> الدولة الأموية للصّلاحي (١ / ٧٢٦).

<sup>٣</sup> تاريخ الطبري (٦ / ٣٧٢).

<sup>٤</sup> الدولة الأموية للصّلاحي (١ / ٧٢٦).

<sup>٥</sup> تاريخ الطبري (٦ / ٣٧١ ، ٤٧٢).

<sup>٦</sup> الدور السياسي لأهل اليمن في الشام، للجبوري، ص: ٤٧.

<sup>٧</sup> عبد الله بن الزبير للناطور، ص: ١٣٢.

## • - زعامة مروان لمعارضى أهل الشام:

قامت زعامة مروان لمعارضى ابن الزبير على أساس الشورى، إذ انتخب بالاختيار الحر من الذين شهدوا المؤتمر وهم أهل الحل والعقد والشوكة والقوة في الشام، وبويع بإجماع الحاضرين، فكانت طريقة توليته شورى دستورية، اتخذتها المعارضة لتقوية صفها، وبذلك صار في العالم الإسلامي إذ ذاك خليفان عبد الله ابن الزبير الخليفة الشرعي والمنتخب من قبل الأغلبية الساحقة للأمة، والزعيم المعارض لابن الزبير، والمنتخب من أهل الشوكة والقوة في عاصمة الخلافة، ولما كان لا بد من توحيد الدولة الإسلامية، فقد كان على أحدهما أن يتغلب على الآخر ويتم التوحيد ويجمع كلمة الأمة، فكانت الحروب والمعارك الطاحنة فيما بعد حتى استقر الأمر لعبد الملك بن مروان بعد مقتل الخليفة الشرعي عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما<sup>١</sup>.

ويبدو أن أهل الشام الذي عارضوا ابن الزبير واجتمعوا بالجابية قد ذهبوا إلى أن بيعة أهل الشوكة والقوة في عاصمة الخلافة ملزم لبقية الأقطار والأمصار كلها، وعلى الآخرين أن يسلموا لمن بايعوه لئلا ينتشر الأمر باختلاف الآراء وتباين الأهواء<sup>٢</sup>.

وقد نسب ابن حزم هذا الرأي لأهل الشام قائلاً: كانوا قد ادعوا ذلك لأنفسهم حتى حملهم ذلك على بيعة مروان وابنه عبد الملك، واستحلوا بذلك دماء أهل الإسلام<sup>٣</sup>، والصحيح بالنسبة لعهد ابن الزبير هو الأخذ بمبدأ الأكثرية أو الأغلبية، وإن كان حجية إقرار بيعة أهل عاصمة الخلافة أخذ في بيعة الصديق والفاروق وذي النورين والحسن بن علي، إلا أن الأمور قد تغيرت كثيراً، فالأخذ بمبدأ الأكثرية

<sup>١</sup> الدولة الأموية للصنّابي (١ / ٧٢٨).

<sup>٢</sup> الأحكام السلطانية للماوردي، ص: ٧.

<sup>٣</sup> الفصل في الملل والنحل (٤ / ١٦٨).

للترجيح بينهم بتقديم من انعقدت له البيعة من الأكثر، والمخالف للأكثر باع يجب رده إلى الانقياد إلى الحق<sup>١</sup>.

وذلك هو الرأي الذي نؤيده، لأن حسم النزاع بترجيح أكثرهم حوزاً لرضا المسلمين هو ما يقضي به مبدأ حق الأمة الإسلامية في اختيار الخليفة<sup>٢</sup>.

فضلاً عن الأدلة الشرعية المؤكدة لترجيح رأي الأكثرية أو الأغلبية، نذكر منها: أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد أخذ بما انعقد عليه رأي أغلبية المسلمين وإن بدا مخالفاً لرأيه، وذلك حين علم بتحريك قوات المشركين في اتجاه المدينة لحربهم، فاستشار المسلمين فرأى فريق منهم - وكان أكثرهم - الخروج إليهم، وفريق آخر رأى ما رآه الرسول نفسه وهو أن يظلوا بالمدينة، فلما رأى الرسول أن رأي الأغلبية مع الخروج أخذ برأيهم ووافق على الخروج للمشركين في أحد<sup>٣</sup>، وغير ذلك من الأدلة.

وقد أخذ مشروع الدستور الإسلامي الذي أعده مجمع البحوث الإسلامية والأزهر بفكرة الإلزام برأي الأغلبية، حيث نصت المادة ((٤٦)) منه على أن تكون البيعة بالأغلبية المطلوبة لأصوات المشتركين في البيعة<sup>٤</sup>.

#### ● - معركة مرج راهط:

تمخض مؤتمر الجابية عن انتقال الخلافة الأموية من البيت السفيناني إلى البيت مرواني، وانعقدت البيعة لمروان وحل مؤتمر الجابية مشكلة الخلافة بين بني أمية، وكانت هذه خطوة حاسمة، ولكن لم يكن تثبيت هذا الأمر سهلاً، فلا زالت تعترضه صعوبات كبيرة، فالضحاك بن قيس زعيم القيسيين المناصر لابن الزبير قد ذهب إلى مرج راهط وانضم إليه النعمان بن بشير الأنصاري والي حمص، وزفر بن الحارث الكلابي أمير قنسرين وكان واضحاً أنهم يستعدون لمواجهة

<sup>١</sup> الدولة الأموية (١ / ٧٢٨).

<sup>٢</sup> الدولة الأموية (١ / ٧٢٨).

<sup>٣</sup> نظام الحكم في الإسلام، د. أحمد عبد الله، ص: ١٣١.

<sup>٤</sup> الدولة الأموية للصّلابي (١ / ٧٢٩).



الأمويين، فكان على مروان أن يثبت أنه أهل للمسؤولية وحمل أعباء الخلافة، والدفاع عنها، وقد حقق أنصار مروان أول نجاح لهم بالاستيلاء على دمشق وطرده عامل الضحاك منها، وكان أول فتح على بني أمية - على حد تعبير ابن الأثير<sup>١</sup> - ولم يضيع مروان وقتاً، فقد عبأ أنصاره من قبائل اليمن في الشام كلب وغسان والسكاسك والسكون، وجعل على ميمنته عمرو بن سعيد وعلى مسيرته عبيد الله بن زياد، واتجه إلى مرج راهط، فدارت المعركة الشهيرة التي حسمت الموقف في الشام لبني أمية ومروان، حيث هزم القيسيون، أنصار ابن الزبير، وقتل الضحاك بن قيس، وعدد كبير من أشرف قيس في الشام، واستمرت المعركة حوالي عشرين يوماً، وكانت في نهاية ٦٤ هـ وقيل: في المحرم سنة ٦٥ هـ<sup>٢</sup>.

#### • - نتائج مرج راهط:

- أعادت هذه المعركة الملك لبني أمية بعد أن كان مهدداً بالزوال، وحوّلت السلطة من الفرع السفيناني إلى الفرع المرواني.
- تخلص الأمويين من الضحاك بن قيس الذي كان يعتبر معارضاً قوياً للأمويين، وتابعاً مخلصاً لابن الزبير.
- سقطت قنسرين في يد الأمويين وهرب واليها زفر بن الحارث فتوجه إلى قرقيسية وكان عليها عياض الحرثي حسب قول ابن الأثير.
- سقطت فلسطين وهرب نائل بن قيس الجذامي إلى ابن الزبير.
- سقطت حمص وقتل واليها النعمان بن بشير<sup>٣</sup>.
- اندلع الصراع بين اليمنية والقيسية ودخلت العصبية القبلية مسرح السياسة العليا للدولة، وإذا كان يوم مرج راهط قد انتصر فيه الكلبيون فقد كان نصراً مؤقتاً، وكان الصراع بين العصبيتين القيسية واليمنية من أسباب انهيار الدولة الأموية<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> الكامل لابن الأثير (٢ / ٦١٨).

<sup>٢</sup> الدولة الأموية للصلابي (١ / ٧٢٩).

<sup>٣</sup> الكامل لابن الأثير (٢ / ٦١٨).

## ● - أسباب هزيمة القيسيين:

- لم يرم ابن الزبير بثقله في تلك المعركة، وكان عليه أن يُجيش الجيوش ويمد أتباعه بالرجال والأموال والسلاح ليقضي على المعارضين بالشام عندما كانت المعارضة لم توحد صفوفها بعد.

- اعتماد مروان على رجال دهاة خبراء في الحرب من أمثال: حصين بن نمير وعمرو بن سعيد.

- عدم اشتراك أتباع ابن الزبير في الشام كلهم، فقد شارك ولاية الشام التابعين لابن الزبير بأعداد من الجنود فقط.

- ترك الضحاك مدينة دمشق بدون قوة تستطيع المحافظة عليها رغم أهميتها، وهذا سهل للأمويين الاستيلاء عليها وعلى ما فيها من أموال مكنت الأمويين من الاستفادة من هذا الخطأ<sup>١</sup>.

## ● - بكاء مروان بن الحكم في مرج راهط:

وروي أن مروان بن الحكم لما جيء برأس الضحاك إليه ساءه ذلك، وقال: الآن حين كبرت سني ودق عظمي، وصرت في مثل ظمء الحمار<sup>٢</sup>، أقبلت بالكتائب أضرب بعضها ببعض<sup>٣</sup>، وروي: أنه بكى على نفسه يوم مرج راهط<sup>٤</sup> وقال: بعدما كبرت وضعفت صرت أقاتل بالسيوف على الملك<sup>٥</sup>؟ وفي رواية عن مالك، قال: قال مروان: قرأت كتاب الله منذ أربعين سنة، ثم أصبحت فيما أنا فيه من إهراق الدماء وهذا الشأن<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> الدولة الأموية (١ / ٧٣٠).

<sup>٢</sup> عبد الله بن الزبير للناطور، ص: ٣٨.

<sup>٣</sup> تاريخ الطبري (٦ / ٤٧٤).

<sup>٤</sup> المصدر نفسه (٦ / ٤٧٤).

<sup>٥</sup> البداية والنهاية (١١ / ٦٧٦).

<sup>٦</sup> سير أعلام النبلاء (٣ / ٤٧٩).

<sup>٧</sup> سير أعلام النبلاء (٣ / ٤٧٩).

لقد شعر مروان بن الحكم بوخز الضمير وخاف على نفسه من سوء الخاتمة بعد أن ولغت يده في دماء المسلمين من أجل الحطام الزائل<sup>١</sup>.

### ب - ضم مصر إلى الدولة الأموية ومحاولة إعادة العراق والحجاز:

مكّن انتصار مروان في معركة مرج راهط لدولته في الشام، فبسط نفوذه عليها وكانت خطوته التالية هي المسير إلى مصر لاستردادها من عامل ابن الزبير، وكانت هذه خطوة تدل على ذكاء مروان، فلمصر أهميتها الكبيرة، واستيلائه عليها يدعم موقفه في مواجهة ابن الزبير، ولم يكن استيلائه عليها صعباً، فمعظم المصريين هواهم مع بني أمية، وبيعتهم لابن الزبير لم تكن خالصة وإنما كانت بيعة ضرورة<sup>٢</sup>، ودعا مروان شيعة بني أمية بمصر سراً، وهذا ما يفسر سهولة استيلاء مروان على مصر، فقد سار إليها بجيشه ومعه عمرو بن سعيد، وخالد بن يزيد بن معاوية<sup>٣</sup>، وحسان بن مالك، ومالك بن هبيرة، وابنه عبد العزيز. ودارت بين مروان وابن جحدم عدة معارك انتصر فيها مروان وهرب ابن جحدم، ثم جاء إلى مروان طالباً العفو على أن يخرج إلى مكة فعفا عنه، وكان نجاح مروان في استرداد مصر في جمادى الآخرة سنة ٥٦هـ، وأقام في مصر شهرين لترتيب الأوضاع والاطمئنان عليها، ولما عزم على العودة إلى الشام عين ابنه عبد العزيز والياً عليها، وأوصاه وصية تدل على حنكة سياسية وخبرة واسعة، وكان عبد العزيز قد توجس وأخذته وحشة من بقائه في مصر، فقال لأبيه: يا أمير المؤمنين كيف المقام ببلد ليس به أحد من بني أبي؟ فقال له: يا بني، عمّهم بإحسانك يكونوا كلهم بني أبيك، واجعل وجهك طلقاً تصفُ لك مودتهم، وأوقع إلى كل رئيس منهم أنه خاصتك دون غيره، يكن لك عيناً على غيره، ويقاد قومه إليك، وقد جعلت معك أخاك بشراً مؤنساً، وجعلت موسى بن نصير وزيراً ومشيراً، وما

<sup>١</sup> الدولة الأموية للصّائبي (١ / ٧٣١).

<sup>٢</sup> المصدر نفسه (١ / ٧٣١).

<sup>٣</sup> المصدر نفسه (١ / ٧٣٢).

<sup>٤</sup> المصدر نفسه (١ / ٧٣٢).

عليك يا بني أن تكون أميراً بأقصى الأرض، أليس أحسن من إغلاق بابك  
وخمولك في منزلك؟<sup>١</sup>

بعد رجوع مروان بن الحكم قافلاً من مصر أقدم على تجهيز حملتين ضد ابن  
الزبير في محاولة منه لإعادة العراق والحجاز، فكانت الحملة ضد العراق بقيادة  
عبيد الله بن زياد وكانت مهمتها الأولى هي: محاصرة زفر بن الحارث الكلابي  
والتخلص منه، ثم التقدم نحو العراق حيث مصعب بن الزبير، ولكن هذه الحملة  
لم تحقق شيئاً من أهدافها في عهد مروان، إذ سارع إليه الأجل وتوفي وهي في  
طريقها لمحاصرة زفر بن الحارث في قرقيسية، وعند مجيء عبد الملك أقر هذه  
الحملة. وأما ما يتعلق بالحجاز فقد جهز مروان جيشاً من فلسطين يقدر بستة  
آلاف وأربعمائة فارس بقيادة حبيش بن دلجة القيني، اتجه هذا الجيش نحو  
الحجاز، ولما وصل إلى وادي القرى هرب عامل ابن الزبير على المدينة<sup>٢</sup>،  
واستمرت الحملة إلى عهد عبد الملك بن مروان<sup>٣</sup>.

### ج - تولية العهد لعبد الملك ووفاة مروان بن الحكم:

ختم مروان بن الحكم أعماله بعقد البيعة لولديه عبد الملك بن مروان وعبد العزيز  
بن مروان مجسداً لمبدأ التوريث، وكان ذلك قبل وفاته بأقل من شهرين<sup>٤</sup>، وبعد  
نجاحه بإعادة مصر إلى الحكم الأموي بدأ مروان بالتخطيط لاستبعاد خالد بن  
يزيد وعمرو بن سعيد الأشدق من ولاية العهد الذي قرر في مؤتمر الجابية،  
فتزوج أم خالد بن يزيد وعمل للحصول على موافقة حسان بن مالك بن بحدل  
الكلبي بتولية العهد لولديه وإبعاد خالد بن يزيد وعمرو بن سعيد الأشدق، فوافق  
حسان على ذلك سنة ٦٥ هـ وجمع حسان الناس وخطبهم فبايع الجميع لعبد الملك  
ثم لعبد العزيز ولم يتخلف أحد<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> الدولة الأموية للصّلابي (١ / ٧٣٢).

<sup>٢</sup> المصدر نفسه (١ / ٧٣٢).

<sup>٣</sup> عبد الملك للرئيس، ص: ٦٠.

<sup>٤</sup> الدولة الأموية للصّلابي (١ / ٧٣٣).

<sup>٥</sup> المصدر نفسه (١ / ٧٣٣).

ويعتبر بعض المؤرخين أن من أهم أعمال مروان بن الحكم تولية ولديه ولاية العهد وذلك لحفظ الخلافة في البيت المرواني من جهة، ولوضع حد التنافس على الخلافة بين بني أمية من جهة ثانية، ولتفادي المشاكل التي ربما تحدث بشأن الخلافة، كما حدثت بعد موت معاوية الثاني<sup>١</sup>.

**والملاحظ:** أن مروان بن الحكم نقض بعض مقررات مؤتمر الجابية المتعلقة بولاية العهد، ولم يلتزم بعهوده، وكان راغباً في حصر الخلافة في أبنائه، فأثر إسقاط وعوده ونقضها على المحافظة على طموحاته ورغباته، وأوجد معادلة فيها مطامع ومصالح مشتركة مع المعارضين له، مما جعلهم يستجيبون لدعوته إلى تولية أبنائه ولاية العهد من بعده، فقد عمل على إهانة خالد بن يزيد أمام الآخرين بغية تحجيمه وأعطى صورة للناس بعدم صلاحياته للخلافة، ثم خطا الخطوة التالية، فأخذ البيعة لولديه عبد الملك وعبد العزيز في بداية سنة ٦٥ هـ<sup>٢</sup>.

لقد استطاع مروان بدهائه ومكره وجهوده المتوالية، الخروج بأزمة الحكم الأموي من حالة الضياع إلى مركز الصدارة والقيادة، وهذا لم يكن حدثاً عادياً محدود التأثير وإنما هو عودة جديدة للحكم بعد تثبيته في الشام ومصر من جهة، وتجريد السفينيين من الخلافة وتحويلها إلى المروانيين من جهة ثانية، ولم يكن ثمة ما يحول دون استمرار التقدم عند ابنه عبد الملك لنزع الخلافة من الخليفة الشرعي عبد الله بن الزبير، ثم يتفرغ للقيام بالعديد من الإصلاحات التي جعلته المؤسس والمجدد الحقيقي لمؤسسات الدولة الأموية، وتعميق الحكم العضوض بها مع وجود بعض الحسنات التي لا تنكر للملك الأموي الجديد.

توفي مروان بن الحكم بدمشق لثلاث خلون من شهر رمضان سنة ٦٥ هـ وهو ابن ثلاث وستين سنة وصلى عليه ابنه عبد الملك، وكانت مدة حكمه تسعة أشهر وثمانية عشر يوماً، ودفن بين الجابية وباب الصغير<sup>٣</sup>، وكان آخر ما تكلم به

<sup>١</sup> الدور السياسي لأهل اليمن والشام، ص: ٥٨.

<sup>٢</sup> الدولة الأموية للصنّابي (١ / ٧٣٤).

<sup>٣</sup> البداية والنهاية (١١ / ٧١٤).

مروان: وجبت الجنة لمن خاف النار، وكان نقش خاتمه: العزة لله، وفي رواية: آمنت بالله العزيز الرحيم<sup>١</sup>.

### الثاني عشر: بيعة عبد الملك بن مروان بالخلافة:

اجتمعت الأمة بعد مقتل عبد الله بن الزبير على عبد الملك بن مروان، وأصبح الخليفة الشرعي، وهو أول خليفة ينتزع الخلافة بقوة السيف والقتال، مما أثر على الفقه السياسي بعد ذلك أكبر الأثر، فإذا كان معاوية قد أصبح خليفة بعد الصلح مع الحسن بن علي واجتماع الأمة عليه طواعية عام الجماعة، وإذا كان ابنه يزيد قد بويع من الأمصار في حياة أبيه ثم بعد وفاته، وإذا كان ابن الزبير قد بويع بعد وفاة يزيد وهو بمكة من عامة الأمصار عن رضا واختيار، فإن عبد الملك أول خليفة انتزع الخلافة انتزاعاً وبإيعه كثير من الناس بعد أن قتل عبد الله بن الزبير ليبدأ عصر الخليفة المتغلب، وهو ما لم يكن للأمة به عهد من قبل.

لقد أجمع الصحابة - رضي الله عنهم - على أن الإمامة إنما تكون بعقد البيعة بعد الشورى والرضا من الأمة، كما أجازوا الاستخلاف بشرط الشورى ورضا الأمة بمن اختاره الإمام، وعقد الأمة البيعة له بعد وفاة من اختاره دون إكراه، كما أجمعوا على أنه لا يسوغ فيه التوارث ولا الأخذ لها بالقوة والقهر، وأن ذلك من الظلم المحرم شرعاً<sup>٢</sup>.

قال ابن حزم: لا خلاف بين أحد من أهل الإسلام أنه لا يجوز التوارث فيها<sup>٣</sup>. غير أن الأمر الواقع بدأ يفرض نفسه، وصار بعض الفقهاء - بحكم الضرورة - يتأولون النصوص لإضفاء الشرعية على توريثها وأخذها بالقوة، لتصبح هاتان الصورتان بعد مرور الزمن هما الأصل الذي يمارس على أرض الواقع، وما

<sup>١</sup> المصدر نفسه (١١ / ٧١٣).

<sup>٢</sup> الحرية أو الطوفان، د. حاكم المصيري، ص: ١١٩.

<sup>٣</sup> الفصل (٤ / ١٦٧).

عدهما نظريات لا حظاً لها من الواقع التطبيقي العملي<sup>١</sup>، إلا في حالات نادرة، وأصبحت سنة هرقل وقيصر بديلاً عن سنة أبي بكر وعمر<sup>٢</sup>.

وقد أجاز كثير من الفقهاء طريق الاستيلاء بالقوة من باب الضرورة، مع إجماعهم على حرمتها، مراعاة لمصالح الأمة وحفاظاً على وحدتها، وأصبح الواقع يفرض مفاهيمه على الفقه والفقهاء وصارت الضرورة والمصلحة العامة تقتضي تسوية مثل هذه الطرق.

إن الاستبداد والاستيلاء على حق الأمة بالقوة، وإن كان يحقق مصلحة آنية، إلا أنه يفضي إلى ضعف الأمة مستقبلاً وتدمير قوتها وتمزيق وحدتها، كما هو شأن الاستبداد في جميع الأعصار والأمصار، وإن ما خشي من افتراق المسلمين بالشورى خير من وحدتهم بالاستبداد على المدى البعيد<sup>٣</sup>، وإن الاستمرارية في ممارسة الشورى مع ما يعترئها من عوائق ومصاعب تثري الأمة في الفقه السياسي وتقطع بها مسافات كبيرة في هذا المجال، ولهذا تعثر الفقه السياسي في مسيرته التاريخية، ولم ينطلق الانطلاقة المطلوبة منه بسبب النظام الوراثي والاستبدادي<sup>٤</sup>.

إن عبد الملك بن مروان شق طريقه نحو الملك بسفك الدماء وقتل الأبرياء والخروج على الخليفة الشرعي عبد الله بن الزبير، فلم يراع حرمة كصحابي جليل، ولم يلتمس عذراً لابن عمه عمرو بن الأشدق، ويحرص على الوفاء لعهد، ولم يحترم الزمالة والصداقة مع مصعب بن الزبير، ولا ننكر أن عبد الملك بن مروان كان من عقلاء الرجال ودهاتهم، ومن أكثرهم حزماً وشجاعة وإقداماً<sup>٥</sup>.

وقد أثبت عبد الملك كفاءة عالية في إدارة الدولة وسياستها، وكان غير هيَّاب، يمضي إلى هدفه بعزيمة ثابتة ولا يعرف اليأس إلى نفسه سبيلاً، ولا يتردد عن

١ الحرية أو الطوفان، ص: ١١٩.

٢ الحرية أو الطوفان، ص: ١١٩.

٣ المصدر نفسه، ص: ١٢٣.

٤ الدولة الأموية للصَّلابي (١ / ٧٩٠).

٥ سير أعلام النبلاء (٤ / ٢٤٩).

قيادة المعارك بنفسه، ولقد استطاع بعد جهود جبارة أن يعيد الوحدة ويجمع شمل الأمة، وأن يصفي خصومه الواحد بعد الآخر، بالصبر والجلد والمثابرة، وعمل على توطيد دعائم دولته، ونجح في ذلك نجاحاً فائقاً، ولم تكن تأخذه هواده أو رحمة بكل من يحاول أن يعكر صفوة الدولة، أو يخرج عليها، وقد استحق عبد الملك عن جدارة لقب المؤسس الثاني للدولة الأموية بعد معاوية مؤسسها الأول<sup>١</sup>، وقد عمل على توطيد الأمن في البلاد، وتفرغ للخوارج وقمع الثورات، ومن أشهر الحركات التي خرجت في عهده: حركة الأزارقة والصفيرية وابن الأشعث واستطاع أن ينتصر عليها جميعاً.

إن عبد الملك بن مروان أصبح أمير المؤمنين بعد مقتل ابن الزبير وبيعة المسلمين له، ومذهب عامة أهل السنة والجماعة: أن الإمامة يصح أن تتعقد لمن غلب الناس، وقعد بالقوة في موضع الحكم<sup>٢</sup>، إلا أنه يجب أن يفهم أن هذه حالة ضرورة، والضرورات تبيح المحظورات، فهذا حال إجماع واضطرار كأكل الميتة ولحم الخنزير، وقبولها خير من الفوضى التي تعم الناس، وعلى هذا فإنه يجب ألا توطن الأمة نفسها على دوام هذا الوضع، بل يجب عليها أن تعمل على تغيير الإمامة الناقصة بإمامة كاملة مستوفاة الشروط المطلوبة في الإمام الحق بالوسائل التي لا يكون فيها فتنة بين الناس، ويجب السعي دائماً لأن يكون الإمام آتياً عن الطريق الصحيح من خلال إرادة الأمة واعتبارها الحر، سواء عن طريق أهل الحل والعقد أو الاختيار المباشر للحاكم.

ومع إن إمامة المتغلب تتعقد نظراً إلى حالة الضرورة كما قلنا، إلا أن الغالبية العظمى من علماء الأمة لم يجيزوا أن يكون القهر طريقاً لانعقاد إمامة الكافر للمسلمين<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> الدولة الأموية للصنّابي (١ / ٧٩١).

<sup>٢</sup> الأحكام السلطانية لأبي يعلى، ص: ٧، ٨، رياسة الدولة، ص: ٣٠٤.

<sup>٣</sup> الدولة الأموية للصنّابي (١ / ٧٩١).



وإن حال القهر يمكن أن يتسامح فيها في بعض شروط الإمامة كالعلم أو العدالة، إلا أن شرط الإسلام لا يمكن أبداً إسقاطه عن الإمام. وعلى هذا فلو تغلب كافر على هذا المنصب فلا يجوز شرعاً - كما يرى ذلك الجمهور - السكوت عن هذا الوضع. ويجب خلع هذا المتغلب بقوة السلاح<sup>١</sup>، لأن الله سبحانه يقول: ﴿وَلَنْ

يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ (النساء ، آية : ١٤١).

### ١ - بيعة عبد الله بن عمر لعبد الملك:

لما أجمع الناس على بيعة عبد الملك بن مروان كتب إليه عبد الله بن عمر بن الخطاب: أما بعد: فإني قد بايعت لعبد الملك أمير المؤمنين بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت، وإن بني قد أقرؤا بذلك<sup>٢</sup>، وجاء في رواية: أن ابن عمر كتب إلى عبد الملك بن مروان فبدأ باسمه، فكتب إليه: أما بعد: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ (النساء ، آية : ٨٧)، وقد بلغني أن المسلمين اجتمعوا على البيعة لك وقد دخلت فيما دخل فيه المسلمون والسلام<sup>٣</sup>. وحاول بعض بطانة عبد الملك بن مروان أن يوغروا صدره على ابن عمر لأنه بدأ باسمه قبل اسم الخليفة، فقال عبد الملك: إن هذا من أبي عبد الرحمن كثير. وكان مما كتبت به عبد الملك إلى الحجاج بن يوسف ألا يخالف عبد الله بن عمر في الحج لما يعرفه من فضله وفقهه<sup>٤</sup>.

### ٢ - ابن عمر رضي الله عنهما والحجاج:

بقي الحجاج بن يوسف الثقفي والياً على مكة بعد مقتل ابن الزبير وكان عبد الله بن عمر يترك المدينة ويأتي مكة حاجاً أو معتمراً، ويرى أو يسمع من أفعال الحجاج وأقواله المخالفة للشرع، فيأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر ويرد عليه بكل جرأة وشجاعة،

<sup>١</sup> رئاسة الدولة في الفقه الإسلامي، ص: ٣٠٥، د. محمد رأفت عثمان.

<sup>٢</sup> الطبقات (٤ / ١٥٢).

<sup>٣</sup> المصدر نفسه (٤ / ١٥٢).

<sup>٤</sup> عبد الله بن عمر، محيي الدين مستو، ص: ١٠٨.

وبعدما قتل الحجاج عبد الله بن الزبير وتمت له السيطرة على مكة خطب الناس، وكان مما قال: إن ابن الزبير حرّف كتاب الله - وفي رواية: غير كتاب الله - فقام ابن عمر وقال: كذبت كذبت كذبت، ما يستطيع ذلك، ولا أنت معه<sup>١</sup>.

وخطب الحجاج الناس يوم الجمعة، فأطال حتى كاد يذهب وقت الصلاة، فقام ابن عمر فقال: أيها الناس قوموا إلى صلاتكم فقام الناس، فنزل الحجاج فصلى، فلما انصرف قال لابن عمر: ما حملك على ذلك، فقال: إنما نجيء للصلاة فصلّ الصلاة لوقتها ثم بقبق بعد ذلك ما شئت من بقبقة<sup>٢</sup>، كما أنكر ابن عمر على الحجاج تهاونه في إشاعة حمل السلاح في مكة، وتركه لرجال جيشه يضايقون به المسلمين ويعرضون حياتهم بذلك للخطر، ففي الصحيح عن سعيد بن جبير قال: كنت مع ابن عمر حين أصابه سنان الرمح في أخص قدمه فلزقت قدمه بالركاب، فنزلت فنزعتها وذلك بمنى، فبلغ الحجاج فجعل يعود، فقال الحجاج: لو نعلم من أصابك، فقال ابن عمر: أنت أصبتني: قال: وكيف؟ قال: حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه وأدخلت السلاح الحرم ولم يكن يدخل السلاح الحرم.

وفي رواية عن إسحاق بن سعيد عن أبيه قال: دخل الحجاج على ابن عمر وأنا عنده، فقال: كيف هو؟ فقال: صالح. فقال: من أصابك، قال: أصابني من أمر بحمل السلاح في يوم لا يحمل فيه حمله - يعني الحجاج.

- ولما خرج الحجاج قال ابن عمر: ما أسى على شيء من هذه الدنيا إلا على ثلاث، وذكر منها: ألا أكون قاتلت هذه الفئة الباغية التي حلت بنا<sup>٣</sup>، يقول الذهبي في تعليقه: يعني بالفئة الباغية: الحجاج<sup>٤</sup>، وأنا أزيد ومن أرسله.

### ٣ - منهج ابن عمر في الفتن:

<sup>١</sup> سير أعلام النبلاء (٣ / ٢٣٠).

<sup>٢</sup> الطبقات (٤ / ١٨٦ ، ١٨٥) سير أعلام النبلاء (٣ / ٢٣٠).

<sup>٣</sup> الطبقات (٤ / ١٨٥).

<sup>٤</sup> سير أعلام النبلاء (٣ / ٢٣٢).

لم يكن ابن عمر بمنأى عن الأحداث السياسية من حوله، بل كانت له نظراته وتحليلاته لتلك الأحداث، وتميز ابن عمر بموقفه في الفتن تميزاً واضحاً، فقد عايش عدداً من الفتن التي ابتليت بها الأمة الإسلامية آنذاك، وقد كشفت تلك الفتن عن حكمة بالغة ونظرة ثاقبة للأحداث مما جعلته بحق مدرسة مليئة بالدروس المفيدة والآداب الجمّة التي اهتدى بها كثير من الناس في عصره، وأصبحت بعده معلماً يقتدى به من بعده، كما قال سفيان الثوري - رحمه الله - يُقتدى بعمر في الجماعة وبابنه في الفرقة<sup>١</sup>.

### أ - تجنب القتال والحرص على حقن دماء المسلمين:

وقد وردت عدة روايات توضح موقف ابن عمر رضي الله عنهما من ذلك القتال الدائر في الفتنة الأولى والثانية، فعن القاسم بن عبد الرحمن قال: قالوا لابن عمر في الفتنة الأولى: ألا تخرج فتقاتل؟ فقال: قد قاتلت والأنصاب بين الركن والباب حتى نفاها الله عز وجل من أرض العرب، فأنا أكره أن أقاتل من يقول: لا إله إلا الله. قالوا: والله ما رأيك ذلك؟ ولكنك أردت أن يفني أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضاً، حتى إذا لم يبق غيرك قيل: بايعوا لعبد الله بن عمر بإمرة المؤمنين، قال: والله ما ذلك فيّ، ولكن إذا قلت: حيّ على الفلاح أجبتكم، وإذا افترقتم لم أجامعكم، وإذا اجتمعتم لم أفارقكم<sup>٢</sup>.

وجاءه رجلان في فتنة ابن الزبير، فقالا: إن الناس قد صنعوا ما ترى، وأنت ابن عمر وصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما يمنعك من أن تخرج؟ فقال: يمنعني أن الله حرم دم أخي، فسأله أحدهما قائلاً: ألم يقل الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة، وكان الدين لله، فلما رأى أنه لا يوافقها فيما يرد، قال: فما قولك في علي وعثمان؟

<sup>١</sup> عبد الله بن عمر، محيي الدين مستو، ص: ٢١٢.

<sup>٢</sup> حلية الأولياء (١ / ٢٩٤) لأبي نعيم.

قال ابن عمر: ما قولي في علي وعثمان، أما عثمان فكان الله قد عفا عنه فكرهتم أن تغفوا عنه، وأما علي فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه وأشار بيده، وهذا بيته حيث ترون<sup>١</sup>.

ولم يكتفِ ابن عمر رضي الله عنهما بالحرص على كَفِّ نفسه وتجنّبها إراقة دماء المسلمين، بل سلك بعض السبل التي تؤدي إلى تجنب المسلمين إراقة الدماء فيما بينهم، من ذلك محاولته الجادة - خلال الخلاف بين الزبير وعبد الملك بن مروان لإنهاء القتال بينهما حقناً لدماء المسلمين<sup>٢</sup>.

فروى المدائني: أن عبد الله بن عمر كتب إلى عبد الملك بن مروان يأمره بتقوى الله، وأن يكف نفسه، فكتب إليه عبد الملك أنه سيخرج نفسه ويجعل الأمر شورى، فلما كتب ابن عمر إلى ابن الزبير بذلك لم يلتفت إليه<sup>٣</sup>.

#### ب - الحث على السمع والطاعة للإمام القائم، ونهيه عن إثارة الفتنة وتفريق الكلمة:

قال ابن عمر رضي الله عنهما: جاءني رجل في خلافة عثمان فإذا هو يأمرني أن أعتب على عثمان، فلما قضى كلامه قلت له: إنا كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي: أفضل أمة محمد بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، وإنا والله ما نعلم عثمان قتل نفساً بغير حق، أو جاء من الكبائر شيئاً، ولكن هو هذا المال، إن أعطاكموه رضيتم، وإن أعطاه قرابته سخطتم. إنما تريدون أن تكونوا كفارس والروم، لا يتركون لهم أميراً إلا قتلوه، قال: ففاضت عيناه بأربع من الدمع ثم قال: اللهم لا تُردِّ ذلك<sup>٤</sup>.

وروى سالم بن عبد الله بن عمر: أن أباه قال: لقد عتبوا على عثمان أشياء لو فعلها عمر ما عتبوا عليه<sup>٥</sup>، فانظر إلى أي مدى كان حرص عبد الله بن عمر رضي الله عنه، لما كان يعلم من خطورة مثل هذا المنحى، وما يؤدي إليه النيل من الخليفة والطغاة فيه من فساد وفرقة، لذا فإن عثمان منحه ثقته، فكان يستشير إبان محنته مع الغوغاء، فحين

<sup>١</sup> هناك رواية: وهذه بنته، ولعل ذلك تصحيف.

<sup>٢</sup> الدولة الأموية للصّلابي (١ / ٧٧٥).

<sup>٣</sup> المصدر نفسه (١ / ٧٧٥).

<sup>٤</sup> ابن عمر، محيي الدين مستو، ص: ٨٢.

<sup>٥</sup> العواصم من القواصم لابن العربي، ص: ١٠٤، ١٠٥.

دخل عليه ابن عمر قال له عثمان: انظر ما يقول هؤلاء، يقولون: اخلع نفسك أو نقتلك، قال له ابن عمر: أمخذ أنت في الدنيا؟ قال: لا قال: هل يزيدون على أن يقتلونك؟ قال لا، قال: هل يملكون لك جنة أو نار؟ قال: لا. قال: فلا تخلع قميص الله عليك، فتكون سنة، كلما كره قوم خليفتهم خلعوه أو قتلوه<sup>١</sup>. وهذا الرأي من ابن عمر ينم عن بُعد نظر وتقديره لعواقب الأمور، وقد أبدى استعداده لحمل السلاح للدفاع عن أمير المؤمنين عثمان والتصدي للغوغاء المحاصرين لعثمان في داره، فقد ذكر ابن سعد عن نافع أن ابن عمر لبس الدرع يوم الدار مرتين.

ولما قتل عثمان رأى ابن عمر أن الأمة وقعت في محنة، وأن قتل الخليفة بهذه الصورة معصية شؤمها على الأمة خطير، لذا لما عَرَضَ عليه الغوغاء الخلافة بعد مقتل عثمان قال: إن لهذا الأمر انتقاماً، والله لا أعترض له، فالتمسوا غيري<sup>٢</sup>.

وكان ابن عمر رضي الله عنهما كثيراً ما يركز في نصائحه للعامة على لزوم الجماعة والإعراض عن دماء المسلمين وأموالهم، فكتب له رجل: اكتب إلي بالعلم كله، فكتب إليه: إن العلم كثير، ولكن إن استطعت أن تلقى الله خفيف الظهر من دماء الناس، خميص البطن من أموالهم، كافاً لسانك عن أعراضهم، لازماً لأمر جماعتهم فافعل، والسلام<sup>٣</sup>.

**ج - استجابته لكل من دعاه إلى خير، وتعاونه مع أطراف الخلاف فيما يخدم المصلحة:**

ورد أنه كان لا يأتي أميراً في زمان الفتنة، إلا صلى خلفه وأدى إليه زكاة ماله<sup>٤</sup>. وقيل له: أتصلي مع هؤلاء ومع هؤلاء، وبعضهم يقتل بعضاً؟ فقال: من قال: حيّ على الصلاة أحبته، ومن قال: حيّ على الفلاح أحبته، ومن قال: حيّ على أخيك المسلم وأخذ ماله، قلت: لا<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> المصدر نفسه، ص: ١٣٠.

<sup>٢</sup> الدولة الأموية للصّلابي (١ / ٧٧٦).

<sup>٣</sup> الدولة الأموية للصّلابي (١ / ٧٧٦).

<sup>٤</sup> الطبقات الكبرى (٤ / ١٤٩).

<sup>٥</sup> المصدر نفسه (٤ / ١٧٠).

وكان ابن عمر يتبوأ مكانة رفيعة في الأمة لصحبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه وعبادته وزهده، وكان عبد الله بن محيريز - رحمه الله - يراه أماناً في الأرض، حيث قال: والله إن كنت أعد بقاء ابن عمر أماناً لأهل الأرض<sup>١</sup>.

#### د - إن ابن عمر رضي الله عنهما لم يدع إلى وجوب الخضوع المطلق للسلطات:

وكذلك لم يدع إلى جواز البيعة القهرية، ولم يوجد في حياته ما يدل على عدم اهتمامه بأمر المسلمين السياسية أو عدم المشاركة فيها، بل على العكس فهو كان دائماً أحد الأطراف الرئيسية في المعادلة السياسية في العهد الأموي، وكان أسلوبه هو الحوار واللجوء إلى الشورى، والابتعاد عن الاقتتال، لا أن يعتزل الحياة السياسية، وكانت محايدته واعتزله كنوع من التأمل والتفكير والاطلاع على مواقف الفئات المختلفة، والبعد عن المشاركة في سفك الدماء بسبب التصارع على السلطة، مع العمل على تهيئة الظروف والمناخ السياسي الملائم لجمع شمل الأمة.

فموقف ابن عمر المحايد كان بسبب صعوبة تكوين رأي قاطع، فضلاً عن خشية الوقوع في الفتن<sup>٢</sup>، وكان يقول: كفت يدي عن القتال فلم أندم، والمقاتل على الحق أفضل<sup>٣</sup>. إن نظرة ابن عمر تقوم على الطاعة للخليفة الشرعي الذي بويع بالإجماع أو اتفاق الأغلبية، واجبة ما لم يأمر بمعصية، فإن ظلم أو جار فلا طاعة له، بل يجب مناصحته، فإن لم تُجد المناصحة يجب عندئذ اللجوء إلى المعارضة الصريحة، ولكنه كان يكره اللجوء إلى العنف والاقتتال، لما في ذلك من سفك الدماء وإضعاف لوحدة الجماعة<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> أثر العلماء في الحياة السياسية، ص: ٣٣٧، د. عبد الله بن عبد الرحمن الخزعان.

<sup>٢</sup> مع المسلمين، حلمي مصطفى، ص: ٥٤.

<sup>٣</sup> الطبقات (٤ / ١٦٤).

<sup>٤</sup> الدولة الأموية (١ / ٧٧٨).

## الخلاصة

١ - إن الاجتماع الإنساني ضروري ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم: الإنسان مدني بالطبع، أي لابد له من الاجتماع، ثم إن هذا الاجتماع إذا حصل للبشر كما قررناه وتم عمران العالم بهم فلا بد من وازع يدفع بعضهم عن بعضهم لما في طباعهم الحيوانية من العدوان والظلم.

٢ - السلطة الإسلامية ليست سلطة "ثيوقراطية" وهي تجعل الحاكم يستمد سلطته من الإله ويضفي عليه التقديس والتفوق على البشر، بحيث لا يعارض حكمه، ولو استبد الأمر والسلطة في المفهوم الإسلامي أن الشعب يختار الحاكم، وهو مفوض من قبله بتنفيذ أوامر الله تعالى، وهو مقيد بالكتاب والسنة، ومن حق المواطنين النقد والمعارضة والنصيحة.

٣ - السلطة التنفيذية في الدولة الحديثة المسلمة: هي الهيئة الحاكمة التي تقوم بتنفيذ القوانين وتسيير الإدارة والمرافق العامة، وهي تتكون من جميع المسؤولين في الدولة، من رئيس الدولة والوزراء والموظفين.

٤ - تتكون السلطة التنفيذية من جميع العاملين بالدولة بدءاً من الخليفة والوزراء والأمراء، وقوات الجيش، وجباة الضرائب، ورجال الشرطة وجميع عمال الحكومة.

٥ - يسمى الفقهاء السلطة التنفيذية العليا باسم "الخلافة" أو "الإمامة" أو "الإمارة"، وفي العصر الحاضر تسمى "الرئاسة" ويسمون من يتولى تلك السلطة باسم "الخليفة" أو "الإمام" أو "أمير المؤمنين" أو "الرئاسة".

٦ - الإمامة والخلافة وإمارة المؤمنين: مترادفة، والمراد بها الرياسة العامة في شؤون الدين والدنيا.

٧ - عندما تولى أبو بكر الصّدِّيق رضي الله عنه أمر المسلمين سمي بـ"خليفة رسول الله"، وهذه التسمية أطلقت على من تولى أمر المسلمين تشعر بالارتباط بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم الذي حل خلفه في الولاية على المسلمين.

٨ - أمير المؤمنين هو اللقب الثاني الذي أطلق على من تولى السلطة التنفيذية العليا في الترتيب الزمني من حيث خلع الألقاب على ولاية أمور المسلمين، وأول من لقب به الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

٩ - وإذا كان لقب الخليفة يبرز الطابع الديني والاتصال القوي بالنبي صلى الله عليه وسلم، فإن لقب أمير المؤمنين أقرب لإظهار المعنى الدنيوي، لأنه يعني أن المؤمنين قد أصبحوا قوة، وأن رئيس الدولة قد صار المتصرف في شأن هذه القوة.

١٠ - الإمام هو اللقب الثالث من ألقاب من يتولى السلطة التنفيذية العليا، وقد ورد لفظ "الإمام" في القرآن الكريم بمعنى "القُدوة"، وورد معنى الإمام بمعنى من يتولى أمر المسلمين.

١١ - والسُلطان هو الذي يتولى أعلى سلطة في الدولة، ولذا كان يسمى بالسُلطان الأعظم، وقد لقبه بذلك المتأخرون لأنه صاحب السلطة العليا في الأمة وظهر بشكل لافت إطلاق لفظ السُلطان على الحاكم أو رئيس الدولة في عهد الأيوبيين والمماليك ثم دولة بني عثمان.

١٢ - إن لفظ "الملك" يقوم مقام "الخليفة" أو أمير المؤمنين، وكان إطلاق لقب "الملك" على من يتولى أمور المسلمين قد ظهر بعد "الخليفة" وأمير المؤمنين في الترتيب.

١٣ - الرئيس هو اللقب الذي تسمى به بعض ولاية أمور المسلمين بعد انتهاء الخلافة وتفرق كلمة المسلمين وانقسام الدولة الإسلامية إلى أقاليم صغيرة سميت بعضها بالجمهورية، وبعضها بالدولة، وبعضها بالسلطنة، وبعضها بالمملكة.

١٤ - ذهب جمهور الفقهاء إلى القول بوجود تنصيب الخليفة أو رئيس الدولة وقالوا أنه واجب، وقالوا أن الأمة آثمة إذا لم تقم بهذا الواجب، وحيثما خلا عصر من العصور، أو فترة من فترات حياتها من وجود إمام أو رئيس للدولة، فجميع أفراد هذه الأمة آثمون ولا



يخرجهم من هذا الإثم، ولا يرفع عنهم هذا الوزر إلا العمل بجد وبكل ما في وسعهم لإيجاد أمير عام ومبايعته وتنصيبه. واستدلوا على ذلك بأدلة من القرآن والسنة القولية والفعلية والإجماع والقواعد الفقهية مثل: ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

١٥ - من الثابت تاريخياً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعين للمسلمين من يقوم بأمر الدولة الإسلامية بعد وفاته، بل لم يحدد رسول الله الطريقة التي تتبع في اختيار الحاكم بعده، وإنما أوضح القواعد العامة التي يجب أن يراعيها الحاكم في سيرته في الناس وبيّن بسيرته وأقواله المثل العليا التي يجب التمسك بها والمحافظة عليها من جانب الحاكم والمحكومين على السواء.

١٦ - أعطى الإسلام فرصة للاجتهاد وفق الأصول والثوابت والقيم والمبادئ وراعى تغير الزمان والمكان وتوالي الأجيال وتقلبات الظروف الاجتماعية والاقتصادية وغيرها مما يتحكم في النظام السياسي ويؤثر فيه.

١٧ - أفرز ما دار في سقيفة بني ساعدة مجموعة من المبادئ منها: أن قيام الأمة لا تقام إلا باختيار، وأن البيعة هي أصل من أصول الاختيار وشرعية القيادة، وأن الخلافة لا يتولاها إلا الأصلب ديناً والأكفأ إدارة، فاختيار الخليفة رئيس الدولة وفق مقومات إسلامية وشخصية وأخلاقية، وأن الرئاسة لا تدخل ضمن مبدأ الوراثة النسبية أو القبلية، وأن إثارة "قريش" في سقيفة بني ساعدة، باعتباره واقعاً يجب أخذه في الحسبان، ويجب اعتبار أي شيء مشابه ما لم يكن متعارضاً مع أصول الإسلام، وأن الحوار الذي دار في سقيفة بني ساعدة قام على قاعدة الأمن النفسي السائد بين المسلمين، حيث لا هرج ولا مرج، ولا تكذيب ولا مؤامرات، ولا نقض للاتفاق، ولكن تسليم للنصوص التي تحكمهم، حيث المرجعية في الحوار إلى النصوص الشرعية.

١٨ - تقرر يوم السقيفة أن اختيار رئيس الدولة أو الحكومة الإسلامية وتحديد سلطانه يجب أن يتم بالشورى، أي البيعة الحرة التي تمنحه تفويضاً ليتولى الولاية بالشروط والقيود التي يتضمنها عقد البيعة الاختيارية الحرة - الدستور في النظم المعاصرة - وكان هذا ثاني المبادئ الدستورية التي أقرها الإجماع، وكان قراراً إجماعياً كالقرار السابق.

١٩ - إن البيعة بمعناها الخاص هو إعطاء الولاء والسمع والطاعة للخليفة مقابل الحكم بما أنزل الله تعالى، وأنها في جوهرها وأصلها عقد وميثاق بين الطرفين، الإمام من جهة وهو الطرف الأول، والأمة من جهة ثانية وهي الطرف الثاني، فالإمام يبايع على الحكم بالكتاب والسنة والخضوع التام للشريعة الإسلامية عقيدة وشريعة ونظام حياة الأمة تبايع على الخضوع والسمع والطاعة للرئيس في حدود الشريعة.

٢٠ - اهتم الحكم الإسلامي بأسس ضمان العدالة فيما يلي:

- استقلال الشريعة والفقهاء على سلطة الدولة التنفيذية.

- اختيار الرئيس يقوم على أساس البيعة الحرة.

- الحد من سلطة الحاكم.

- مراقبة الحاكم ونقده وتقويمه.

- استقلال المؤسسات العلمية والتعليمية والمالية عنهم.

٢١ - إن نص خطبة أبي بكر الصديق رضي الله عنه يعتبر بمصطلحات وأقوال عصرنا هو البيان الوزاري للسلطة التنفيذية التي تمت على البيعة العامة وإعطاء الثقة في المسجد بعد البيعة الخاصة في السقيفة في ضوءه.

٢٢ - أقرَّ الصديق في بداية خطابه للأمة أن كل حاكم معرض للخطأ والمحاسبة، وأنه لا يستمد سلطته من أي امتياز شخصي يجعل له أفضلية على غيره، لأن عهد الرسالات والرسول المعصومين قد انتهى وأن آخر رسول كان يتلقى الوحي انتقل إلى جوار ربه، وقد كانت له سلطة دينية مستمدة من عصمته كنبِيٍّ، ومن صفته باعتباره رسولاً يتلقى التوجيه من السماء، ولكن هذه العصمة قد انتهت بوفاة صلى الله عليه وسلم، وبعد وفاته صلى الله عليه وسلم أصبح الحكم والسلطة مستمدين من عقد البيعة وتفويض الأمة للحاكم.

٢٣ - لقد استقر في مفهوم الصحابة أن بقاء الأمة على الاستقامة رهن باستقامة ولائها، ولذلك كان من واجبات الرعية تجاه حكامهم ونصحهم وتقويمهم، ولقد أخذت الدولة الحديثة تلك السياسة الرائدة للصديق رضي الله عنه وترجمت ذلك إلى لجان متخصصة

ومجالس شورية تمد الحاكم بالخطط وتزوده بالمعلومات، وتشير عليه بما يحسن أن يقرّره.

٢٤ - أعلن الصّدّيق رضي الله عنه مبدأ أساسياً تقوم عليه خطته في قيادة الأمة وهو: أن الصدق بين الحاكم والأمة هو أساس التعامل، وهذا المبدأ السياسي الحكيم، له الأثر الهام في قوة الأمة حيث ترسيخ جسور الثقة بينها وبين حكامها، إنه خلق سياسي منطلق من دعوة الإسلام إلى الصدق.

٢٥ - إن شعوب العالم اليوم تحتاج إلى هذا النهج الرباني في التعامل بين الحاكم والمحكوم لكي تقاوم أساليب تزوير الانتخابات وتلفيق التهم واستخدام الإعلام وسيلة لترويج اتهامات باطلة لمن يعارضون الحكام أو ينتقدونهم، ولا بد من إشراف الأمة على التزام الحكام بالصدق والأمانة من خلال مؤسساتها التي تساعد على تقويم ومحاسبة الحكام إذا انحرفوا فتمنعهم من سرقة إرادتها وشرفها وحرّيتها وأموالها.

٢٦ - إن الصّدّيق رضي الله عنه استوعب سنن الله في المجتمعات وبناء الدول وزوالها، وفهم أن زوال الدول يكون بالترف والفساد والانغماس في الفواحش والموبقات، فعلاقة الأخلاق بقيام الدول وظهور الحضارة علاقة ظاهرة، فإن فسدت الأخلاق، وخربت الذم ضاعت الأمم، وعمها الفساد والدمار، والدارس لحياة الأمم السابقة والحضارات السالفة بعين البصيرة، يدرك كيف قامت حضارات على الأخلاق الكريمة والدين الصحيح، وأن كثيراً من الأمم التي التزمت بالقيم والأخلاق، ظلت قوية طالما حافظت عليها، فلما دب سوس الفواحش إليها استسلمت للشياطين، وبدلت نعمة الله كفرًا، وأحلت قومها دار البوار، فزالت قوتها وتلاشت حضارتها.

٢٧ - في دولة الصّدّيق وفي المجتمع الإسلامي الشريعة فوق الجميع، يخضع لها الحاكم والمحكوم، ولهذا قيد الصّدّيق طاعته التي طلبها من الأمة بطاعة الله ورسوله، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا طاعة في المعصية إنما الطاعة في المعروف»، ولكن في حدود طاعته هو لله ورسوله، فإن عصى الله ورسوله - بتعطيل شيء من شرع الله - فلا طاعة له على الناس.

٢٨ - لا مانع شرعاً من إضافة شرط يحدد مدة ولاية الرئاسة، حيث إن روح النظام الإسلامي لا تتنافى إطلاقاً مع توقيت الرئاسة بمدة زمنية محددة إذا ما تضمن عقد الرئاسة ذلك، وتمّ النص على ذلك في الدستور.

٢٩ - كانت دولة الصّدّيق مدنية شورية، لأن من يترأس الدولة لم تكن سلطته مطلقة، ويكفي ذلك أن ترجع إلى خطبة أبي بكر، بعد تولي الخلافة حيث قال: إني وليت عليكم، ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، ثم أضاف: أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإن عصيتهما، فلا طاعة لي عليكم. ومعنى ذلك أنه أعطى للأمة حق الرقابة على عمله ومحاسبته، فضلاً عن أنها هي التي اختارته بواسطة من يمثلونها، وهذان المبدآن هما أساس النظام الديمقراطي في العصر الحديث.

٣٠ - إن حكومة الصّدّيق قامت على الأصول الشورية الثابتة وروحها التي هي أهم من الأشكال المتغيرة والقابلة للتطور.

٣١ - كانت دولة الصّدّيق قائمة على الشورى والمواطنة، وحقوق الإنسان، والحريات العامة، وحقوق المرأة... الخ المستمدة من مقاصد القرآن الكريم والتوجيهات النبوية الرشيدة.

٣٢ - دولة الصّدّيق مدنية تقوم على أساس الاختيار والبيعة والشورى، ومسؤولية الحاكم أمام الأمة، وحق كل فرد في الرعية أن ينصح لهذا الحاكم، ويأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر، بل يعتبر الإسلام هذا واجباً كفاً على المسلمين، ويصبح فرض عين إذا قدر عليه وعجز غيره عنه أو جبن عن أدائه.

٣٣ - إن الحاكم في الإسلام مُقَيّد غير مطلق، فهناك شريعة تحكمه، وقيم توجهه، وأحكام تُقَيِّده، وهي أحكام لم يضعها هو ولا حزبه أو حاشيته، بل وضعها له ولغيره ((رب العالمين)) ﴿مَلِكِ النَّاسِ \* إِلَهِ النَّاسِ﴾، ولا يستطيع هو ولا غيره من الناس، أن يلغوا هذه الأحكام أو يجمدوها، فلا مَلِك ولا رئيس ولا برلمان، ولا حكومة ولا مجلس شورى، ولا

لجنة مركزية ولا مؤتمر للشعب، ولا أي قوة في الأرض تملك أن تغير من أحكام الله الثابتة.

٣٤ - إن عهد الخلافة الراشدة يعتبر مرجعية كبرى في الفقه السياسي وبناء الدول وازدهار الحضارات، لذلك يجب دراسته بكل دقة، لأنه يقدم لنا السوابق التاريخية التي تعتبر حجة في فقه "الرئاسة" المنضبطة بمقاصد القرآن الكريم والسنة النبوية، وإذا كان البريطانيون يعتبرون "الماجنة كارتا" الميثاق الأساسي لحررياتهم والفرنسيون يعتبرون إعلان حقوق الإنسان ميثاقهم، فإن المسلمين يعتبرون حكومة الخلفاء الراشدين الوثيقة الأساسية لحررياتهم السياسية، وهي ميثاق عملي وليس مجرد بيان قولي، أما البيان القولي فإننا نجده في خطبة الوداع التي ألقاها الرسول الكريم في حجة الوداع، ويكفي أن نذكر منها المقتضات الآتية:

«أيها الناس إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا... استوصوا بالنساء خيراً... لقد تركت فيكم ما إن أطعموه فأن تضلوا بعدها أبداً، كتاب الله وسنة رسوله... لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى، ولا فضل لأبيض على أحمر ولا أحمر على أبيض إلا بالتقوى».

٣٥ - ويمكن تلخيص المبادئ الأساسية التي تبنى عليها مسؤولية الحاكم فيما يلي:  
- أن الحاكم هو أجير للأمة وعامل لديها ضمن حقوق وواجبات ينظمها القانون والدستور.

- أن الحكم عبارة عن عقد اجتماعي بين الأمة والحاكم لرعاية مصالحها.  
- أن البيعة بين الأمة والحاكم بيعة موقوتة.  
- أن الحكم قائم على مبدأ الفصل بين السلطات.  
- للحاكم أن يختار الكيفية المناسبة لممارسة صلاحياته، إما بالتفويض أو بالتنفيذ المباشر، أو حسب ما يقرر الدستور.  
- أن يمارس الحاكم صلاحياته وسلطاته في ضوء مبدأ سيادة القانون، المستمد من الكتاب والسنة.

٣٦ - تولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رئاسة الدولة باتفاق أصحاب الحل والعقد وإرادتهم، فهم الذين فوضوا لأبي بكر انتخاب الخليفة ثم عرض هذا التعيين على الناس فأقروه، وأمضوه ووافقوا عليه، وأصحاب الحل والعقد في الأمة هم النواب "الطبيعيون" عن هذه الأمة، وإذا فلم يكن استخلاف عمر رضي الله عنه إلا على أصح الأساليب الشورية وأعدلها، والخطوات التي سار عليها أبو بكر الصديق في اختيار خليفته من بعده لا تتجاوز الشورى بأي حال من الأحوال وإن كانت الإجراءات المتبعة فيها غير الإجراءات المتبعة في تولية أبي بكر.

٣٧ - أنط عمر بن الخطاب أهل الشورى وحدهم في اختيار الخليفة من بينهم، ومن المهم أن نشير أن أحداً من أهل الشورى لم يعارض هذا القرار الذي اتخذته عمر، كما أن أحداً من الصحابة الآخرين لم يثر أي اعتراض عليه، وبوسعنا أن نقول: أن عمر قد أحدث هيئة سياسية عليا، مهمتها انتخاب رئيس الدولة، أو الخليفة، وهذا التنظيم الدستوري الجديد الذي أبدعته عبقرية عمر لا يتعارض مع المبادئ الأساسية التي أقرها الإسلام، ولا سيما فيما يتعلق بالشورى، لأن العبرة من حيث النتيجة للبيعة العامة التي تجري في المسجد الجامع.

٣٨ - ختم عمر رضي الله عنه حياته، ولم يشغله ما نزل به من البلاء، ولا سكرات الموت عن تدبير أمر المسلمين، وأرسى نظاماً صالحاً للشورى لم يسبقه إليه أحد، ولا شك في أن أصل الشورى في القرآن الكريم والسنة القولية والفعلية، وقد عمل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر، ولم يكن عمر مبتدعاً بالنسبة للأصل، ولكن الذي عمله عمر هو تعيين الطريقة التي يختار بها الخليفة، وحصر عدد معين جعلها فيهم، وهذا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الصديق رضي الله عنه، بل أول من فعل ذلك عمر ونعم ما فعل، فقد كانت أفضل الطرق المناسبة لحال الصحابة في ذلك الوقت.

٣٩ - تمكن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بكياسته وأمانته وصبره وحزمه وحسن تدبيره ما كفل له النجاح في قيادة ركب الشورى بمهارة وتجرد، وأشرف على

العملية الانتخابية بين عثمان وعلي رضي الله عنهما، وأعلن النتيجة بعد مشاورة الصحابة وكل من يلقاه في المدينة من كبارهم وأشرفهم، ومن أمراء الأجناد ومن يأتي المدينة، وشملت مشاورته النساء في خدورهن، وقد أبدى رأيهن، كما اشتملت الصبيان والعبيد في المدينة، وكانت مشاورات عبد الرحمن قد أظهرت النتيجة لصالح عثمان رضي الله عنه وثم أعلن تلك النتيجة ومبايعته.

٤٠ - عندما بايعت الأمة عثمان بالخلافة، قام في الناس خطيباً، فأعلن منهجه السياسي، مبيناً أنه سيتقيد بالكتاب والسنة وسيرة الشيخين، كما أشار في خطبته إلى أنه سيسوس الناس بالحلم والحكمة، وأنه سينفذ الحدود، ثم حذر الناس من الركون إلى الدنيا والافتتان بحطامها خوفاً من التنافس والتباغض والتحاسد بينهم، مما يفضي بالأمة إلى الفرقة والخلاف.

٤١ - كان في كتاب عثمان للولاية التركيز على قيم العدل السياسي والاجتماعي والاقتصادي، بإعطاء ذوي الحقوق حقوقهم، وأخذ ما عليهم، وإعلاء شأن مبدأ الرعاية السياسية لا الجباية وتكثير الأموال.

٤٢ - تمت بيعة علي رضي الله عنه بالخلافة بطريقة الاختيار، وذلك بعد أن استشهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه على أيدي الخارجين المارقين الشذاذ الذين جاؤوا من الآفاق ومن أمصار مختلفة وقبائل متباينة.

٤٣ - إن بيعة الخليفة الرابع علي رضي الله عنه، لم تختلف من حيث مبدأ الشورى عن مثيلتها السابقة بالرغم من الأزمة التي ألمت بالأمة والأحوال المدلهمة، والمشكلات المتتابعة، فلم تتم البيعة على أساس عشائري، أو أسري أو قبلي، أو على أساس عهد ووصية من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٤٤ - اختيار الناس الحسن بن علي بعد استشهاد والده اختياراً شورياً، وأصبح الخليفة الشرعي على الحجاز واليمن والعراق وكل الأماكن التي كانت خاضعة لوالده، وقد استمر في خلافته ستة أشهر، وتلك المدة تدخل ضمن الخلافة الراشدة التي أخبر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن مدتها ثلاثون سنة، ثم تكون ملكاً فقد روى الترمذي

بإسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك**».

٤٥ - كان الحسن بن علي رضي الله عنه ذا خلق يجنح إلى السلم، وكان رضي الله عنه يملك رؤية إصلاحية واضحة المعالم، خضعت لمراحل وبواعث، وتغلب على العوائق وكتب شروطه، وترتب على صلحه نتائج. وأصبح هذا الصلح من مفاخر الحسن على مر العصور وتوالي الأزمان، فكان في صلحه مع معاوية وحقنه لدماء المسلمين، كعثمان في جمعه للقرآن، وكأبي بكر في حربه للمرتدين. ولا أدل على ذلك في كون هذا الفعل من الحسن يعدّ علماً من أعلام النبوة، والحجة في ذلك ما أخرجه البخاري من طريق أبي بكر رضي الله عنه قال: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر، والحسن بن علي على جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول: «**إن ابني هذا سيد، ولعلّ الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**».

٤٦ - تنازل الحسن بن علي عن الخلافة وتسليمه الأمر إلى معاوية رضوان الله عليهما أجمعين بعد أن أنجى الله سبحانه وتعالى الحسن بن علي من الفتنة التي وقعت في معسكره، ترك المدائن، وسار إلى الكوفة وخطب في أهلها وأعلن تنازله لمعاوية.

٤٧ - بتنازل الحسن بن علي رضي الله عنه اكتملت عوامل تولي معاوية للرئاسة وتهيأت له جميع أسبابها، فبويع أمير المؤمنين عام واحد وأربعين للهجرة، وسمي هذا العام بـ"عام الجماعة" وسجل في ذاكرة الأمة عام الجماعة، وأصبح هذا الحدث من مفاخرها التي تزدهر به على مر العصور وتوالي الدهور، فقد التقت الأمة على زعامة معاوية ورضيت به أميراً عليها، وابتهج خيار المسلمين بهذه الوحدة الجامعة، بعد الفرقة المشتتة، وكان الفضل في ذلك لله، ثم للسيد الكبير مهندس المشروع الإصلاحية العظيم الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما.

٤٨ - انتهى عهد الخلافة الراشدة على مناهج النبوة بتنازل الحسن بن علي لمعاوية رضي الله عنهما، وكان ذلك في ربيع الأول من سنة إحدى وأربعين هجرية، وذلك كمال



ثلاثين سنة من موت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه - كما مر معنا إلى مراحل تاريخية:

- عهد النبوة.

- عهد الخلافة الراشدة.

- عهد الملك العضوض.

- عهد الملك الجبري.

- ثم تكون خلافة على منهاج النبوة.

٤٩ - اختيار معاوية فكرة ولاية العهد للتمكين لابنه يزيد من بعده، وقد حمل كثير من المؤرخين السابقين والمعاصرين معاوية المسؤولية الكاملة، وبالتالي حملوه جميع الأخطاء التي يقع فيها الحكام من زمن معاوية حتى عصرنا الحاضر، فمنهم من اتهمه بالخروج على نظام الشورى في الإسلام، فكان أول محطم لنظام الإسلام، ومنهم من اتهم معاوية بأنه سار على نهج الملوك السابقين من الفرس والروم، والبعض رأى أن معاوية قصد بإحداث ولاية العهد في نظام الحكم جمع كلمة المسلمين، وحقن دمائهم.

٥٠ - إذا كان معاوية - أول الخلفاء الأمويون - قد حولوا الخلافة من الشورى إلى الملك، فإن حفيده معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، ثالث خلفاء الأمويين قد أعاد الخلافة من الملك العضوض إلى الشورى الكاملة، وإنه لما يستوجبه الإنصاف أن تصاغ القضية على هذا النحو بدلاً من التركيز على الشق الأول الخاص بتوريث الخلافة فقط، ولم تستطع الأمة التي أعطت حقها في اختيار خليفتها أن تعود إلى شكل من أشكال الاختيار السابق في عصر الراشدين، وبرر بوضوح دور العصبية الإقليمية والقبلية وحسم في الصراع الدائر حول منصب الخلافة لمصلحة البيت الأموي، واستطاعت الشام أن تحقق الحسم التاريخي بعمق الالتحام بين بنائها القبلي والوجود الأموي.

٥١ - لم يعيش معاوية بن يزيد طويلاً وترك الأمر شورى، ولم يستخلف أحداً، ولم يوص إلى أحد، وكان عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قد بويع له في الحجاز، وفي العراق وما يتبعه إلى أقصى بلاد المغرب، وبايعت الشام أيضاً إلا بعض جهات منها، وطلب ابن

الزبير من ابن عمر أن يبايعه فرفض ابن عمر البيعة معللاً ذلك بقوله: لا أعطي صفقة يميني في فرقة ولا أمنعها في جماعة. ولم يحاول ابن الزبير إجبار ابن عمر على البيعة، كما أن المصادر لم تُشر إلى أي صدام أو مواجهة وقعت بين الاثنين.

٥٢ - اجتمعت الأمة بعد مقتل عبد الله بن الزبير على الملك بن مروان، وأصبح الخليفة الشرعي، وهو أول خليفة ينتزع الخلافة بقوة السيف والقتال، مما أثر على الفقه السياسي بعد ذلك أكبر الأثر.

٥٣ - لقد أجمع الصحابة - رضي الله عنهم - على أن الأمة إنما تكون بعقد البيعة بعد الشورى والرضا من الأمة، كما أجازوا الاستخلاف بشرط الشورى ورضا الأمة بمن اختاره الإمام، وعقد الأمة البيعة له بعد وفاة من اختاره دون إكراه، كما أجمعوا على أنه لا يسوغ فيه التوارث ولا الأخذ لها بالقوة والقهر، وأن ذلك من الظلم المحرم شرعاً.

٥٤ - أجاز كثير من الفقهاء طريق الاستيلاء بالقوة من باب الضرورة مع إجماعهم على حرمتها، مراعاة لمصالح الأمة وحفاظاً على وحدتها، وأصبح الواقع يفرض مفاهيمه على الفقه وصارت الضرورة والمصلحة العامة تقتضي تسوية مثل هذه الطرق.

٥٥ - إن الاستبداد والاستيلاء على حق الأمة بالقوة - وإن كان يحقق مصلحة آنية - إلا أنه يفضي إلى ضعف الأمة مستقبلاً، وتدمير قوتها وتمزيق وحدتها، كما هو شأن الاستبداد في جميع الأعصار والأمصار.

٥٦ - إن الاستمرارية في ممارسة الشورى مع ما يعترئها من عوائق ومصاعب تثري الأمة في الفقه السياسي، وتقطع به مسافات كبيرة في هذا المجال، ولهذا تعثر الفقه السياسي في مسيرته التاريخية ولم ينطلق الانطلاقة المطلوبة بسبب النظام الوراثي والاستبدادي.

٥٧ - إن هذا المجهود المتواضع قابل للنقد والتوجيه، وما هي إلا محاولة متواضعة هدفها معرفة حقيقة التداول على السلطة التنفيذية في تاريخنا، وموقف الفكر السياسي الإسلامي من أنواع التداول وفق مقاصد الشريعة الإسلامية، وتقديم روح الشورى الحقيقية التي

تحتاجها الشعوب المعاصرة بأسلوب عصري، يتابع التغيرات الجوهرية بعد ثورات الربيع في أنظمة الحكم.

وبيني بين الناقد قول الشاعر:

إن تجد عيباً فسُد الخُلا

جلّ من لا عيب فيه وعلا

وأسأل الله العلي العظيم رب العرش الكريم أن يتقبل هذا الجهد قبولاً حسناً وأن يبارك فيه، وأن يجعله من أعمال الصالحة التي أتقرب بها إليه، وأن لا يجرمني ولا إخواني الذين أعانوني على إكماله من الأجر والثوبة ورفقة النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين.

وأختم هذا الكتاب بقول الله تعالى: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا

تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (الحشر ، آية : ١٠).

## فهرس الكتاب

١ - المقدمة

١

المبحث الأول: السلطة التنفيذية	
٨	أولاً: تعريف السلطة التنفيذية
٨	١ - السلطة في اللغة
٩	٢ - السلطة في المفهوم الإسلامي
٩	٣ - التنفيذية لغة
١١	٤ - السلطة التنفيذية اصطلاحاً
١٢	٥ - تعريف السلطة التنفيذية لدى الفقهاء المعاصرين.
١٣	ثانياً: تكوين السلطة التنفيذية
١٤	ثالثاً: تعريف الخليفة ((الرئيس)) وألقابه
١٤	رابعاً: تعريف الخليفة والخلافة لغة
١٥	خامساً: تعريف الخلافة والخليفة اصطلاحاً
١٦	سادساً: ألقاب من يتولى السلطة التنفيذية العليا
١٦	١ - الخليفة
١٨	٢ - أمير المؤمنين
١٩	٣ - الإمام
٢٠	٤ - السلطان
٢١	٥ - الملك
٢٣	٦ - الرئيس
٢٣	أ - تعريف الرئيس لغة
٢٣	ب - إطلاق ((الرئيس)) على الحاكم
٢٥	سابعاً: وجوب نصب الرئيس
٢٥	١ - قول الله تعالى: " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ....."
٢٦	٢ - قول الله تعالى: " لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا....."
٢٦	٣ - ومن الأدلة القرآنية
٢٧	٤ - الأدلة من السنة القولية
٢٨	٥ - الأدلة من السنة الفعلية

٢٩	٦ - الإجماع
٢٩	٧ - ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب
٣٠	٨ - دفع أضرار الفوضى
٣٠	٩ - الإمامة من الأمور التي تقتضيها الفطرة وعادات الناس

### المبحث الثاني: التداول على الحكم بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم: ٣٢

٣٢	أولاً: إنتقال الرئاسة لأبي بكر الصّدِّيق سلميًّا
٣٤	ثانياً: التحليل السياسي للأحداث في ثقيفة بني ساعدة
٣٤	١ - الأنصار يعتقدون أنهم أحق بالخلافة من غيرهم
٣٦	٢ - خطر الانشقاقات السياسية على كيان الدولة
٣٦	٣ - الأنصار يرشحون سعد بن عبادة
٣٩	٤ - أبو بكر وتعامله مع النفوس وقدرته على الإقناع
٤٠	٥ - التنافس بين المرشحين
٤١	٦ - ترشيح أبي بكر رضي الله عنه لرئاسة الدولة
٤٣	٧ - زهد عمر وأبي بكر في الخلافة
٤٤	٨ - حرص الجميع على وحدة الأمة
٤٤	٩ - حديث الأئمة من قريش
٤٦	١٠ - الشورى الجماعية في حادثة الثقيفة
٤٧	ثالثاً: البيعة العامة:
٤٧	١ - الاجتماع بالمسجد النبوي
٤٨	٢ - مفهوم البيعة
٥٠	٣ - نظرية العقد الإجتماعي
٥٣	٤ - الفروق الأساسية بين العقد الإجتماعي والبيعة في الإسلام
٥٣	٥ - كيفية إختيار رئيس الدولة
٥٣	أ - حقائق لا بد من ذكرها
٥٤	ب - الأمة في النظام الإسلامي
٥٥	ج - وسيلة إسناد السلطة
٥٥	س - طريقة الإنتخاب المباشر
٥٦	ك - طريقة الإنتخاب غير المباشر
٥٧	رابعاً: تحليل خطاب أبي بكر بعد البيعة العامة
٥٨	١ - أول حاكم بعد رسول الله

٥٨	٢ - التواضع الكبير
٥٨	٣ - البيان الوزاري للسلطة
٥٩	٤ - حق الأمة في مراقبة الحاكم ومحاسبته
٦١	٥ - الصدق أساس التعامل بين الحاكم والمحكوم
٦٢	٦ - إقرار مبدأ العدل والمساواة بين الناس
٦٥	٧ - إعلان التمسك بالجهاد وإعداد الأمة لذلك
٦٥	٨ - إعلان الحرب على الفواحش
٦٦	٩ - رئيس الدولة وتطبيق الشريعة
٦٩	١٠ - إقرار مشروع توثيق دستور الأمة
٧٧	١١ - تحديد مدة الرئاسة
٧٧	أ - التوقيت لا ينافي طبيعة العقد
٧٨	ب - هذا الشرط يحقق مقاصد الشريعة ومصلحة المسلمين
٧٩	ج - العلماء القائمون بتحديد مدة الرئاسة
٨١	س - كيف تحدد مدة الرئاسة
٨٢	١٢ - مدنية دولة الصّدّيق
٨٥	١٣ - تحديد مسؤولية الحاكم (العقد الاجتماعي)
٨٦	خامساً: تولي عمر بن الخطاب الرئاسة
٨٦	١ - ترشيح أبي بكر لعمر رضي الله عنهما
٩٢	٢ - انعقاد الإجماع على خلافته
	أ - روى أبو بكر أحمد الحسين البيهقي بإسناده إلى عبد الله ابن عباس رضي الله عنه ٩٢
٩٢	ب - وقال أبو نعيم الأصبهاني مبيناً الإجماع
٩٢	٣ - خطبة الفاروق لما تولي الخلافة
٩٨	سادساً: تولي عثمان بن عفان رضي الله عنه الرئاسة
٩٨	١ - الفقه العمري في الاستخلاف
٩٩	أ - العدد الذي حدده للشورى
٩٩	ب - طريقة إختيار الخليفة
٩٩	ج - مدة الانتخابات أو المشاورة
	ح - عدد الأصوات الكافية لاختيار الخليفة
	د - الحكم في حال الاختلاف
	خ - جماعة من جنود الله تراقب الاختيار وتمنع الفوضى
١٠١	ع - جواز تولية المفضول مع وجود الأفضل

١٠٢	غ - جمع عمر بين التعيين وعدمه
١٠٢	س - الشورى ليست بين الستة فقط
١٠٢	ش - أهل الشورى أعلى هيئة سياسية
١٠٤	٢- وصية عمر رضي الله عنه للخليفة الذي بعده
١٠٥	أ - الحرص على تقوى الله وخشيته
١٠٦	ب - الناحية السياسية
١٠٦	ج - الناحية العسكرية
١٠٧	ح - الناحية الاقتصادية والمالية
١٠٧	س - الناحية الإجتماعية
١٠٨	٣ - منهج عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه في إدارة الشورى
١٠٨	أ - إجتماع الرهط للمشاورة
١٠٨	ب - عبد الرحمن يدعو إلى التنازل
١٠٩	ج - تفويض ابن عوف بإدارة عملية الشورى
١١٠	س - الإنفاق على بيعة عثمان
١١١	ك - حكمة عبد الرحمن بن عوف في تنفيذ خطة الشورى
١١٢	٤- إنعقاد الإجماع على خلافة عثمان
١١٢	٥- منهج عثمان في الحكم
١١٣	أ - أول كتاب كتبه عثمان إلى جميع ولاته
١١٤	ب - كتابه إلى قادة الجنود
١١٥	ج - كتابه إلى عمال الخراج
١١٦	س - كتابه إلى العامة
١١٧	سابعاً: تولي علي بن أبي طالب رضي الله عنه الرئاسة
١١٧	١- كيف تمت بيعة علي رضي الله عنه
١٢٠	٢- انعقاد الإجماع على خلافة علي رضي الله عنه
١٢٥	٣- شروط أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه
١٢٥	في بيعته وخطبته الأولى
١٢٥	٤- اختيار أمير المؤمنين علي رضي الله عنه كان شورياً
١٢٦	ثامناً: تولي الحسن بن علي بن أبي طالب الرئاسة
١٢٦	١- بيعة الحسن بن علي رضي الله عنه
١٢٧	٢- بطلان قضية النص على خلافة الحسن
١٣٢	٣- تطور الفكر السياسي الشيعي
١٣٣	تاسعاً: تولي معاوية بن أبي سفيان الرئاسة

١٣٣	١- الصلح بين معاوية والحسن بن علي رضي الله عنهم
١٣٤	أ - الشرعية التي كان يملكها
١٣٥	ب - تقييم الحسن بن علي للموقف وقدراته القتالية
١٣٦	ج - وجود بعض القيادات الكبيرة في صفه
١٣٦	ح - معرفته لنفسية أهل العراق
١٣٧	س - تقييم عمرو بن العاص ومعاوية لقوات الحسن رضي الله عنه
١٣٨	٢- أهم مراحل الصلح
١٣٨	- المرحلة الأولى
١٣٨	- المرحلة الثانية
١٣٩	- المرحلة الثالثة
١٣٩	- المرحلة الرابعة
١٣٩	- المرحلة الخامسة
١٣٩	- المرحلة السادسة
١٣٩	- المرحلة السابعة
١٣٩	- المرحلة الثامنة
١٤٠	٣- أهم أسباب ودوافع الصلح
١٤٠	أ - الرغبة فيما عند الله وإصلاح هذه الأمة
١٤٠	ب - دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم له
١٤٠	ج - حقن دماء المسلمين
١٤١	ح - الحرص على وحدة الأمة
١٤١	خ - مقتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه
١٤٢	د - شخصية معاوية
١٤٢	ذ - اضطراب جيش العراق وأهل الكوفة
١٤٣	ك - قوة جيش معاوية
١٤٣	٤- شروط الصلح
١٤٣	أ - العمل بكتاب الله وسنة نبيه وسيرة الخلفاء
١٤٤	ب - الأموال
١٤٤	ج - الدماء
١٤٥	س - ولاية العهد أم ترك الأمر شورى بين المسلمين
١٤٦	٥ - نتائج الصلح
١٤٦	٦ - بيعة معاوية رضي الله عنه
١٤٩	٧- انتهاء عهد الخلافة الراشدة



١٥٢	عاشراً: ولاية العهد وتولي يزيد بن معاوية
١٥٤	١- الحملات الإعلامية
١٥٥	٢- قبول أهل الشام لبيعة يزيد
١٥٦	٣- بيعة الوفود
١٥٧	٤- طلب البيعة من أهل المدينة
١٥٨	أ - عبد الله بن عمر في مجلس معاوية
١٥٩	ب - عبد الرحمن بن أبي بكر في مجلس معاوية
١٥٩	ج - عبد الله بن الزبير رضي الله عنه
١٦٠	س - الحسين بن علي رضي الله عنه
١٦٠	٥ - أسباب ترشيح معاوية لابنه يزيد
١٦١	أ - الحفاظ على وحدة الأمة
١٦١	ب - قوة العصبية القبلية
١٦٣	ج - محبة معاوية لابنه وقناعته به
١٦٤	٦- الانتقادات التي وجهت لمعاوية بشأن البيعة ليزيد
١٦٧	٧- بيعة يزيد
١٦٩	٨- خلافة معاوية بن يزيد
١٧٢	الحادي عشر: بيعة ابن الزبير بالخلافة
١٧٣	١- بيعة ابن الزبير بالحجاز
١٧٤	٢- موقف ابن عمر من بيعة ابن الزبير
١٧٤	٣- ابن عباس وبيعة ابن الزبير
١٧٥	٤- ابن الحنفية وبيعة ابن الزبير
١٧٧	٥- بيعة ابن الزبير في العراق
١٧٨	٦- بيعة ابن الزبير في الشام
١٧٩	٧- موقف الخوارج من بيعة ابن الزبير
١٨٠	٨- خروج مروان ابن الحكم على ابن الزبير
	أ - القضاء على أنصار ابن الزبير بالشام وأهمية مؤتمر الجابية
١٨١	ومعركة مرج راهط
١٨٢	- مؤتمر الجابية
١٨٣	- الممارسة الشورية في مؤتمر الجابية
١٨٥	- أهم قرارات مؤتمر الجابية
١٨٥	- زعامة مروان لمعارضتي أهل الشام
١٨٧	- معركة مرج راهط

١٨٨	- نتائج مرج راهط
١٨٨	- أسباب هزيمة القيسيين
١٨٩	- بكاء مروان بن الحكم في مرج راهط
١٨٩	ب - ضم مصر إلى الدولة الأموية ومحاولة إعادة العراق والحجاز
١٩١	ج - تولية العهد لعبد الملك ووفاة مروان بن الحكم
١٩٣	الثاني عشر: بيعة عبد الملك بن مروان بالخلافة
١٩٦	١ - بيعة عبد الله بن عمر لعبد الملك
١٩٦	٢ - ابن عمر رضي الله عنهما والحجاج
١٩٨	٣ - منهج ابن عمر في الفتن
٢٠٣	الخلاصة
٢٢٤	كتب صدرت للمؤلف

كتب صدرت للمؤلف:

- ١- السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث.
- ٢- سيرة الخليفة الأول أبو بكر الصّدِّيق رضي الله عنه: شخصيته وعصره.
- ٣- سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: شخصيته وعصره.
- ٤- سيرة أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه: شخصيته وعصره.
- ٥- سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه: شخصيته وعصره.
- ٦- سيرة أمير المؤمنين الحسن بن علي بن أبي طالب. شخصيته وعصره.
- ٧- الدولة العثمانية: عوامل النهوض والسقوط.
- ٨- فقه النصر والتمكين في القرآن الكريم.
- ٩- تاريخ الحركة السنوسية في إفريقيا.
- ١٠- تاريخ دولتي المرابطين والموحدين في الشمال الإفريقي.
- ١١- عقيدة المسلمين في صفات رب العالمين.
- ١٢- الوسطية في القرآن الكريم.
- ١٣- الدولة الأموية، عوامل الإزدهار وتداعيات الإنهيار.
- ١٤- معاوية بن أبي سفيان، شخصيته وعصره.
- ١٥- عمر بن عبد العزيز، شخصيته وعصره.
- ١٦- خلافة عبدالله بن الزبير.
- ١٧- عصر الدولة الزنكية.
- ١٨- عماد الدين زنكي.
- ١٩- نور الدين زنكي.
- ٢٠- دولة السلاجقة.
- ٢١- الإمام الغزالي وجهوده في الإصلاح والتجديد.
- ٢٢- الشيخ عبد القادر الجيلاني.
- ٢٣- الشيخ عمر المختار.
- ٢٤- عبد الملك بن مروان بنوّه.
- ٢٥- فكر الخوارج والشيعة في ميزان أهل السنة والجماعة.
- ٢٦- حقيقة الخلاف بين الصحابة.
- ٢٧- وسطية القرآن في العقائد.
- ٢٨- فتنة مقتل عثمان.
- ٢٩- السلطان عبد الحميد الثاني.
- ٣٠- دولة المرابطين.

- ٣١- دولة الموحدين.
- ٣٢- عصر الدولتين الأموية والعباسية وظهور فكر الخوارج.
- ٣٣- الدولة الفاطمية.
- ٣٤- حركة الفتح الإسلامي في الشمال الأفريقي.
- ٣٥- صلاح الدين الأيوبي وجهوده في القضاء على الدولة الفاطمية وتحرير البيت المقدس.
- ٣٦- إستراتيجية شاملة لمناصرة الرسول صلى الله عليه وسلم دروس مستفادة من الحروب الصليبية.
- ٣٧- الشيخ عز الدين بن عبد السلام سلطان العلماء.
- ٣٨- الحملات الصليبية (الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة) والأيوبيون بعد صلاح الدين.
- ٣٩- المشروع المغولي عوامل الإنتشار وتداعيات الإنكسار.
- ٤٠- سيف الدين قطز ومعركة عين جالوت في عهد المماليك.
- ٤١- الشورى في الإسلام.
- ٤٢- الإيمان بالله جل جلاله.
- ٤٣- الإيمان باليوم الآخر.
- ٤٤- الإيمان بالقدر.
- ٤٥- الإيمان بالرسول والرسالات.
- ٤٦- الإيمان بالملائكة.
- ٤٧- الإيمان بالقرآن والكتب السماوية.
- ٤٨- السلطان محمد الفاتح.
- ٤٩- العدالة والمصالحة لوطنية ضرورة دينية وإنسانية.
- ٥٠- الحريات من القرآن الكريم.
- ٥١- المعجزة اخالدة.
- ٥٢- الدولة الحديثة المسلمة دعائمها ووظائفها.
- ٥٣- البرلمان في الدولة الحديثة المسلمة.
- ٥٤- التداول على السلطة التنفيذية.